

**AL-IMAM MUHAMMAD IBN AL-HASAN AL-SHAIBANI  
KHIDMATUHU FI AL ULUM AL-ISLAMIAH**

(ইমাম মুহাম্মাদ ইবন আল-হাসান আশ-শায়বানী :  
ইসলামী জ্ঞান-বিজ্ঞানে তাঁর অবদান)

**BY**

**MD. KHALILUR RAHMAN**

**UNDER THE SUPERVISION**

**PROFESSOR DR. MUHAMMAD ABDUL MABUD**

DEPARTMENT OF ARABIC  
UNIVERSITY OF DHAKA  
BANGLADESH

**November- 2008**

**AL-IMAM MUHAMMAD IBN AL-HASAN AL-SHAIBANI  
KHIDMATUHU FI AL ULUM AL-ISLAMIAH**

(ইমাম মুহাম্মাদ ইবন আল-হাসান আশ-শায়বানী ঃ  
ইসলামী জ্ঞান-বিজ্ঞানে তাঁর অবদান)

**BY**

**MD. KHALILUR RAHMAN**

**UNDER THE SUPERVISION**

**PROFESSOR DR. MUHAMMAD ABDUL MABUD**

DEPARTMENT OF ARABIC  
UNIVERSITY OF DHAKA  
BANGLADESH

**November- 2008**

# الإمام محمد بن الحسن الشيباني : خدماته في العلوم الإسلامية

আল-ইমাম মুহাম্মদ ইবন আল-হাসান আশ-শায়বানী : খিদমাতুহ ফিল-উলুম আল-ইসলামিয়াহ

(ইমাম মুহাম্মাদ ইবন আল-হাসান আশ-শায়বানী :  
ইসলামী জ্ঞান-বিজ্ঞানে তাঁর অবদান)

أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه

الطالبة

محمد خليل الرحمن

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور محمد عبد المعبود

القسم العربي

جامعة داکا، بنغلاديش

# الإمام محمد بن الحسن الشيباني : خدماته في العلوم الإسلامية

আল-ইমাম মুহাম্মদ ইবন আল-হাসান আশ-শায়বানী : খিদমাতুহ ফিল-উলুম আল-ইসলামিয়াহ

(ইমাম মুহাম্মাদ ইবন আল-হাসান আশ-শায়বানী :  
ইসলামী জ্ঞান-বিজ্ঞানে তাঁর অবদান)

أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه

436895

الباحث

محمد خليل الرحمن

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور محمد عبد المعبود

القسم العربي

جامعة داکا، بنغلادیش

Dhaka University Library



436895



DR. MUHAMMAD ABDUL MABUD  
PROFESSOR, DEPARTMENT OF ARABIC  
UNIVERSITY OF DHAKA  
DHAKA-1000, BANGLADESH

PHONE: 8014598(RES)  
9661920-73/4297(OFF)  
CELL-01715111935  
EMAIL: ARSSAMI02@YAHOO.COM

تليفون: ۸۰۱۴۵۹۸ (مزل)  
مكتب: ۹۶۶۱۹۲۰-۷۳  
/۴۲۹۷

محمد عبد المعبود  
تأذ قسم العربية  
معة داكا، داكا- ۱۰۰۰  
نلاديش.

## شهادة الإشراف

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد، فإنه يشهد بأن هذه الأطروحة رسالة علمية قدمها الباحث، محمد خليل الرحمن في القسم العربي، جامعة داكا، بنغلاديش، للحصول على الشهادة العالمية (الدكتوراه) في الموضوع المعنون " الإمام محمد بن الحسن الشيباني : خدماته في العلوم الإسلامية".

قد أتم الباحث أطروحته تحت إشرافي المباشر متبعاً في ذلك منهج البحث العلمي الحديث. ولقد قرأت البحث من بدايته إلى النهاية قراءة متأنية متمعنة. وبدأ لي أنه قد بذل جهوده المضيئة في إظهار حياة الإمام محمد بن الحسن الشيباني وجهوده في العلوم الإسلامية والعلاقات الدولية، كما أبرز شخصيته المبتكرة في ثنايا بحثه التي تتم من أصالة وإبداع. وإنني على يقين حازم أن الباحث قد أفاد المشتغلين في البحوث العلمية والمشاركين في حقول الدعوة الإسلامية متبعاً من هدي سلفنا الأمة. 436805

هذا، وأسأل الله المولى الكريم أن يوفق الجميع لما يحبه الله ويرضى، وأتمنى للباحث أن يرافقه النجاح والتوفيق في مستقبل حياته. والله ولي التوفيق.


محمد عبد المعبود  
(الدكتور محمد عبد المعبود)

الأستاذ ورئس القسم العربي

جامعة داكا، بنغلاديش

و مشرف البحث

التاريخ ۱۷/۱/۲۰۰۸م



## الاعتراف

أشهد بأنني قمت، بعون الله تعالى، بتكميل رسالتي المعنونة  
"الإمام محمد بن الحسن الشيباني : خدماته في العلوم الإسلامية"

تحت إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور محمد عبد المعبود، الأستاذ ورئيس بالقسم  
العربي، جامعة داكا، بنغلاديش.

إنني أعترف كل الاعتراف بأنه ما جاء في فصول رسالتي ومباحثها هو ثمرات  
جهودتي ودراساتي الشخصية، ولم يسبق نشر أي فصل منها أو سبحث في الجرائد  
والمجلات ولا في أية وسيلة من الوسائل الإعلامية الأخرى، كما لم يسبق تقديمها  
إلى أي معهد علمي للحصول على أية شهادة أكاديمية. والله على ما أقوله شهيد.

التاريخ: ٢٠٠٨ / ١١ / ١٧

436805

محمد خليل الرحمن  
(محمد خليل الرحمن)


باحث الدكتوراه

القسم العربي

جامعة داكا، بنغلاديش

رقم التسجيل - ٤٢

العام الدراسي ٢٠٠٥-٢٠٠٦ م



صفحة	محتويات
٢	شهادة الاشراف
٣	الاعتراف
٤-٦	محتويات
٨	مقدمة
١٦	التمهيد
١٨	سبب اختيار الموضوع
١٩	منهجي في البحث
١٥	الباب الأول: نشأة الإمام محمد وتطور حياته.
١٦-٤٧	الفصل الأول: التعريف بالإمام محمد بن الحسن الشيباني بإسمه ومكان ولادته ونسبته.
٤٨-٤٩	الفصل الثاني: الحياة الدراسية.
٥٠-٥٢	الفصل الثالث: رحلاته في طلب العلم.
٥٣-٧٠	الفصل الرابع: الإمام محمد ومشائخه.
٧١-٩٨	الفصل الخامس: الإمام محمد وتلاميذه.

١٠٧-٩٩	.....
١٠٩-١٠٨	الفصل السابع: ثناء العلماء عليه ومنزلته في نظر معاصريه. .....
١١٤-١١٠	الفصل الثامن: بعض الطعن في عقيدته ودرجة حفظه وردها. .....
١١٦-١١٥	الفصل التاسع: وفاة محمد بن الحسن رحمة الله تعالى عليه. .....
١١٧	الباب الثاني: عصر الإمام محمد بن الحسن الشيباني. .....
١٢٤-١١٨	الفصل الأول: عصر الإمام الشيباني وعلاقاته مع الخلفاء. .....
١٣٣-١٢٥	الفصل الثاني: عصره من الناحية السياسية. .....
١٣٩-١٣٤	الفصل الثالث: عصره من الناحية الإجتماعية. .....
١٥١-١٤٠	الفصل الرابع: عصره من الناحية الفكرية الثقافية. .....
١٥٢	الباب الثالث: خدماته الإجتماعية وآثاره القيّمة. .....
١٦٢-١٥٣	الفصل الأول: تولية القضاء. .....
١٨٠-١٦٣	الفصل الثاني: مؤلفات الإمام محمد الشيباني: دراسة تحليلية. .....
١٨٩-١٨١	الفصل الثالث: صورة بعض المخطوطات للإمام الشيباني. .....
١٩٠	الباب الرابع: جهود الإمام محمد بن الحسن الشيباني في العلوم الإسلامية. .....



٢٧٠-١٩١	الفصل الأول: جهوده في الفقه الإسلامي Dhaka University Institutional Repository
٢٩٣-٢٧١	الفصل الثاني: جهوده في الحديث الشريف.
٣٠١-٢٩٤	الفصل الثالث: جهوده في علم السير والعلاقات الدولية.
٣١٢-٣٠٢	الفصل الرابع: جهوده العلمية في تطوّر اللغة العربية.
٣١٥-٣١٣	الخاتمة.
٣١٦	الفهارس.
٣١٨-٣١٧	فهرست آيات القرآن الكريم
٣١٩	فهرست الأحاديث النبوية
٣٢٠	فهرست الأبيات الشعرية
٣٣٤-٣٢١	فهرست المراجع والمصادر
٣٣٥	النجلات

محمد بن الحسن الشيباني :  
خدماته في العلوم الإسلامية

# المقدمة

## التمهيد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين و علي آله وصحبه ومن اهتدي بهديه إلي يوم الدين، وبعد.

الإسلام دين العلم والفقه. و الشارع فرض طلب العلم على كل مسلم ومسلمة. و اهتم به النبي صلي الله عليه وسلم و سلف هذه الأمة. فقد قال النبي صلي الله عليه وسلم "طلب العلم فريضة على كل مسلم"<sup>١</sup> شهدنا التاريخ الإسلامي أن الأمة الإسلامية أنجبت جما غفيرا من العلماء والفقهاء والمجتهدين الذين يتعلمون العلوم الشرعية ويتفقهون بها ويستنبطون الأحكام الشرعية بالأدلة القطعية والتأويلات الصحيحة، ومن أشهرهم الإمام محمد بن الحسن الشيباني. وقد كان من خدام الفقه والقضاء وواضع القواعد الأصولية ومبين للعلاقات الدولية في الإسلام. و"إنه كان من أعظم فقهاء الإسلام، ومن أذكيا العالم" كما قاله الإمام الذهبي.<sup>٢</sup>

وانه إذا كان لبعض الأمم تراث فكري وحضاري تعتزه به وتفتخر فبأن الأمة الإسلامية تعتز كل الاعتزاز بهذا التراث الفقهي المجيد الذي يعد بحق ثروة علمية فريدة في تاريخ البشرية، فقد تميزت بالموضوعية والإنسانية والاستيعاب والمرونة والنظريات القانونية، ومراعاة المصلحة العامة والخاصة في عدل و إنصاف.

---

١. أخرجه ابن ماجه، السنن (بيروت: دار الكتب العلمية، ط-١، ١٤٨٢هـ-١٩٧٠م) ج ١ - ص ٢٦٠

٢. الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه (بيروت: دار الكتاب العربي، ط-٢، ١٤٨٨هـ - ١٩٧٦م) ص ٨٠

وهذه الثروة الرائعة إذا كانت قد قامت على المصادر التشريعية الأصلية من الكتاب والسنة فإن الفضل فيما اشتملت عليه من آراء ونظريات مختلفة، يرجع إلى جهود عدد غفير من الفقهاء على مدى عدة قرون، أخلصوا للعلم إخلاصا نادرا. ومن هؤلاء الفقهاء الإمام محمد بن الحسن الشيباني الذي كان أول من دون الفقه الإسلامي على منهج علمي لم يسبق به، والذي ترك لنا تراثا ضخما يشهد له بالعقلية التشريعية الخصبة والحرص البالغ على طلب العلم أنى تيسر له مهما كابد من مشقات أو أنفق من أموال، فضلا عن أثره البارز في المذاهب الفقهية المشهورة، وكتابه السير الكبير الذي يضعه في مقدمة الرواد الذين كتبوا في العلاقات الدولية. وأنه يعد فقيه الإسلام الوحيد و واضع حقيقي للقانون الدولي لما أنه أول من كتب، شتملا ومفصلا عن العلاقات بين المسلمين وغيرهم في وقت السلام والحرب. وقد تنبه الي هذه الحقيقة العلمية والتاريخية فقهاء فرنسا (FRANCE) وأنشأوا في سنة ١٩٣٢م "جمعية الشيباني للقانون الدولي". كما أشار إليه الدكتور الدسوقي ناقلا عن مجلة منبر الإسلام، ربيع الآخر سنة ١٣٨٦هـ.<sup>٣</sup> والإمام محمد إلى هذا كله فقيه كجتهد، وإمام محدث، لا يقل درجة عن أئمة الفقهاء وأعلام المحدثين في عصره.

٣. الدسوقي، الإمام محمد (قطر: مكتبة دار الثقافة، ط-١، ت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٨م) ص ٧

## سبب إختياري الموضوع.

وقد لاحظت أن هذا الإمام لم يدرس حتى الآن دراسة شاملة تجلو مكانته وأثره، وتعرض لحياته وكتبه عرضا وافيا على الرغم من مؤلفاته الكثيرة، وماتمتع به من صفات علمية وخلقية قلما تجتمع كلها في شخص واحد. وكل ما كتبه المحدثون عنه لا يعدو كلمات موجزة في الكتب التي تناولت تاريخ التشريع الإسلامي، ثم رسالة صغيرة للرحم الشيخ محمد زاهد الكوثري (ت ١٣٧١هـ) "بلوغ الأماني" وإنها رسالة جمعت فيها بعض ما كتبه الأقدمون عن الإمام محمد. و للاطلاع على خدماته ومناهجه العلنية والتبليغية و مناهجه فى الفقه والقانون وخدماته فى العلوم الشرعية والعلوم المختلفة. ولأن الإمام محمدا شخصية غنية بآثارها وآرائها البارزة فى الفقه. لذلك أثرت القيام بدراسة الإمام محمد الشيباني بغية الكشف عن بعض جوانب تراثنا الفقهى، وقيامنا بواجب الوفاء نحو فقهائنا الأعلام ومحاولة للاستهداء بما زخرت به حياته من مثل وقيم نحن فى حاجة إليها فى عصرنا الحاضر.

## منهجي في البحث.

رأيت أن أسلك في هذه الدراسة منهجا يقوم على تمهيد وأربعة أبواب وخاتمة. عرضت في الباب الأول عن نشأة الإمام محمد وتطور حياته، وقد قسمت هذا الباب على تسعة فصول. في الفصل الأول تحدثت عن التعريف بالإمام محمد بن الحسن باسمه ومكان ولادته ونسبته، و حاولت استخلاص الرأي الراجح في وقت ولادته.

و في الفصل الثاني ذكرت حياته الدراسية. والفصل الثالث تحدثت فيه رحلاته في طلب العلم. والفصل الرابع فيه بيان عن مشائخه، و في الفصل الخامس ذكرت أشهر تلاميذه.

و في الفصل السادس ذكرت شخصية الإمام محمد الشيباني وبعض الصفات الخلقية والعلمية. والفصل السابع خصصته لبيان بعض ثناء العلماء عليه ومنزلته في نظر معاصريه، و في الفصل الثامن ذكرت بعض الطعن في عقيدته ودرجة حفظه وردها، والفصل التاسع بينت فيه تاريخ وفاة محمد بن الحسن وكان دفنه رحمه الله تعالى عنه.

وأما الباب الثاني فقد خصصته عن بيان عصر الإمام محمد الشيباني سياسية واجتماعية وثقافية وفكرية. وقد قسمت هذا الباب أربعة فصول.تناولت الفصل الأول عصر الإمام محمد وعلاقاته مع الخلفاء، والفصل الثاني عصره من الناحية السياسية. والفصل الثالث عصره من الناحية الإجتماعية و الفصل الرابع عصره من الناحية الفكرية والثقافية.

وأما الباب الثالث فقد تكلمت عن خدماته الإجتماعية وآثاره القيمة.وهو يقع في ثلاثة فصول. في الفصل الأول تحدثت عن تولية القضاء وتركه و عودته إلى منصب القضاء.

و الفصل الثاني عقده للحدِيث عن مؤلفات الإمام محمد الشيباني: دراسة تحليلية. و فصلت فيه مناهجه الخاصة في تأليف الكتب مع سرد بعض الكتب المشهورة.

و في الفصل الثالث أقيمت بالحضور صورة بعض المخطوطات للإمام الشيباني التي تناولتها من المكتبة جامع الأزهر الشريف و غيرها.

والباب الرابع والأخير بينت فيه جهوده في العلوم الإسلامية من الفقه والحديث و في علم السير و اللغة العربية وغيرها من العلوم. وقد فصلت هذا الباب أربعة فصول. ففي الفصل الأول تكلمت عن جهود الإمام محمد بن الحسن في علم الفقه. و بيان أصول محمد في الفقه و مناهجه و خصائص فقهه.

و في الفصل الثاني تحدثت جهوده في الحديث الشريف. و عن معرفة محمد بالسنة و رجالها. ثم بينت في الفصل الثالث جهود الإمام محمد بن الحسن في علم السير و العلاقات الدولية.

فبينت العلاقات الدولية في القانون الوضعي ثم عرضت أصول هذه العلاقات في الإسلام كما تحدثت عنها الإمام محمد في كتابيه السير الكبير والسير الصغير. و جاء الفصل الرابع ليعين جهود الإمام محمد بن الحسن العلمية في تطوّر اللغة العربية. و سجلت في الخاتمة أهم نتائج البحث. هذا هو منهجي في البحث إجمالاً.

و أما المراجع والمصادر التي اعتمدت عليها واسترشدت بها فهي، مؤلفات الإمام محمد الشيباني نفسه وشروحها، ثم كتب الأصول في المذهب الحنفي وغيره مع الاستعانة، و كتب التاريخ والتراجم والطبقات، و بعض الكتب للقانون الدولي المعاصر، و بعض الكتب الخاصة للحياة الإمام محمد مثلًا بلوغ الأمان للكوثري وبعض المجلات و أبحاث متفرقة منشورة في بعض الدوريات والمكتبات. تلك هي



المصادر التي راجعت إليها بوجه عام في دراستي. و قبل أن أختتم هذه المقدمة لا بد أن أشكر إلى كل من ساهم في تقديم و إعداد هذا البحث مصداقا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم "لا يشكر الله من لا يشكر الناس."؛ فأشكر أولا القائمين على أمر الجامعة داكا عموما ثم أشكر بالأخص أستاذي المؤقر الشفيق الشيخ الفاضل البروفيسر د. محمد عبد المعبود أستاذ و رئيس القسم العربي، جامعة داكا، الذي تفضل بالإشراف على هذا البحث عن طيب نفسه مع كثرة أعماله وأشغاله، و بذل جهوده مع نصح و توضيح و إرشادات نافعة وإبداء الملاحظات القيمة التي كانت لها أكبر الأثر في إنتاج هذا البحث. فجزاه الله خيرا الجزاء في الدارين. و أسأل الله التوفيق و أن ينفعنا به وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، و أن يهيء لنا من أمرنا رشدا وأن يرزقنا السداد في جميع الأقوال والأعمال. حسبنا الله نعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير.

محمد خليل الرحمن

الباحث في الدكتوراه

جامعة داكا، بنغلاديش

---

٤. أخرجه أبو داود، السنن (المدينة المنورة: مكتبة الجامعة، ط-١، ١٤١٠هـ - ١٩٨٢م) ج ٤،

## الباب الأول

### نشأة الإمام محمد وتطور حياته

وفيه :تمعة فصول

الفصل الأول: التعريف بالإمام محمد بن الحسن الشيباني بإسمه  
ومكان ولادته ونسبته.

الفصل الثاني : الحياة الدراسية.

الفصل الثالث: رحلاته في طلب العلم.

الفصل الرابع : الإمام محمد ومشائخه.

الفصل الخامس : الإمام محمد وتلاميذه.

الفصل السادس : شخصية الإمام الشيباني وبعض الصفات الخلقية.

الفصل السابع : ثناء العلماء عليه ومنزلته في نظر معاصريه.

الفصل الثامن : بعض الطعن في عقيدته ودرجة حفظه وردها.

الفصل التاسع : وفاة محمد بن الحسن رحمة الله تعالى عليه.

## الفصل الأول

التعريف بالإمام محمد بن الحسن بإسمه ومكان ولادته ونسبته.

هو محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، وكنيته أبو عبد الله. وغلط من قال في جده واقد بدل فرقد. لأن بعض العلماء ذكروا محمد بن الحسن بن واقد الشيباني فرده الشيخ الكوثري.<sup>١</sup>

روي أنه محمد بن الحسن بن طاوس بن هرمز ملك بني شيبان كما في مفتاح دار السعادة<sup>٢</sup> والصحيح هو القول الأول، لأنه الذي أطبقت عليه كلمة المؤرخين قديماً وحديثاً.

ولد سنة ١٣٢ هـ الموافق ٧٥٣م في مدينة واسط بالعراق وتوفي سنة ١٨٩ هـ الموافق ٨١٠ م. وأن أسرته قد انتقلت إلى هذه المدينة قبل مولده، أصله من أهل حرستا من غوطة دمشق. وقد اختلف أهل العلم في تاريخ مولد الإمام محمد كما اختلف في تحديد موطن أسرته قبل أن تنتقل إلى العراق، كذلك اختلف في نسبه، أكان عربياً شيبانياً، أم كان غير عربي، ولكنه ارتبط بالشيبانية بالانتماء إليهم بعلاقة الولاء كما نصه المحققون وهكذا جاء في شرح السير الكبير.

وقد ذهب بعض المؤرخين أن الإمام محمداً ولد سنة ١٣١ هـ، ويرى الآخرون أنه ولد سنة ١٣٢ هـ، وهناك من يرى أنه ولد سنة ١٣٥ هـ. وهذا القول غير مسلم ولا يستند بدليل. فقد جاء في بلوغ الأمانى "والقول بأنه ولد

١. هو محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري، فقيه حنفي جركسي الأصل، ولد ونشأ في قرية تقع شرقي الأستانة، وتعلم في جامع الفاتح ثم درس فيه، وعرف بموافقة المعارضة لسياسة الاتحاديين نحو العلوم الإسلامية، وبعد أن تولى أتاتورك الحكم في تركيا فر إلى مصر، وتنقل زمناً بين مصر والشام ثم استقر في القاهرة، وعمل في دار المحفوظات، وله مؤلفات في تراجم أعلام المذهب للحنفي، والدفاع عن هذا المذهب. (خير السنين الزركلي، الأعلام، القاهرة: دارالكتب العربية، ط-٢) ج ٦، ص ٣٦٣

٢. الكاتب، لفتاح، (الهند: دار السعادة، ط-٢، ت ١٩٤٢م) ج ٢، ص ١٠٧.

سنة ١٣٥ خطأ واضح أو سهو محض على حد تعبير بعض المحدثين. " لأن هذا الإمام تتلمذ للإمام أبي حنيفة وتوثقت صلته به وروى عنه كثيراً، وقد ذكر الإمام السرخسي أن محمداً جلس في حلقة أبي حنيفة<sup>٣</sup> (ت ١٥٠هـ) واعضده قول الإمام كما جاء في مناقب الكردي (ت ٧٦٧هـ) قال محمد: حملني أبي إلى الإمام أبي حنيفة وأنا ابن أربع عشرة سنة، وقال أيضاً: عادني الإمام وأنا ابن سبع عشرة سنة<sup>٤</sup>. والمعروف المجمع عليه أن أبا حنيفة توفي سنة ١٥٠هـ، وليس من المعقول أن يكون الإمام محمد قد تتلمذ لأبي حنيفة عاماً أو نحوه، وما نقله عنه، وأخذه منه، وجرى له معه من الأخبار والأحوال يؤكد أن صلته به وتلمذته له قد امتدت أكثر من عام، ويقوي هذا ما جاء في طبقات الفقهاء للشيرازي،<sup>٥</sup> (ت ٤٨٦هـ) ووفيات الأعيان لابن خلكان (ت ٦٨١هـ) من أن محمداً حضر مجلس أبي حنيفة سنين ثم تفقه على أبي يوسف (ت ١٨٢هـ - ٧٨٩م).<sup>٦</sup> ولماذا فان القائلين بأنه ولد سنة ١٣٥هـ قد جانبهم الصواب فيما قالوا به. وأما الذين يرون أن محمداً ولد سنة ١٣٢هـ فهم أعلام المؤرخين من الأقدمين كابن سعد (ت ٢٣٠هـ - ٨٥١م)<sup>٧</sup> والطبري (ت ٣١٠هـ - ٩٣٠م)، غير أنهم حين يذكرون تاريخ وفاته وهو سنة ١٨٩هـ يعقبون بقولهم: وهو ابن ثمان وخمسين سنة، ومعنى هذا أن تاريخ مولده يرجع إلى سنة ١٣١هـ كما ذهب إليه

٣. السرخسي، المبسوط (لبنان: دار المعرفة، ط-٢، ت ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) ج ٢، ص ٩٦

٤. المبسوط ج ٢، ص ١٥٥

٥. الشيرازي، طبقات الفقهاء (بغداد: مكتبة العاني، ط-١، ت ٤٨٦هـ) ص ١١٤

٦. ابن خلكان، وفيات الأعيان (القاهرة: مكتبة النهضة، ط-١، ت ١٩٧٥م) ج ٣، ص ٣٢٤، وما نقله النووي في تهذيب الأسماء واللغات ج ١، ص ٨٢ ط المنيرة من أن محمداً حضر مجلس أبي حنيفة سنتين فخطأ، ولعل الكليلة مصحفة عن سنين.

٧. ابن سعد، الطبقات الكبرى (لندن: مطبعة بريل، ط-١، ت ١٣٢٢هـ) ج ٧، ص ٧٨

بعض المؤرخين. ويرجح المرحوم الشيخ محمد زاهد الكوثري (ت ١٩٦٥ م) ولادة الإمام محمد في سنة ١٣٢ هـ.<sup>٨</sup> لأن المؤرخين الأقدمين اتفقت كلمتهم على هذا، ولكن الشبهة تظل قائمة حول هذا التاريخ، بسبب ما أجمع عليه هؤلاء المؤرخون أنفسهم من أن الإمام محمدا توفي سنة ١٨٩ هـ وهو ابن ثمان وخمسين سنة.

ولعل الصواب أن ولادة الإمام محمد كانت في أواخر سنة ١٣١ هـ أو أوائل سنة ١٣٢ هـ وأنه توفي في أواخر سنة ١٨٩ هـ.

وقد قال الإمام ابن كثير (ت ٧٥٠ هـ) في البداية والنهاية في أخبار سنة ١٨٩ هـ من أن الخليفة هارون الرشيد (ت ١٩٣ هـ) توجه إلى الري في شهر جمادى الأولى، وأن محمدا توفي بعد أن وصل الرشيد هذه المدينة، ولما كان الطريق من بغداد إلى الري طويلا يحتاج إلى زمن في السفر قد يبلغ شهرا فإن محمدا توفي إما في أواخر جمادى الآخرة أو أوائل رجب،<sup>٩</sup> وهذا يجعل احتمال ولادة الإمام محمد في أواخر سنة ١٣١ هـ أو أوائل سنة ١٣٢ هـ أقرب إلى الصحة ويتفق مع ما أجمع عليه عامة المؤرخين من أن محمدا توفي وهو ابن ثمان وخمسين سنة، وما نص عليه الذهبي (ت ٧٤٨) في كتابه العبر في خبر من غير، من أن محمدا عاش سبعا وخمسين سنة،<sup>١٠</sup> فهو وإن اتفق مع القول بأنه ولد سنة ١٣٢ هـ يتعارض مع إجماع عامة المؤرخين الأقدمين حول عمر الإمام محمد، ومن ثم لا يمكن التسليم بما قال به الحافظ الذهبي.

٨. بلوغ الأمان، ص ٥

٩. ابن كثير، البداية والنهاية (بيروت: دار الفكر، ط-٢، ت ١٤٩٧ هـ) ج ٥، ص ٢١٠

١٠. الذهبي، العبر في خبر من غير (الكويت: دار الثقافة، ط-٢، ت ١٩٩٦ م) ج ١، ص ٣٠٢

والذي لا خلاف فيه أن الإمام محمدا ولد في مدينة واسط بالعراق، وأن أسرته قد انتقلت إلى هذه المدينة قبل مولده ولكن الخلاف حول موطن أسرته الأصلي، أكان قرية حرستا بغوطة دمشق، أم كان قرية في فلسطين قرب الرملة، أم أنها كانت تقطن بأرض الجزيرة، ورحلت عنها إلى الشام ثم العراق؟ إن جمهور المؤرخين وبخاصة أصحاب الطبقات وكتب الأنساب منهم من يرى أن أسرة الإمام محمد أصلها من قرية حرستا.<sup>١١</sup> وقال ابن عساكر (ت ٢٣٤ هـ) في تاريخه لوالد الإمام محمد قال عنه: الحسن بن فرقد الشيباني الحرستاني، فهو قد نسبته إلى قرية حرستا، وأكد هذه النسبة بعد ذلك بقوله: هو من أهل حرستا من غوطة دمشق.<sup>١٢</sup>

وأما الصيمري (ت ١٨٣٨ م) فقد جاء في كتابه أخبار أبي حنيفة وأصحابه أن الإمام محمدا أصله من قرية قرب الرملة بفلسطين.<sup>١٣</sup>

ويذهب ابن سعد والطبري وصاحب تاريخ بغداد في بعض ما يرويه إلى أن أسرة الإمام محمد أصلها من الجزيرة، وأن والده كان في جند أهل الشام وأنه لما قدم إلى واسط ولد محمد بها.<sup>١٤</sup>

ويميل المرحم الشيخ الكوثري إلى هذا الرأي، غير أنه يضيف إلى أن والد الإمام محمد بعد أن صار في جند الشام وأثرى أقام مرة بحرستا ومرة بقرية

١١. الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية (الهند: مكتبة إسلامية، ط-١، ت ١٩٨٦ م) ج ٢، ص ٤٢

١٢. الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه (سوريا: روضة الشام، ط-١، ت ١٣٣٢ هـ) ص ١٢٥

١٣. المصدر نفسه ص ٦٣

١٤. الطبري، ابن جرير، تاريخ الرسل والملوك (بيروت، مكتبة الخياط، ط-٢، ت ١٣٩٩ هـ) ج ٣، ص ٢٠٢

في فلسطين. وكتلتاهما من أرض الشام، ثم انتقل إلى الكوفة وفي أثناء إقامته بواسطة لأجل عمل تولاه بها ولد محمد.<sup>١٥</sup>

وما ذهب إليه الشيخ الكوثري ليس إلا محاولة للجمع بين آراء المؤرخين وهو وجهة نظر لا تؤيدها أدلة تاريخية، ومع هذا كان يمكن الأخذ بها لولا أن عامة المؤرخين وبخاصة أصحاب الطبقات قد أجمعوا على أن أسرة الإمام محمد أصلها من قرية حرستا، وهو إجماع يورث الإطمئنان إلى أن أدني الآراء إلى الترجيح والصحة هو الرأي الذي يذهب إلى أن قرية حرستا هي الموطن الأصلي لأسرة الإمام محمد.

عروبة الإمام محمد.

وقد اختلف العلماء قديما وحديثا في عروبة الإمام محمد، وما أشار إليه بعض المعاصرين من أنهم اتفقوا على أنه من الموالي غير دقيق، فقد روي أن أبا منصور عبد القاهر بن طاهر التيمي البغدادي الشافعي ذكر في كتاب التحصيل في أصول الفقه، وأقره جلال الدين السيوطي في جزيل المواهب في إختلاف المذاهب، أن الإمام محمد عربي شيباني، على حين ذهب جمهور<sup>١٦</sup> أهل العلم إلى أنه غير عربي وأن نسبته إلى الشيبانية بالولاء.

وقال الشيخ محمد أبو زهرة ذهب المحققون إلى أن الإمام محمدا عربي شيباني<sup>١٧</sup> لأن الذين ذهبوا إلى أنه شيباني ولاء لا نسبا لم يذكروا من أية قبيلة هو، أكان فارسيًا، أم كان تركيا، أم كان كرديا، وإن لم يذكروا ذلك فإن هذا يرجح كونه عربيا، إذ لو كان غير عربي لذكروا نسبه الذي ينتمي

١٥. بلوغ الأمان، ص ٥

١٦. الطبقات الكبرى ج ٧، ص ٧٨

١٧. نعلمة شرح السير الكبير ج ١، ص ٨. وقد ذكر الأستاذ أبو زهرة في كتابه أبو حنيفة، ص ٢٠٦ أن نسبة الإمام محمد إلى بني شيبان بالولاء لا بالنسب الأصليل فهل ما ذهب إليه في نعلمة السير يعد رجوعا منه عما ذكره في كتابه أبو حنيفة.

إليه دما، ولكن هذه الحجة لا تنهض دليلا مرجحا لعروبة الإمام محمد، فما كان المؤرخون يعنون بوجه عام بذكر جنس الشخص الذي ينتسب إليه ويكتفون بقولهم: مولى بني تيم، أو عبد القيس، أو بني شيبان. وأن اتفاق جمهور العلماء قديما على أنه شيباني ولاء لا نسبا يرجح كونه غير عربي، وهذا ما أخذ به بعض المحدثين. كما وجدنا في القانون الأمية الوطني،

سوريا، عدد ٣، ت ١٩٦٦م.<sup>١٨</sup>

على أن الجدل حول عروبة الإمام محمد يعكس صورة العصبية التي عفى عليها الإسلام، فهذا الدين جاء للناس كافة، وقد جعلهم سواسية كأسنان المشط، وأقام التفاضل بينهم على أساس من التقوى و العمل الصالح لا على أساس من الألوان والأجناس والأحساب، ومن ثم كانت عروبة الشخص لا تكسبه شرفا وقدرا إذا قصر به عمله، وإذا لم يكن عربي الأصل فإن هذا لا يضع من مكانته ما دام خليقا بالتقدير، والإمام محمد إن كان غير عربي فإن هذا لا يضره ولا ينال من قدره، وإن كان عربيا فإن هذا أيضا لا يضيف إليه مجدا فوق مجده، وحسبه قبل كل شيء أنه مسلم، وأن نسب الإسلام جب ما عداه من الأنساب. وقد وهبه الله ذكاء نادرا، وفطنة دقيقة، وحافظة واعية، وعقلية تشريعية خصبة، وأنه بكل هذا صار إماما في الفقه والحديث واللغة، وأصبح بكل هذا رائدا من أعظم رواد الفكر القانوني في العالم كله، وإنه ليحق للبشرية قاطبة أن تفتخر به وتعتر.

ولم يحدث المؤرخون عن والدة الإمام محمد، كما أنهم أغفلوا الحديث عن إخوته ولا ندري على وجه اليقين أ كان محمد وحيد أبويه، أم انهما رزقا بأولاد سواه ولكن التاريخ أهمل ذكرهم ولا يتحدث عنهم!

١٨. مجلة القانون الأمية الوطني: سوريا، عدد ٣، ت ١٩٦٦م



وأما والده فقد ترجم له بعض المؤرخين ترجمة مقتضية لم تشر إلى تاريخ مولده، أو وفاته واكتفت بالنص على أنه حرستاني، وأنه كان من جند أهل الشام، وكان ذا ثراء، كما ذكر ابن عساكر في تاريخه،<sup>١٩</sup> كذلك أشار إليه معظم المؤرخين في ترجمتهم للإمام محمد، فيما عدا ما تومىء إليه من أنه انتقل من الشام إلى العراق وأن محمدا ولد بواسط

ويبدو أن الحسن بن فرقد لم يكن شخصية عسكرية لا وزن لها، فقد جاء من الشام إلى العراق ليتولي بعض الأعمال التي لم يفصح عن نوعها المؤرخون في الكوفة وواسط، من كان هذا شأنه فإنه لا يكون من سواد الجند، ويكون له على الأقل نوع من العلاقة المباشرة مع أصحاب النفوذ وأولي الأمر في الدولة، ومع هذا يلاحظ أنه لم يرد له ذكر في أحداث الدولة العباسية عند قيامها، مع أنه كان جنديا غير مغمور في الدولة الأموية.

والغموض الذي يكتنف موقف الحسن بن فرقد من الصراع بين الأمويين والعباسيين حين هب هؤلاء للإطاحة بحكم بني أمية، لا يحجب حقيقة ربما رجحت تعاطفه مع العباسيين، فقد عاش فترة غير قصيرة<sup>٢٠</sup> بعد قيام

١٩. ابن عساكر، تاريخ دمشق (دمشق: مخطوط مصر عن المكتبة الظاهرية) جـ ٤، ص ٢٣٨

٢٠. ليس هناك ما يدل على أن والد الإمام محمد ظل بعد قيام الدولة العباسية جنديا من جمودها، ولا نعرف ماذا كان يعمل بعد سقوط الدولة الأموية، وتاريخ وفاته غير معروف، وقد ذهب الدكتور محمد حمد الله في بحثه الذي نشرته مجلة *Islam Medeniyeti* التركية في عددها الخاص بذكرى مرور اثني عشر قرنا على وفاته الإمام محمد وقد صدر هذا العدد في شهر حزيران/يونية ١٩٦٩م إلى أنه من المؤكد أن الإمام محمدا كان صبغيا حين مات أبوه بدليل أنه قال: ترك أبي ثلاثين ألف درهم، فأنفقت خمسة عشر ألفا على النحو والشعر، وخمسة عشر ألفا على الحديث والفقه (الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، بيروت، دار الكتاب العربي، ط-١، ت ١٩٦٧م، جـ ٢، ص ١٧٣) وقد أسلفت نقلا عن مناقب الإمام الأعظم للكردي أن والد الإمام محمد ذهب إلى أبي حنيفة مع ابنه سنة أربع عشرة سنة، ومعنى هذا أن والد الإمام محمد توفي بعد سنة ١٤٥ هـ.

وأما والده فقد ترجم له بعض المؤرخين ترجمة مقتضية لم تشر إلى تاريخ مولده، أو وفاته واكتفت بالنص على أنه حرساني، وأنه كان من جند أهل الشام، وكان ذا ثراء، كما ذكر ابن عساكر في تاريخه،<sup>١٩</sup> كذلك أشار إليه معظم المؤرخين في ترجمتهم للإمام محمد، فيما عدا ما تومى إليه من أنه انتقل من الشام إلى العراق وأن محمدا ولد بواسط.

ويبدو أن الحسن بن فرقد لم يكن شخصية عسكرية لا وزن لها، فقد جاء من الشام إلى العراق ليتولي بعض الأعمال التي لم يفسح عن نوعها المؤرخون في الكوفة وواسط، من كان هذا شأنه فإنه لا يكون من سواد الجند، ويكون له على الأقل نوع من العلاقة المباشرة مع أصحاب النفوذ وأولي الأمر في الدولة، ومع هذا يلاحظ أنه لم يرد له ذكر في أحداث الدولة العباسية عند قيامها، مع أنه كان جنديا غير مغمور في الدولة الأموية.

والغموض الذي يكتنف موقف الحسن بن فرقد من الصراع بين الأمويين والعباسيين حين هب هؤلاء للإطاحة بحكم بني أمية، لا يحجب حقيقة ربما رجحت تعاطفه مع العباسيين؛ فقد عاش فترة غير قصيرة<sup>٢٠</sup> بعد قيام

١٩. ابن عساكر، تاريخ دمشق (دمشق: مخطوط مصور عن المكتبة الظاهرية) ج ٤، ص ٢٣٨

٢٠. ليس هناك ما يدل على أن والد الإمام محمد ظل بعد قيام الدولة العباسية جنديا من جمودها، ولا نعرف ماذا كان يعمل بعد سقوط الدولة الأموية، وتاريخ وفاته غير معروف، وقد ذهب الدكتور محمد حمد الله في بحثه الذي نشرته مجلة *Islam Medeniyeti* التركية في عددها الخاص بذكرى مرور اثني عشر قرنا على وفاه الإمام محمد وقد صدر هذا العدد في شهر حزيران/يونية ١٩٦٩م إلى أنه من المؤكد أن الإمام محمدا كان صغيرا حين مات أبوه بدليل أنه قال: ترك أبي ثلاثين ألف درهم، فأنفقت خمسة عشر ألفا على النحو والشعر، وخمسة عشر ألفا على الحديث والفقهاء (الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، بيروت، دار الكتاب العربي، ط-١، ت ١٩٦٧م، ج-٢، ص ١٧٣) وقد أسلفت نقلا عن مناقب الإمام الأعظم للكردي أن والد الإمام محمد ذهب إلى أبي حنيفة مع ابنه سنة أربع عشرة سنة، ومعنى هذا أن والد الإمام محمد توفي بعد سنة ١٤٥ هـ.

الدولة العباسية دون أن تمس ثروته الضخمة بسوء، بدليل ما روي عن الإمام محمد أن والده ترك له أموالا طائلة، أنفقها كلها في سبيل العلم. وهذه الثروة الطائلة التي خلفها الحسن بن فرقد تدل على مبلغ ثرائه، وأن ابنه نشأ في بلهنية من العيش، وكان لهذه النشأة المترفة أثرها في حياة الإمام محمد، فقد جاء عنه أنه كان جميل الخلق سميناً ممتلئاً صحة وقوة،<sup>٢١</sup> العلاقة الصلة بين الصحة والجمال، والحياة الرغدة المستقرة. والأثر الأهم لهذه الثروة في حياة الإمام محمد أنها بدلا من تكون ذريعة الحياة عابثة لا جدوى منها. كانت ذريعة الحياة علمية جادة مثمرة، فقد يسرت له التفرغ للعلم والإنفاق عليه، وعاش حياته كلها تفرغا منقطعاً للعمل والتعليم والتأليف والتدوين، لا يشغله السعي لكسب ما يعول به نفسه وبيته عن ذلك بسبب تلك الثروة التي آلت إليه وورثها عن أبيه. طفولية الإمام محمد.

وإذا كان الإمام محمد قد ولد بواسطة، فإنه نشأ بالكوفة، لأن إقامة والده المدينة لم تطل، وكان قد انتقل إليها من أجل عمل تولاه بها فولد له محمد في أثناء قيامه بهذا العمل، ثم لم يلبث أن عاد إلى الكوفة واستقر بها، وشهدت هذه المدينة طفولة الإمام محمد وشبابه، كما شهدت اختلافه إلى حلقات الدرس تلميذاً وأستاذاً.

وليست لدينا معلومات عن طفولة الإمام محمد، وكيف تلقى دروسه الأولى، وأغلب الظن أن والده ربما دفع به إلى أحد معلمي الصبيان في الكوفة أو أحضر له معلماً خاصاً كما كانت عادة الأثرياء في ذلك الزمن.<sup>٢٢</sup> ومما يروى

٢١. ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (بيروت: دار المسيرة، ط-١) ج-١، ص

٣٢٢

٢٢. أحمد أمين د.، ضحى الإسلام (القاهرة: المكتبة النهضة، ط-٤، ت-١٩٧٦م) ج-٢، ص ٥٤

عن جمال الإمام محمد أن والده حين جاء معه إلى أبي حنيفة قال لوالد الإمام محمد أحلق شعر ولدك وألبسه الخلقان من الثياب، لا يفتتن به من رآه، قال محمد: فحلق والدي شعري، فزدت عند الخلق جمالا. ويروى أن أبا نواس الشاعر قال بعد حلق محمد شعره:

حلقوا رأسه ليكسوه قيحا  $\frac{11}{13}$  غيرة منهم عليه وشحا

كان في وجهه صباح وليل  $\frac{11}{13}$  نزعوا ليله وأبقوه صباحا.<sup>٢٣</sup>

وبعد أن تعلم القراءة والكتابة حفظ من القرآن الكريم ما تيسر له وكذلك حفظ بعض الأحاديث النبوية الشريفة، ثم رغب في أن يحضر دروس العربية والرواية، وكانت الكوفة إذ ذاك مهد العلوم العربية ودار الحديث والفقهاء منذ نزلها كبار الصحابة واتخذها علي بن أبي طالب كرم الله وجهه عاصمة الخلافة، لقد كانت تموج بالعلم والعلماء وكانت مساجدها تغص بحلقات الفقه والحديث والنحو والأدب واللغة والأخبار. وهي إلى هذا كانت ملتقى الثقافات الإسلامية والعادات العربية الأصيلة بالثقافات الداخلية والحضارات الأجنبية المختلفة، فكانت لهذا مثابة النزعات الفكرية على تباين مشاربها وألوانها. فقد صرح أهل العلم "الكوفة مهد العلوم العربية ودار الحديث والفقه"<sup>٢٤</sup> وكانت حقيقة بأن تكون كما سماها الإمام أبو حنيفة "مدينة العلم."<sup>٢٥</sup>

في هذه البيئة العننية الرفيعة تلقى محمد بعض دروس العربية والرواية، غير أنه لم يستمر طويلا في تلقي هذه الدروس، لأن حلقة أبي حنيفة شدته

٢٣. الذهبي، مناقب الإمام الأعظم وصاحبه (بيروت: دار الفكر، ط- ٢، ت ١٤٩٧هـ) —

ج ٢، ص ١٤٧

٢٤. أحمد مكي د، أبو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللفظ (رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، مصر) ص ١١١

٢٥. مقدمة شرح السير الكبير، ج ١، ص ٩

إليها، وأصبحت لديه أثر من سواها، ولكن هذا لا يعني أن صلته بالعربية وأدائها قد انقطعت، فقد كان حريصا أبليغ الحرص على دراسة اللغة والشعر وأنفق عليهما مثل ما أنفق على الحديث والفقه، وكل ما هناك أن اهتمامه بالفقه والحديث بعد اتصاله بأبي حنيفة أصبح أبرز من إهتمامه باللغة والشعر.

ويرجع سبب إتصال محمد بحلقة أبي حنيفة كما يرويه بعض العلماء إلى أن محمدا كان يقف عند باب المسجد يسمع كلام أبي حنيفة كما يفعل الصبيان، وكان هو يعلم أصحابه مسألة الغلام الذي صلى العشاء، ثم نام فاحتمل واستيقظ قبل أن يذهب وقت العشاء فعليه أن يعيدها، وكان محمد قد ابتلي بها في تلك الليلة فدخل المسجد وأعاد العشاء، فدعاه أبو حنيفة وقال: ما هذه الصلاة التي صليتها فأخبره بما ابتلي به فقال: "يا غلام أزم مجلسنا فإنك تغلح."<sup>٢٦</sup>

وهذا يدل على أن محمدا لم يجلس في حلقة أبي حنيفة قبل البلوغ. وذكر بعض المؤرخين<sup>٢٧</sup> أن محمدا ذهب ليسأل أبا حنيفة هذه المسألة وأنه سمعها منه مصادفة. وجاء في الوافي بالوفيات<sup>٢٨</sup> أن أبا حنيفة كان يتكلم في هذه المسألة ومحمد قائم في الحلقة.

وإن صح ما رواه الصفدي فإن معناه أن محمدا كان له اتصال بأبي حنيفة قبل البلوغ، وأنه قد حضر حلقاته أحيانا، ولكن الكردي في مناقب الإمام الأعظم نقل عن الإمام محمد أنه قال: علمني أبو يوسف توقيير العلم، وذلك

٢٦. المبسوط، ج ٢، ص ٩٦

٢٧. بلوغ الأمان، ص ٥

٢٨. الصفدي، الوافي بالوفيات (القاهرة: دار فرنز شتايز، ط-١، ت ١٣٨١هـ) ج ٢، ص

أنى دنوت مجلس الإمام فقلت، أىكم أبو حنيفة فأشار إلى أن أجلس، فلما جلست، أشار إليه، فقلت: ما تقول فى غلام صلى العشاء ثم نام فاحتلم<sup>٢٩</sup> ومعنى هذا أن محمدا لم يكن يعرف شخص أبى حنيفة حين يذهب إليه ليسأله عن هذه المسألة، وأنه لم يجلس فى حلقة وهو دون البلوغ، وأن شهرة أبى حنيفة العلمية هى التى ساقى محمدا إلى حلقة إمام فقهاء الكوفة فى القرن الثانى ليستفتيه فيما نزل به، وهذا يعنى أن محمدا وهو صبي وقيل أن يتصل بأستاذه الأول كان لديه إمام ببعض المسائل الفقهية وبخاصة العادات، لأن سؤاله لا يصدر عن شخص لا يعرف عن أحكام العبادات شيئا.

والواقع أن تباين الروايات حول مسألة الغلام هذه يحول بيننا وبين القول على وجه اليقين بأن محمدا كان له إتصال بأبى حنيفة قبل الحلم. وسواء أكان أبو حنيفة يتحدث عن تلك المسألة ومحمد قائم فى حلقة، أم كان يتحدث عنها ومحمد واقف على باب المسجد كما يفعله الصبيان، أو أن محمدا ذهب ليسأله عنها فإنها كانت بداية الصلة الحميمة بين الأستاذ والتلميذ، وإنها وجهت، نظر أبى حنيفة إلى هذا الصبي الذكى يقرن العلم بالعمل، وأن يكون له شأن مرموق، وأثر محمود، فدعاه إلى لزوم حلقة وخصه بمزيد من عنايته ورعايته. وهكذا كان هذا الإمام الجليل أن أنس من أحد خيرا بسط عليه جناح بره وحدثه وعلمه وتوجيهه. وقد صدقت فراسة أبى حنيفة، وأصبح هذا الغلام إماما مجتهدا له مكانته الفريدة فى تاريخ الفقه الإسلامى.

٢٩. الرواى بالرفيات، ج ٢، ص ١٥٥

ويبدو أن محمداً في حديثه كان معروفاً لدى أعلام عصره، وأن مظاهر نجابته ودلائل نبوغه تناقلتها الألسن ولما يطر شاربه، وأن غير أبي حنيفة قد تنبأ له بمستقل مشرق، فقد أخرج ابن أبي العوام عن داود الطائي أنه قال في حق محمد بن الحسن وهو حدث: "إن عاش فيكون له شأن."<sup>٢٠</sup>

واستجاب محمد لرغبة أبي حنيفة، وجاء في اليوم التالي ليجلس في الحلقة فأراد أبو حنيفة أن يختبر مدى حفظه للقرآن الكريم، فلم يجده حافظاً له كله، أو جيد الإستظهار له، فطلب منه ألا يحضر مجلسه حتى يتم حفظ القرآن أو يجيد حفظه، ويروى أن محمداً غاب سبعة أيام ثم جاء ومعه والده وقال لأبي حنيفة حفظته، ولاغرر في هذا.<sup>٢١</sup> فقد كان الإمام محمد ذا حافظه قوية، وشهد له أستاذه أبو يوسف بجودة الحفظ وسرعته.<sup>٢٢</sup>

وفي هذا اللقاء الثالث تجاسر الإمام محمد على حد تعبيره على أستاذه وسأله عن مسألة لم يشر العلماء إلى موضوعها ولكنها كانت أكبر من مستوى سنه وثقافته بدليل أن أبا حنيفة قال له: أخذت هذه المسألة مني أم أنشأتها من نفسك؟ فقال محمد: من عندي، فقال أبو حنيفة:

"سألت سؤال الرجال أدم الإختلاف إلينا وإلى الحلقة."<sup>٢٣</sup>

وأخذ محمد بعد هذا يديم الإختلاف إلى حلقة أبي حنيفة، وكانت طريقة هذا الإمام في تعليم تلاميذه، تقوم على منهج يربي ملكة البحث والتفكير

٣٠. الإمام محمد، مقدمة الآثار (المند، دائرة المعارف، ط-١، ت ١٩٦٤م) ص ١٨، وداود الطائي فقيه كوفي، درس على أبي حنيفة وغيره، ثم أثر العزلة والعبادة، وكان محمد يذهب إليه في بيته ليسأله عن بعض المسائل، توفي سنة ١٦٥هـ (الجواهر المتشعبة في طبقات الحنفية، ص ٢٤١).

٣١. الكرودي: مناقب الإمام الأعظم (المند: مطبعة دارالعلوم، ط-٢، ت ١٩٧٨م، ط-٢) ج ٢، ص ١٥٥

٣٢. مقدمة الآثار، ص ١٨.

٣٣. مناقب الإمام الأعظم، ج ٢، ص ١٥٥، بلوغ الأمان، ص ٦.

والمناظرة، فهو لا يلقي آراءه إلقاء، ولكنه كان يشير المسائل ثم يشترك تلاميذه في تمحيصها ومناقشتها، ولا يسمح بتدوينها إلا بعد الاتفاق على رأي فيها، وفي هذا الجو العلمي الثمر كانت مواهب محمد تتجلى كل يوم، وكان أبو حنيفة يسر بتلميذه فيضاعف من الإهتمام به والحرص عليه لما يتوسمه فيه من الخير الفصل.

ومحمد في فترة تلمذته للإمام أبي حنيفة لم يكن يكتفي بالسماع والمشاركة في تحقيق المسائل، فقد كان مع هذا يدون ويسجل ويحرص على ذلك حرصا شديدا، وكان هذا الحرص على التدوين في حياة محمد الباكرا إرهاب بما قام به بعد أن استحدد علمه بتدوين الفقه وتصنيفه في صورة لم يسبق بها، وكانت لسائر الفقهاء من بعده نبزاسا يسعون إلى ضوئه في التأليف والتدوين. قال زفر (ت ١٥٨هـ)<sup>٣٤</sup>: "كنا نختلف إلى أبي حنيفة ومعنا أبو يوسف ومحمد بن الحسن، فكنا نكتب عنه، فقال يوما لأبي يوسف: ويحك يا يعقوب لا تكتب ما تسمعه مني فإنني قد أرى الرأي اليوم فاتركه غدا، والرأي غدا فاتركه بعد غد".<sup>٣٥</sup>

وكان محمد وهو يحافظ على دروس أبي حنيفة إلى مجالس المحدثين في الكوفة ويروى عنهم كما ذكر الإمام السرخسي في شرح السير الكبير<sup>٣٦</sup> ولا شك أن محمدا كان بالكوفة فطلب الحديث وسمع سمعا كثيرا وجالس أبا حنيفة وأخذ عنه. فقد قال ابن سعد: إن محمد بن الحسن الشيباني جالس

٣٤. هو زفر بن الهذيل بن قيس العنبري ولد سنة ١١٠هـ واتصل بأبي حنيفة قبل الصحابين، وقد قال عنه أستاذه يوم تزويجه: هذا زفر بن الهذيل إمام من أئمة المسلمين وعلم من أعلامهم في شرفه وحسبه ولطسه، كان قوي الحجة توفي ١٥٨هـ (سير أعلام النبلاء، لبنان: مؤسسة الرسالة ط- ٩، ت ١٤١٢هـ - ١٩٩٦م) ج ٨، ص ٣٨

٣٥. تاريخ بغداد ج ١٣، ص ٤٠٢، و بلوغ الأمان، ص ١٢

٣٦. مقلمة السير الكبير ج ١، ص ١٠



أبا حنيفة وأخذ عنه فغلب عليه الرأي<sup>٣٧</sup> وهذا يدل على أنه جمع منذ أيامه الأولى طلب العلم بين الحديث والفقه، وأنه وإن أخذ عن أستاذه الأول الفقه والحديث، كان يسعى إلى حلقات المحدثين ليأخذ عنهم الأحاديث والآثار. و قال وكيع (ت ١٩٧هـ): "كنا نكره أن نمشي معه في طلب الحديث لأنه كان غلاما جميلا."<sup>٣٨</sup>

ومات أبو حنيفة بعد أن جلس محمد في حلقة نحو أربع سنوات، كانت بمثابة البذرة الصالحة التي صادفت تربية جيدة، فنمت وازدهرت وجادت بالخير العميم. وجلس في الحلقة مكان أبي حنيفة زفر بن المهذيل، ويبدو أن محمدا لم يختلف إليه كثيرا، لأن كل الذين ترجموا له ذكروا أنه تتلمذ على أبي يوسف بعد أبي حنيفة، ومع هذا يعد زفر من شيوخ محمد في الحديث كما صرح بذلك الشيخ الكوثري،<sup>٣٩</sup> وقد أورد له محمد بعض الآراء في كتاب الأصل أي المبسوط والجامع الصغير.

#### هل تلمذ محمد لأبي حنيفة؟

ومن المرجح أن يكون محمد تتلمذ لأبي يوسف قبل أن يصبح رئيسا للحلقة، لأن الفترة التي قضاها أبو يوسف في الكوفة بعد أن جلس مجلس أستاذه رئيسا للحلقة تبلغ نحو سبع سنوات، ثم أقام ببغداد، وتولى القضاء للمهدي، فإذا عرفنا أن محمدا في أثناء هذه المدة رحل إلى الإمام مالك (ت ١٧٩هـ) ولازمه ثلاث سنوات تبيين لنا أن محمدا يمكن أن يكون قد جلس من أبي يوسف مجلس التلميذ وبعد أن أصبح أبو يوسف رئيسا للحلقة نحو

٣٧. الطبقات الكبرى، ج ٢٧، ص ٢٧٨

٣٨. الجواهر المنجية، ج ٢، ص ٢٠٨، وكيع هو وكيع بن الجراح الكوفي أخذ عن أبي حنيفة وغيره كالأوزاعي والأعمش وكان تقيا صالحا توفي سنة ١٩٧هـ. (سير أعلام النبلاء، ج ١٢، ص ١٢٣)

٣٩. بلوغ الأمان، ص ٧

أربع سنوات، وهي فترة لا تكفي لأخذ ما أخذه عنه من الفقه والحديث، فضلا عن أن محمدا كان قد بلغ في أوائل عهد المهدي درجة من العلم يكاد يتساوى فيها مع أستاذه الثاني بدليل ما جاء في تعليقاته على الموطأ، وما أثبتته في كتاب الحجة من مناظرات تشهد له بالثقافة الواسعة والنضج العلمي، وهذا يرجح. إن لم يؤكد، أن محمدا تتلمذ لأبي يوسف قبل أن يخلف زفر بن الهذيل في الحلقة.

وأخذ محمد عن أستاذه الثاني ما حال الموت بينه وبين أن يأخذه عن أستاذه الأول. وكان أبو يوسف يسلك منهج أستاذه في تحقيق المسائل، ولم يكن مقررا لفقه شيخه فقط بل كان فقيها مجتهدا وإن لم يبلغ مبلغ شيخه في الفقه.<sup>٤٠</sup> وكان كذلك محدثا حافظا حتى عد أحفظ أصحاب أبي حنيفة للحديث،<sup>٤١</sup> ومن هنا يكون محمد قد تلقى عن أبي يوسف فقه أبي حنيفة وفقه أبي يوسف نفسه، كما تلقى عنه الأحاديث والآثار التي قام عليها الفقه العراقي.

ومحمد لم ينقطع إلى أبي يوسف كما لم ينقطع من قبل إلى أبي حنيفة، فهو طالب علم فهم يسعى وراءه أني تيسر له في الكوفة وغيرها من الأمصار الإسلامية، ولذلك كثر مشائخه وتنوعت ثقافتهم، فمنهم المفسر والمحدث والفقهاء واللغوي والأديب والمؤرخ، وكان يرحل لمن يستطيع الرحيل إليه، ويراسل من يعز عليه لقاءه. ويروى أنه اتصل بالإمام الأوزاعي (ت ١٥٧هـ) عن طريق المراسلة وإن كان ما رواه محمد عن هذا الإمام يثبت أنه لقيه

٤٠. مقدمة السير الكبير، ج١، ص ١٠

٤١. أبوزهرة، أبو حنيفة (بيروت: دار الفكر، ط-١، ت ١٣٧٤ هـ) ج١، ص ١٩٦

وربما التقى به في موسم الحج أو رحل إلى الشام ليلقاه كما يرى بعض المحدثين.<sup>٤٢</sup>

أما الذين أخذ عنهم عن طريق الرحلة فهم كثيرون، وقد تعددت رحلاته إلى البصرة ومكة والمدينة، وأخذ عن علماء هذه البلاد ما شاء أن يأخذ من العلم، وتعد رحلاته إلى الحجاز من أبرز وأهم الرحلات العلمية في حياته، لأن القطر العزيز كان ولا يزال ملتقى كثير من فقهاء الأمصار الإسلامية في شهور الحج، وكانوا ينتهزون فرصة لقائهم في جوار البيت الحرام، وقبر الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ليتدارسوا ويتناقشوا ويطلع كل منهم على ما لدى غيره من الآثار والأراء، والذي لا ريب فيه أن محمداً قد اتصل بكثير من الفقهاء في موسم الحج، وأخذ عنهم ولا سيما حين لازم الإمام مالكا ثلاث سنوات في أوائل عهد المهدي ليروي عنه الموطأ، وليسجل مع روايته لهذا الكتاب ما جرى بينه وبين شيوخ المدينة من مناظرات ومناقشات في كتابه "الحجة" أو "الحجج" ومن ثم كانت لهذه الرحلات قيمتها العلمية في حياة الإمام محمد، فهي قد أثمرت مؤلفين هاميين من مؤلفاته هما كتاب الحجة و الموطأ برواية محمد كما أنها أتاحت له معرفة الفقه الحجازي عن كتبه ومدارسه، ومكنته من لقاء كثير من الفقهاء والمحدثين الذين يقطنون ببلاد نائية عن العراق، فعرف من الأحاديث والآثار والأراء الشيء الكثير بالإضافة إلى ما عرفه على أيدي أبي حنيفة وأبي يوسف وسواهما من فقهاء العراق، واجتمع له بهذا كله فقه الكوفة والمدينة، وآثار العراق والحجاز فضلا عن آثار وفقه سائر البلاد الأخرى التي كان فقهاؤها يرحلون إلى الحجاز في موسم الحج أو غيره وإذا كان

٤٢. مجلة الرسالة الإسلامية، العدد ٣٦، ص ٥٧، مطبعة بغداد، ١٩٧٦م

محمد قد لازم مالكا في أوائل عهد المهدي ثلاث سنوات ليأخذ عنه الموطأ فإنه بدأ يرحل إليه وهو حدث<sup>٤٣</sup> ليأخذ عنه وعن غيره من فقهاء المدينة ومحدثيها، غير أنه ما كان يمكث في المدينة طويلا في كل رحلة يقوم بها وأغلب الظن أن هذه الرحلات كانت تقع في موسم الحج من كل عام. وبعد وصول محمد إلى الكوفة وقد روى الموطأ، لا تقدم لنا مصادر حياته شيئا ذا بال إلا بعد أن انتقل إلى بغداد في زمن الرشيد، ولا يدري هل جلس محمد من أستاذه الثاني مجلس التلميذ في الكوفة بعد عودته من المدينة، أو أن أستاذه هذا كان قد شد رحاله إلى بغداد ليتولى القضاء للخليفة المهدي، وأن محمدا قد تحلق حوله تلاميذه ليدرسوا عليه، وليكونوا فيما بعده رواة الأثره.

والذي ترجحه الشواهد المختلفة أن محمدا بعد روايته للموطأ لم يجلس من أحد مجلس التلميذ وإن كان هذا لا يعني أن صلة بشيوخه قد انقطعت وأن مناقشته العلمية معهم قد توقفت، ولكنه يعني أن علمه قد استحصد، ومواهته نمت وتعددت ونبوغه أخذ يستفيض، وأنه تجاوز مرحلة الطلب إلى مرحلة الإمامة في الفقه والحديث واللغة. قال الشيخ الكردي "أن محمدا كتب من الكوفة إلى أبي يوسف وهو ببغداد إنني قادم للزيارة عليك، وقد سر أبو يوسف بمنقدم محمد وأثنى عليه في بعض مجالسه"<sup>٤٤</sup>

ولهث محمد في الكوفة قبل أن يرحل إلى بغداد ليقوم بها وبعد عودته الأخيرة من المدينة نحو عشر سنوات يدرس ويصنف ويؤلف، يختلف إليه التلاميذ في بعض الأوقات، ويعكف في بعضها الآخر على الكتابة والقراءة لا يشغله عن ذلك شاغل ما، و كان له ثروة ضخمة يمرت له ولأولاده حياة

٤٣. تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٧٤

٤٤. مناقب الإمام الأعظم، ج ٢، ص ١٥٤.

أمنة مستقرة، فأقبل على العلم أشد الإقبال بحيث أصبح لا يفكر في شيء سواه، وبلغ من ذلك أنه اتخذ وكيلا له<sup>٤٥</sup> يتولى جميع شؤون أمواله و أولاده وأهله كي لا يشغله بما يطلبون منه عن العلم ومدارسته، ويبدو أنه كتب معظم مؤلفاته في هذه الفترة التي مكثها في الكوفة قبل الإنتقال إلى بغداد في عهد الرشيد، ويرشح لهذا ما ذكره الصفدي<sup>٤٦</sup> من أن محمدا حين انتقل إلى بغداد اجتمع الناس إليه يسمعون كلامه ويستفتونه فرجع خبره إلى الرشيد، واتهم بأنه يحمل معه كتاب الزندقة، فأرسل إليه بعض رجاله ليحملوا كتبه وأمر بتفتيشها. ونقل الصفدي عن الإمام محمد في هذا: فخشيت على نفسي من كتاب الحيل، فقال لي الكاتب ما ترجمة هذا الكتاب، فقلت كتاب الخيل فرمى به كتاب الحيل، فقال لي الكاتب ما ترجمة هذا الكتاب، فقلت كتاب الخيل فرمى به ولم يحمله.

فهذا وإن انفرد به الصفدي يدل على أن محمدا حمل معه إلى بغداد بعض الكتب وإن منها كتاب الحيل، وإن كان من الجائر أن يكون من بين هذه الكتب ما ليس له، إلا أن الذي لا شك فيه أن حصيلة سنوات تبلغ نحو ربع قرن قضاها محمد كلها في طلب العلم والتفرغ له والحرص على تدوينه كانت تمثل الجانب الأكبر فيما حمل معه من الكتب إلى بغداد.

ولم يسع محمد إلى بغداد ليكون قريبا من الخليفة وحاشيته طمعا في جاه أو منصب فقد كان زاهدا عارفا عن مجالس الخلفاء والأمراء، راغبا فقط في الإشتغال بالعلم والفراغ له، وإنما سعى محمد إلى هذه المدينة الجديدة لأنها أصبحت بعد فترة وجيزة من تمصيرها مدينة العلم بما أنفق العباسيون عليها، وشجعوا بالبذل والعطاء للعلماء والشعراء على النزوح إليها والإقامة

٤٥. تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٧٦.

٤٦. الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٣٣٤.

بها حتي تضاءلت إلى جانبها منزلة الكوفة وغيرها من الأمصار التي كانت مراكز العلم والثقافة قبل بناء تلك المدينة التي أصبحت رمز الحضارة العباسية ونهضتها العلمية والفنية.

وكانت شهرة محمد العلمية قد سهقتة إلى بغداد كما يفهم ذلك مما ذكره الصفي، وبدأ محمد في عاصمة العباسيين يحدث ويفقه ويصنف ويؤلف، وامتلات حلقتة بالراغبين في الأخذ عنه والدارسين عليه.

وأعجب الناس به إعجابا شديدا، لورعه وذكائه وكثرة علمه وفصاحة لسانه، وقد صار محمد في بغداد المرجع الأول لأهل الرأي في حياة شيخه أبي يوسف، ولعل هذا كان أحد العوامل التي الجأ إليها أهل السوء ليفسدوا ما بين الأستاذ والتلميذ.

ولم يترك محمد الكوفة إذن إلا سعيا وراء العلم ورغبة في نشره، ولهذا عاش في بغداد منقطعا إلى الإشتغال بالعلم تدريسا وتصنيفا في إخلاص نادر وداب متواصل، وهيام غريب حتى روى أن ثيابه كانت تتسخ فلا يجد لديه من الوقت ما يسمح بخلعها، وكان الرجل يسلم عليه فيدعو له محمد فيزيده الرجل في السلام فيرد ذلك الدعاء بعينه الذي ليس من جواب الزيادة في شيء. وجاء عن ابن بنت محمد قال: قلت لأبي صفي ما كان جدي يعمل في منزله قالت: كان والله يابني يكون في هذا البيت وحوله الكتب ما كنت أسمع له كلمة غير أنني كنت، أراه يشير بحاجبه<sup>٤٧</sup> أو إصبعه. وقد أشرت أنفا إلى تعيين وكيل عنه يتولى شؤون أولاده ويتقضي حوائجهم حتى لا يشغلوه عن العلم بما يطلبون منه. وذكر الكردي أن محمدا كان لا ينام ليلا إلا قليلا: لأنه يدرك المسؤولية الملقاة على عاتقه وهي المحافظة على الدين،

٤٧. أحمد زاده، مفتاح العادة (المند، دارالعلوم، ط-١، ت ١٩٥٦م) ج-٢، ص ١٠٩

وكان يستعين على ذلك بالتخفف من الثياب وصب الماء على جسده والتنويع فيما يقرأ، دفعا للسامة والملل.<sup>٤٨</sup>

وما دام محمد قد انتقل إلى من أجل العلم وأنه عاش في هذه المدينة منقطعا له فإنه لهذا لم يكن يحرص على الإتصال بالخليفة وحاشيته وكان يمتقت التزلف إلى الأمراء والحكام، وعاب على أبي يوسف ما ذهب إليه من جواز أن يخص المؤذن الأمراء بالتثويب وقال: "أف لأبي يوسف حيث الأمراء بالذكر التثويب."<sup>٤٩</sup>

ولكن شهرة محمد في بغداد بفضل ما اتصف به من الورع والإخلاص والذكاء وصل صداها إلى مسامع الرشيد الخليفة العباسي فرغب في لقاء هذا العالم الذي جذب الناس إليه، وأفاضوا في الحديث عنه، والإشادة به، ولا يذكر الرواة المؤرخون تحديدا زمنيا لهذا اللقاء ولكن بعضهم يورد قصة حوله تتهم أبا يوسف بالتأمر الخفي ضد محمد، لأن هذا يملك من أسباب الإعجاب والتقدير له، فيصبح على الأقل منافسا لشيخه في بلاط الخليفة، وسأعرض لهذه القصة في الفصل الآخر بشيء من التفصيل والنقد.

ولحرص محمد على التفرغ للعلم، ونفرته من التقرب إلى الحكام، وحشيته من مسؤولية القضاء، إنزعج عندما طلب ليتولى قضاء الرقة،<sup>٥٠</sup> فقد استشير أبو يوسف وكان قاضي القضاء ولا يعين قضاء الأقاليم إلا برأيه فيمن يصلح

٤٨. مناقب الإمام الأعظم ج ٢، ص ١٦٢، ومفتاح السعادة ج ٢، ص ١٠٩.  
 ٤٩. المبسوط، ج ١، ص ١٣١، والتثويب هو الدعاء إلى الصلاة، والمقصود هنا في رأي أبي يوسف جواز أن يقول المؤذن في أذان الفجر السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله وبركاته حي على الصلاة مرتين، حي على الفلاح مرتين الصلاة برحمتك الله، وحيته أن الأمراء هم زيادة إهتمام بإشغال المسلمين فلا بأس بأن يخصصوا بالتثويب، ولكن محمدا كره هذا.  
 ٥٠. الرقة: مدينة شهيرة على الفرات، معروفة في بلاد الجزيرة، لأنها من جانب الفرات الشرقي، فتحها عياض بن غنم في سنة ١٧ هـ بامر سعد بن أبي وقاص رض والي الكوفة. (الحموي، معجم البلدان، بيروت، دار السعادة، ١٩٧٥م، ط ١، ج ٣، ص ٥٩)

لقضاء تلك المدينة فأشار بأن الذي يصلح لذلك هو محمد بن الحسن، ولكن هذا انزعج لما علم ذلك، وأخذ على أبي يوسف أنه أقحمه في أمر دون أن يكون له رأي فيه، وكان رد أبي يوسف أنه إنما فعل ذلك، رغبة في بث علم أهل الرأي في تلك الناحية وما بعدها، غير أن محمدا لم يقتنع بذلك وقال لشيخه: سبحان الله أما كان لي في نفسك من المنزلة ما أخبر بالمعنى الذي من أجله أشخص قبل ذلك، فقال أبو يوسف معذرا: "هم أشخصوك"<sup>٥١</sup>.

والواقع أن محمدا لم يقف من أستاذه هذا الموقف، لأنه رشحه للقضاء دون علمه فقط، بل لأنه مع هذا كان يريد أن يفرغ للعلم يدرسه، فضلا عن أنه كان في سعة من العيش فلم يكن في حاجة إلى رزق تجريه عليه الدولة كما ذكره الإمام السرخسي.<sup>٥٢</sup>

ولما ركب محمد مع أبي يوسف إلى الوزير يحيى بن برمك، رفض محمد القضاء فلم يزل يحيى يخوفه حتى قبل مضطرا لا مختارا، وروى أن محمدا لما أبى القضاء قيد نيفا وخمسين يوما في الظهيرة، فلما خاف على نفسه قبل أن يذهب إلى الرقة ويتولى قضاءها، وفي نفسه شيء من أستاذه.

ثم بعد ذلك ترك الإمام محمد بغداد<sup>٥٣</sup> وذهب إلى الرقة مكرها، ووجد على أستاذه لأنه فيما يرى ساعد على رحيل تلميذه عن مدينة العلم، غير أن محمدا حين استقر به المقام بالرقة، لم يشغله القضاء عن العلم، وأيضا في هذه المدينة يكتب ويراجع ويدون ويدرس الفقه العراقي ويدارسه، وقد لازمه مدة بقائه في قضاء الرقة تلميذه محمد بن سماعة، الذي روى عن

٥١. بلوغ الأمان، ص ٣٧.

٥٢. مقدمة شرح السير الكبير جـ ١، ص ١٣.

٥٣. مقدمة شرح السير الكبير جـ ١، ص ١٣. ومما يروى عن مجلس محمد العلبي في الرقة ما قاله الشافعي: حضرت مجلسا لمحمد بن الحسن بالرقة وفيه جماعة من بني هاشم وقريش وغيرهم ممن ينظر في العلم فقال محمد بن الحسن: قد وضعت كتابا لو علمت أن أحدا يرد علي فيه شيئا يلغينه الإبل إلا أتيته كما في الأثمار الجنية ص ١٦٤.



أستاذه كتاب "الرقيات" وهو جملة من المسائل التي فرعها الإمام محمد حينما كان قاضيا بالرقية، من ثم أطلق عليها هذا الإسم.

ولا ريب في أن الإمام محمدا كان في قضائه نموذجا رائعا للعدل والإخلاص وإن كان المؤرخون قد أغفلوا الحديث عن هذا الجانب في حياته واكتفوا بإشارتهم إلى أنه تولى القضاء مرتين وكان المرة الثانية قاضي القضاة، أما كيف كان محمدا يمارس القضاء، وما هي الوقائع التي فصل فيها، فإن المؤرخين لم يذكروا لنا شيئا عن هذا، ولكن ما عرف به الإمام محمد من الورع والذكاء والإخلاص وما ذكره الخصاف في كتابه "شرح أدب القاضي" من آراء لسحمد بعضها يتعلق بفقهاء القضاء، وبعضها الأخر يتصل بما يمكن أن يسمى بإجراءات القضاء و يجزم بأنه كان قاضيا لا يخشى في الحق لومة لائم، ولا يتسنى لأي فرد أن يخدعه أو يصرفه عن وجهة الحق والعدل.

وتوفي الإمام أبو يوسف ومحمد بالرقية فلم يستطيع أن يكون في جنازته، وللبعض المؤرخين في تفسير تخلف محمد عن جنازة أستاذه آراء لا تخلو من مجافاة للحقيقة، ولا سبيل هنا لعرضها ونقدها، فموضع هذا الفصل التالي.

وظل محمدا قاضيا في الرقة مدة لا نعرف مقدارها على وجه التحديد، فتاريخ تولية القضاء غير معلوم، وقد ذكر بروكلمان<sup>٥٥</sup> أن محمدا مكث قاضيا بالرقية بضع سنين ثم عزل سنة ١٨٧هـ، وإذا صح هذا فإنه يكون قد ولي القضاء قبل وفاة أبي يوسف بنحو ثلاث سنوات، أي في سنة ١٧٩هـ.

وعاد محمد إلى بغداد، عزل من قضاء الرقة، بسبب جوابه الصريح في أمان الطالبى يحيى بن عبد الله بن الحسين،<sup>٥٦</sup> ولم يكتف الرشيد بعزل محمد

٥٤. مخطوطة دار الكتب المصرية، تحت رقم ٥٤٧، فقه حنفي.

٥٥. شوقي ضيف د. تاريخ الأدب العربي (بيروت، دار المعارف، ط-٢، ت ١٩٨٢م) ج ٣، ص ٢٤٦.

٥٦. تاريخ الطبري، ج ٣، ص ٦١٩.

فقد منعه من الإفتاء واتهمه بالعلوية ولذا أمر بتفتيش كتبه خوفا من ان يكون فيها شيء مما يحض الطالبيين على الثورة ضد الرشيد.

ويروى أن محمدا لما سمع ما يريده الرشيد بكتبه وهي أغر شيء لديه طلب إلى تلميذه ابن سعادة أن يكون مع المفتشين حتى لا يعبثوا بها ويلقى في دجلة منها ما ليس محل الشبهة، ويقول ابن سعادة: ولما فقتشت كتبه لم يوجد فيها شيء إلا مجموعة فيها فضائل علي عليه السلام فأتى بها هارون فلما عرف ما فيها قال: عندنا أكثر من هذا.<sup>٥٧</sup> وما تألم محمد لترك القضاء فلم يكن بالراغب فيه ولا الحريص عليه، وإنما أكره عليه إكراها، ولكنه تالم لأنه حيل بينه وبين الإفتاء وهو قد يذر نفسه لحماية الدين وأنضبها من أجل أن يكون أهلا لإفتاء الناس فيما يعرض لهم من قضايا ومشكلات.

وامتنع محمد عن الإفتاء فترة إلى أن رغبت أم جعفر<sup>٥٨</sup> في أن تقف وقفا، فوجهت إلى محمد من أن يسأله عنه فرد عليها بأن الرشيد نهاه عن الفتيا، فسعت لدى الرشيد حتى أذن لمحمد بالإفتاء والتدريس.

الرشيد وإن وقف من محمد هذه المواقف كان في الواقع يقدره ويحترم علمه ويدرك مكانته بين معاصريه من المثقهاء، ولكن أهواء السياسة كانت تطغى في بعض الأحيان على المشاعر الطيبة فيتعرض الإمام محمد لما تعرض له من الإهانة والمضايقة.

وليس أدل على هذا من اختيار محمد ليكون قاضي القضاة، فلو كان الرشيد لا يدرك منزلة هذا الإمام إدراكا سليما ما اختاره ليتولى هذا المنصب الهام في الدولة على الرغم من جهره بكلمة الحق الذي لم يصادف لدى الرشيد.

٥٧. بلوغ الأمان، ص ٤١

٥٨. هي زيدة زوجة الرشيد.

ويبدو أن الإمام محمدا لم يعترض على تعيينه قاضيا للقضاة كما اعترض من قبل على تعيينه قاضيا للرقعة، لأنه كان على ثقة من أنه لا جدوى من الإعتراض، وربما ظن أن الخليفة بهذا يحاول أن يعتذر إليه مما كان، بسبب أمان يحيى الطالببي، فقبل دعوة الرشيد ليصبح مسؤولا عن شؤون القضاء في الدولة.

وجلال منصب قاضي القضاة يتفاء إلى جانب همة الإمام محمد وكرامته وصراحته، فالرجل لا تزدهيه المناصب، ولا تنال من شجاعته وحرية، لأنه ما كان راغبا فيها ولا ساعيا إليها، وكان كل ما تطمح إليه نفسه أن يحيا للعلم يدرسه ويدارسه ويدونه لا يصرفه عنه أي شيء حتى فلذات كهده، وأقرب الناس إليه.

وقد جرت له مع الرشيد بعد تولية هذا المنصب بعض الأحداث التي أكدت صلابة الإمام محمد في الحق، ورعايته لكرامة العلم، وإن اكتسبته الأيام خيرة بمخاطبة الحكام، غير أنها خبرة لم تجر على الحق أو تحد عنه. في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتت قبيلة بني تغلب أن تدخل في الإسلام، فلما طلب منهم أن يدفعوا الجزية يفروا من كلمة الجزية، وقبلوا ما عرضه عليهم أمير المؤمنين الفاروق بأن يأخذ منهم صدقات بدل الجزية، وكان هذا لو نال لسياسة وحسن التصرف، لأنه لم يغير من جوهر الأمر شيئا، وعقد عمر صلحا مع بني تغلب بذلك واشترط عليهم فيما اشترط ألا يحولوا بين أبنائهم والإسلام، ظلت هذه القبيلة تتمتع بصلح عمر مع عدم تنفيذها لكل ما اشترطه عليهم، إلى أن جاء الرشيد فأراد أن ينقض هذا الصلح، لأن منهم من كان يعاون الروم خفية ضد الرشيد في فترة كان الصراع محترما فيما بينه وبينهم.

ولما أبدى الرشيد رغبته في نقض صلح بني تغلب لمحمد بن الحسن، رفض هذا ما أراه الرشيد وهم به، وقد ساق الجصاص في أحكام القرآن خبر لقاء الرشيد مع محمد للحديث في هذا الصلح، ما يحسن أن نذكره عنه كله، لما فيه من دلالة على ما أومأت إليه من أن محمدا لم يغيره المنصب، ولم يخش في الحق أحدا إلا الله.

قال الجصاص: وقد حدثنا مكرم بن أحمد بن مكرم قال: حدثنا أحمد بن عطية الكوفي قال: سمعت أبا عبيد يقول: كنا مع محمد بن الحسن<sup>٥٩</sup> بن زياد معتل القلب على محمد بن الحسن فقام ودخل الناس من أصحاب الخليفة، فأمهل الرشيد يسيرا ثم خرج الإذن<sup>٦٠</sup> فقال: محمد بن الحسن فجزع أصحابه له فأدخل أمهلا. ثم خرج طيب النفس مسرورا، قال: قال لي: مالك لم تقم مع الناس؟ قلت: كرهت أن أخرج عن الطبقة التي جعلتني فيها، إنك أهلتني للعلم فكرهت أن أخرج إلى طبقة الخدمة التي هي خارجة منه، وأن ابن عمك روى عن رسول الله (ص) أنه قال: من أحب أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوا مقعده من النار وإنه إنما أراد بذلك العلماء، فمن قام بحق الخدمة وإعزاز الملك فهو هيبته للعدو، ومن قعد اتبع السنة التي عنكم أخذت فهو زين لكم، قال: صدقت يا محمد، ثم شاورني فقال: إن عمر بن الخطاب صالح بني تغلب على أن لا ينصروا أولادهم، وقد نصروا أبناءهم وحلت بذلك دماؤهم فما ترى؟ قال: قلت: إن عمر أمرهم بذلك وقد نصروا أولادهم بعد عمر واحتمل ذلك عثمان وابن عمك

٥٩. هو الحسن بن زياد اللؤلؤي صاحب الإمام أبي حنيفة تولى قضاء الكوفة ثم استغنى وكان فقها محدثا توفي سنة ٢٠٤هـ (الجواهر الضميمة، ج١، ص١٩٤) ولعل سبب اعتلال قلبه على محمد بن الحسن أن محمدا كان يحظى بمكانة علمية وأدبية لم يحظ أحد بها من معاصريه، فانفس هذا عليه بعض أفرانه.

٦٠. نص الجصاص ثم خرج الإذن فقام محمد.

وكان من العلم بما لا خفاء به عليك، وجرت بذلك السنن، فهذا صلح من الخلفاء بعده، ولا شيء يلحقك في ذلك، وقد كشفت لك العلم ورأيك إلى قال: لا ولكننا يجريه على ما أجره إن شاء الله. إن الله جل اسمه أمر نبيه بالمشورة.<sup>٦١</sup>

فكان يشاور في أمره فيأتيه جبريل بتوفيق الله، ولكن عليك بالدعاء لمن ولاه الله أمرك، ومر أصحابك بذلك وقد أمرت لك بشيء تفرقه على أصحابك قال: فخرج له مال كثير ففرقه.<sup>٦٢</sup>

فالإمام محمد في هذا الموقف كان صورة فريدة للعالم الذي يحترم نفسه، ويرعى كرامته، فحمل غيره ولو كان ولي الأمر على إحترامه وتقديره والرضاء بما يفتي به وإن خالف هواه.

ويلاحظ أن الإمام محمدا كان لبقا وهو يحاور الرشيد سواء في عدم قيامه له، أو في رفضه نقض صلح بني تغلب، فهو يذكره بأنه لم يقم له، لأنه وضعه في مرتبة فجعل القيام أمرا مذموما، ثم يتطرق بعد هذا إلى حديث رسول الله (ص) فيمن يجب أن يتمثل له الرجال قياما، ويقدم للحديث بكلمة لها سحرها وتأثيرها في نفس الرشيد ومشاعره، فقد كان يمكن أن يقول قال رسول الله.. الخ و أنه قال: وأن ابن عمك قال: من أحب أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوا مقعده من النار.. الخ وفي هذه الكلمة إشارة إلى صلة الرشيد بالرسول صلى الله عليه وسلم، وهي صلة تفرض التمسك بكل ما جاء به الرسول وحض عليه من تعاليم وأداب، وإلا فقدم هذه الصلة قدسيته ودورها في دعم الخلافة العباسية، ولهذا حرص خلفاء بني العباس

٦١. في الجصاص عبارة غير واضحة لم اهتد إلى تصحيحها فلم أثبتها، ولم أجدها في غير الجصاص من المراجع التي ذكرت هذه الحادثة.

٦٢. الجصاص، أحكام القرآن (تركيا: العثمانية، ط-١، ت ١٩٧٧م) ج ٣، ص ٩٥

على أن يراهم الناس أئمة في المحافظة على الدين، وإن لم يكونوا دائما كذلك حتى تسلم العامة لهم بأنهم أحق بوراثة الرسول (ص)، وأنهم خير من يحيي تعاليم الدين ويقضي على الفساد والمفسدين، فلا يناوئهم في الحكم والسلطان طامع من أي لون كان.

وأما بالنسبة لصلح بني تغلب فإن محمدا يرى أن الصحابة ما داموا قد أمضوا هذا الصلح على الرغم من مخالفة بني تغلب لبعض شروطه فإنه لا يجوز لمن يأتي بعد الصحابة أن ينقض ما أمضوه إتباعا لما جروا عليه، وعقب محمد على هذا قائلا للرشيد: "وقد كشفت لك العلم ورأيك أعلى." وفي هذه الجملة الأخيرة من المجاملة والترفق ما فيها، ولعلها هي التي سهلت للرشيد قبول ما أفتى به الإمام محمد، وتصرفه معه ذلك التصرف الذي يدل على ثقته في قاضي قضاته، وإحترامه له ولعلمه. كما ذكره الإمام السرخسي.<sup>٦٣</sup>

ولم يمكث محمد مدة طويلة في منصب قاضي القضاة، فقد توفي في سنة ١٨٩ هـ على أرجح الآراء، وهو عزل من قاضي قضاء الرقة في سنة ١٨٧ هـ ولبث فترة ممنوعا من الإفتاء، ثم أذن له به، وعين بعد هذا قاضيا للقضاة، فالمدّة التي قضاها في هذا المنصب، إذن تبلغ نحو عامين على وجه التقريب. وفي هذه المدّة الوجيزة حسنت علاقة محمد بالرشيد، واتسمت بالإخلاص في غير نفاق أو رياء، وإن جنح محمد إلى إسطناع الرفق واللين في مخاطبة الرشيد ونصح وإفتائه، ولكنه اللين الذي لا يجوز على الحق أو ينال من كرامة العلم.

٦٣. بقعة كتاب السير الكبير، جـ ١، ص ١٦.

وكان الرشيد يحترم لمحمد إحتراما وتقديرا عميقين، لأنه كان على ثقة من أنه عالم ورع لا يداجي ولا يحابي ولا يحميد فيما يقول عن شرعه الخير والعدل.

وتوفي محمد في رمبوية<sup>٦٤</sup> من قرى الري<sup>٦٥</sup> حين ذهب مع الرشيد إلى تلك المنطقة، وتوفي معه في هذه الرحلة شيخ الشحا الكسائي،<sup>٦٦</sup> وروي أنهما ماتا معا في يوم واحد فجزع الرشيد لموتهما وقال: "دفنت الفقه والنحو بالري."<sup>٦٧</sup>

وقد اختلف الرواة في السنة التي توفي فيها الإمام محمد كما اختلفوا في سنة ميلاده، فهناك من يري أنه توفي سنة ١٨٧ هـ<sup>٦٨</sup> وهذا غير صحيح لأن محمدا مات بالري في صحبة الرشيد، وقد رحل هذا إلى تلك الناحية كما ذكر المؤرخون في أخبار سنة ١٨٩، فالطبري في تاريخه<sup>٦٩</sup> يقول بأن الرشيد توجه إلى الري في شهر جمادى الأولى من هذه السنة. وقال ابن كثير في

٦٤. وما جاء في مرآة الجنان للياضي، مطبعة هندية، ط-١، ت ١٩٧٣ م، ج ١، ص ٤٢٢ من أن محمدا توفي بقرية زيتونة فمصحف عن رنبوية.

٦٥. والري: منطقة تقع جنوبي بحر الخزر (بحر قزوين الآن) وهي جبلية تتخللها وديان كثيرة الفواكه والخيرات، وتسمى عاصمتها باسمها، وكانت قديما مدينة مشهورة من أمهات البلاد، وأعلام المدن، وكانت محاطة بالحجيج القادمين من بلاد ما وراء النهر وخراسان، وهذه المنطقة الآن جزء من إيران وتبعد عن العاصمة طهران بنحو مائة كيلومتر إلى الشمال الشرقي منها. كما في معجم البلدان ج ٢، ص ١١٦.

٦٦. وقد رثاهما اليزيدي بقصيدة منها:

• وأسفت على قاضي القضاة محمد  
• فقلت إذا ما أشكل الخطب من لنا  
• وأرجعني موت الكسائي بعده  
• وأذهلني عن كل عيش ولذة  
• هما عالمان أودنا ونخرما  
• واذريت دمعي والفؤاد عميد  
• بإيضاحه يوم وأنت فقيد  
• وكادت بي الأرض الفضاء تميد  
• وأرق عيني والعيون هجود  
• فما لهما في العالمين مديد

الجواهر المضيئة ج ٢، ص ٤٤، والطبقات السنية ج ٣، ص ٢٩٥ ومنتقبات الإمام أبي حنيفة وصاحبيه ص ٥٩.

٦٧. الجواهر المضيئة، ج ٢، ص ٤٤

٦٨. الشيرازي، طبقات الفقهاء (بغداد، المطبعة الحديثة، ط-٢، ت ١٣٩٧ م) ص ١١٤

٦٩. تاريخ الطبري، ج ٨، ص ٣١٤ تحقيق الأستاذ أبو الفضل إبراهيم

أخبار سنة ١٨٩٠<sup>٧٠</sup>: وفيها رجع الرشيد من الحج وسار إلى الري، ثم قال عن الكسائي: وقد سحب الرشيد ببلاد الري فمات بضواحيها هو ومحمد بن الحسن.

ولم تحدد المصادر التي تيسر لي الرجوع إليها يوماً لوفاة الإمام محمد، وقد احتفل علماء تركيا في شهر جمادى الآخرة من عام سنة ١٣٨٩هـ بمرور اثني عشر قرناً على وفاة الإمام محمد، ولعلمهم إعتدوا في هذا على ما جاء في كتاب "عرس نامه"<sup>٧١</sup> من أن محمداً توفي يوم الإثنين ١٤ من جمادى الآخرة سنة ١٨٩ هـ الموافق ١٦، إن إغفال المصادر العربية التي أستقيت منها ترجمة الإمام محمد بن الحسن وهي كثيرة لتحديد يوم وفاته يجعل ما أورده ذلك الكتاب غير مسلم، ويضاف إلى هذا أن الرشيد سار إلى الري في النصف الثاني من جمادى الأولى كما نص على ذلك الطبري<sup>٧٢</sup> وأنه لم يكن ليصل إلى هذه المنطقة في أقل من شهرٍ لبعده الشقة، إذ تبلغ نحو ألف كيلومتر من<sup>٧٣</sup> بغداد، ومعنى هذا أن محمداً على فرض أنه توفي بعد وصول الرشيد إلى الري مباشرة يكون قد توفي آواخر جمادى الآخرة سنة ١٨٩هـ.

ومهما يكن الأمر بالنسبة لتحديد اليوم الذي توفي الإمام محمد فإن السنة التي توفي فيها تعد من الحقائق التاريخية المجمع عليها ولا عبر بمن شذ عن هذا الإجماع، ويمكن على وجه الظن الغالب تحديد فترة زمنية من هذه السنة فاضت في أثنائها نفس الإمام محمد وهي النصف الثاني من شهر

٧٠. البداية والنهاية جـ ١٠، ص ٢٠٢

٧١. بحث الدكتور محمد حميد الله المنشور في مجلة Islam Medeniyeti (تركيا) عدد يونيو سنة ١٩٦٩م وهو العدد الخاص بما قبل في مهرجان الإمام محمد باستنبول وقد أشار فيه الدكتور إلى أن تحديد يوم وفاة الإمام محمد جاء تبعاً لما ذكره كتاب "عرس نامه" الذي توجد له نسخة خطية بالمكتبة السعيدة في حيدر أباد الدكن بالهند.

٧٢. تاريخ الطبري جـ ٨، ص ٣١٤

٧٣. الأطلس التاريخي للأستاذ محمد رفعت ص ٢٣



جمادى الآخرة والنصف في الأول من شهر رجب، لأن محمدا توفي في معسكر الرشيد قبل أن يدخل هذا مدينة الري، لأنه حين دنا منها أمر بإقامة معسكر له، ومكث به بضعة أيام إلى أن قدم عليه واليه على الري مظهرا الطاعة و الولاء.

وسواء كان التحديد الذي أورده كتاب "عرس نامه" صحيحا أو غير صحيح، فإن علماء تركيا يستحقون أعطر الثناء لتذكرهم أنه في سنة ١٣٨٩ هـ يكون قد مر على وفاة محمد اثنا عشر قرنا وقد احتفلوا بهذه المناسبة إحتفالا يليق بمكانة صاحبها، فقد القيت فيه أبحاث متعددة تناولت بصورة إجمالية حياة الإمام محمد وفقهه ومؤلفاته، وكان من أبرز هذه أبحاث ذلك البحث الذي كتبه الدكتور محمد حميد الله تحت عنوان<sup>٧٤</sup> "الإمام محمد أعظم فقهاء الإسلام" ولم يقتصر الإحتفال على إلقاء البحوث التي إشتراك في إعدادها بعض علماء تركيا والهند، فقد أقيم بهذه المناسبة أيضا معرض<sup>٧٥</sup> لأثار محمد الخطية وغير الخطية الموجودة في المكتبات التركية وبعض مكتبات العالم، وهذا المعرض وإن لم يقدم لنا كل أثار الإمام محمد كشف عن حقيقة علمية هامة ربما كانت خافية على كثيرين من المهتمين بالتراث الفقهي الإسلامي، وهي أن كتاب الأصل توجد له في المكتبات التركية وحدها أكثر من ثلاثين نسخة خطية ما بين كاملة وناقصة، وتعد نسخ مكتبة مراد ملا<sup>٧٦</sup> من أكمل النسخ الخطية لهذا الكتاب، فهي تقع في ثمانية مجلدات عدد أوراقها ٢٣٧٠ ورقة.

٧٤. Islam Medeniyeti، ص ٥

٧٥. المرجع نفسه، ص ٤٤

٧٦. وهذه النسخة ليست من أصل واحد، فهي من أصلين برقمي ١٠٨٣ و ١٠٤١

وكان حرياً بالفتهاء المسلمين في كل مكان أن يحتفوا بذكرى هذا الإمام الذي أسدي للفقهاء الإسلامي والتفكير القانوني يدا جليلة ستبقى ما بقيت الأمة الإسلامية معتصمة بدينها، ومحافظة على تراثها، ومعتزة بالأعلام من أبنائها.

ولا نعرف المرض الذي توفي محمد بسببه، فلم يشر إلى هذا أحد من المؤرخين، ولكن بعضهم يذكر أن محمداً لما حضرته الوفاة بكى بكاء شديداً، فقال له هشام<sup>٧٧</sup> ابن عبيد الله الرازي وكان محمد قد نزل عليه وتوفي ببيته "أتبكي مع علمك؟" فقال محمد: "دعنا يا هشام من هذا، أريت إن أوقفني الله تعالى بين يديه، فقال: ما أقدمك على الري؟ أمجاهداً في سبيلي، أم ابتغاء مرضاتي؟ لو قال ذلك لا أستطيع أن أقول نعم"<sup>٧٨</sup> وإن دل هذا الموقف من محمد على شيء فإنما يدل على خشية عميقة لله، ومراقبة دقيقة للنفس، ولا غرو فحياة هذا الإمام كلها صورة فريدة للتقوى والورع والزهادة والإنقطاع للعلم من أجل حماية الدين واستنباط أحكامه للناس كي لا يضلوا سواء السبيل فيما يقولون ويفعلون.

ودفن محمد في مكان قريب من المكان الذي توفي فيه، فقد دفن في جبل طبرك<sup>٧٩</sup> وهو كما ذكر الكردي<sup>٨٠</sup> قريب من بيت هشام الذي توفي فيه الإمام

٧٧. هشام بن عبيد الله الرازي، تفقه على أبي يوسف ومحمد، وله روايات عن أبي حنيفة، لينة بعضهم، وقال عنه أبو حاتم: صدوق مارأيت أعظم قدراً منه بالري، له كتاب "الأثر" (الجواهر المضية ج ٢، ص ٢٠٥).

٧٨. الأئمة الجنية في الأسماء الحنفية، ص ٥٧، والطبقات السنية ج ٣، ص ٢٩٦، ومناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبه ص ٥٩.

٧٩. الأئمة الجنية، ص ٥٧.

٨٠. مناقب الكردي، ج ٢، ص ١٤٩، وقد جاء في الجواهر المضية في ترجمة هشام أن محمد بن الحسن دفن في مقبرة هشام دون أن يحدد مكانها ويبدو أن هذه المقبرة كانت في جبل طبرك القريب من بيت هشام.

محمد، ولا ندري هل ما زال قبر هذا الإمام<sup>٨١</sup> معروفاً إلى اليوم، أو أنه اندرس بمرور الزمن، ولم يجد أحداً يهتم به بحيث أصبح لا يهتدى إليه ولا يعرف له مكان! وبالإضافة أقول، قد رأيت القبر في مصر بمدينة القاهرة، قريب حديقة الأزهر المسمى "مقبرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني". ولكن هذا خلاف ما نجده في الكتب المشهورة المتداولة.

وأما وفاته فكانت سنة تسع وثمانين ومائة باتفاق بين ابن سعد وابن الخياط والخطيب. وغلط من قال سنة ثمان وثمانين ومائة كما وقع في رواية ابن أبي العوام. وسوف نفصل عن وفاته في الفصل التاسع في هذا الباب.

وفي ختام هذه الترجمة العامة التي تناولت حياة الإمام محمد وتطور حياته، أود الإشارة إلى أن حياة محمد الخاصة، أعني حياته بين أسرته وعلاقته بزوجه وأولاده، لا تمدنا المصادر التاريخية عنها بشيء ذي بال، اللهم سوى ما نذكره من أن الإمام محمداً إتخذ وكيلاً له يقوم بشؤون بيته حتى لا يشغله أحد عن العلم ومدارسته.

٨١. جاء في الجواهر المضئية ما يفيد أن قبر محمد كان معروفاً في أواخر القرن الخامس الهجري، فقد ذكر في ترجمة مسعود بن عبد العزيز بن محمد الرازي أنه توفي بنيسابور سنة ٤٨٥ هـ، وحمل إلى الري فدفن عند محمد بن الحسن كما في الجواهر المضئية، ج ٢، ص ١٧٠.

## القصل الثاني

### الحياة الدراسية

إن الإمام محمد بن الحسن الشيباني ولد بواسط ونشأ بالكوفة وتلمذ لأبى حنيفة<sup>٨٢</sup> وبدأ دروسه الإبتدائية في صباه، ولكن هذه الفترة من حياته لم تسلط عليها الأنظار ولم ينقل عنه فيها شئ كثير. والظاهر أنها مرحلة لم تهمل من قبل والده الذي كان ثرياً، وبحكم غناه وسيره اتخذ معلماً تلقى عنه محمد في هذه المرحلة كما كان دأب الأغنياء والأثرياء حينذاك في الكوفة<sup>٨٣</sup> فعندما تعلم الإمام القراءة والكتابة بالكوفة بدأ بحفظ كتاب الله تعالى ومعه من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم بدأ بتعلم العربية والفقه والشعر.<sup>٨٤</sup>

قال الكوثري "كان ورعاً زاهداً تقياً يخشى الله في كل كبيرة وصغيرة، حباه الله بالمال والجمال والعقل، فما فتنه المال، ولا تحكمت فيه سطوة الجمال، ولا إتخذ العقل الأريب سبيلاً لجاه أو سلطان ولو أراد هذا ما عز عليه، ولكن شاء الله له أن يسلك طريق العلم منذ صغره لا رغبة في الدنيا، وإنما قياماً بواجب مقدس نحو نفس وغيره، وعاش حياته كلها مخلصاً غاية الإخلاص لأداء هذا الواجب ومراعاة حقوقه وواجباته مراعاة تنعم عن ضمير حي وقلب تقي وورع خالص".<sup>٨٥</sup>

وكان الإمام يحب التفريغ لطلب العلم والإنفاق لأجله حتى صرف ماترك له والده من الدراهم ثلاثين ألفاً كلها، فقد أنفق منها على النحو والشعر خمسة

٨٢. الحجة على أهل المدينة (بغداد، المطبعة الحديثة، ط-٢، ت ١٣٩٧م) ج١، ص ٥

٨٣. ضحي الإسلام ج٢، ص ٥٤

٨٤. مقدمة السير الكبير ص ٥

٨٥. بلوغ الأمان، ص ١٢

عشر ألفا وعلى الحديث والفقه خمسة عشر ألفا. هكذا ذكر الكوثري في بلوغ الأمانى.

قد بدأ الإمام محمد و انتهل حياته الفقهية بحضور حلقات الإمام أبي حنيفة والإستماع إليه ولحرصه على وقته وجعله خالصا للعلم كان يقول لأهله: "لاتأ لوني حاجة من حوائج الدنيا فتشغلوني و خذوا ما تحتاجون إليه من وكيلى فإنه أقل لىمى وأفرغ لقلبي وكان قد بلغ شغله بالعلم أن لا يتفرغ لتبديل ثيابه ليلبس غيره من الثياب".<sup>٨٦</sup> وكانت الكوفة مهيدا للعلماء والفقهاء ورجال الدين وهى كانت مدرسة للعلوم بمختلف أنواعها. قال اللكنوى "وسمع العلم بها من مسعر بن كدام (ت ١٥٣هـ) وسفيان الثورى (ت ١٦١هـ)، وعمرو ومالك بن دينار (ت ١٧٩هـ) و الأوزاعى (ت ١٥٧هـ)، وتلعذ على أبى حنيفة (ت ١٥٠هـ) وأبى يوسف (ت ١٨٢هـ) وتفقه فى حلقة الإمام".<sup>٨٧</sup>

٨٦. البداية والنهاية، ج ٥، ص ٢١٠

٨٧. الفوائد البهية ص ١٥٥

## الفصل الثالث

### رحلاته في طلب العلم

إن العلماء والفقهاء والمحدثين يبذلون جهودهم لخدمة العلم ويسافرون من بلد إلى بلد لأجله. ولا شك أن الإمام الشيباني رحل في طلب العلم إلى بلدان شتى، وإن رحلاته بلغت درجة عالية. وقد سبق الذكر أن الإمام ولد بواسطة وانتقل إلى الكوفة، وهي كانت مدينة للعلم ومركزاً من مراكز الفقه واللغة والنحو. وكانت هذه المدينة سلتقى كبار الفقهاء واللغويين والنحاة. فتنقه بالكوفة ولم يكتف بذلك بل قام رحمه الله ورحلاته عديدة إلى جوانب البلدان واستفاد من علماء تلك الديار. ولقد كانت لهذه الرحلات أهمية كبيرة في حياة الإمام الشيباني، فأتيح له تحصيل العلم عن أكابر أهل عصره في العلم، ونبع فيه، وبلغ درجة العلم والإجتهد حتى قصده طلاب العلم. ورحلاته كما يلي:

• رحلاته إلى مكة المكرمة: رحل الإمام الشيباني إلى مكة المكرمة وفي هذه الرحلة لقي الإمام الشيباني مع سفیان بن عيينة (ت ١٥٢هـ) وابن جريج (ت ١٥٠هـ) وغيره وأخذ عنهم الحديث والفقه وغيرهما.

• رحلاته إلى خراسان: كان عبد الله بن المبارك في تلك الديار، فارتحل إليه محمد بن الحسن وأخذ عنه ما شاء الله وأخذ عن المجاهد علم الفقه من تلك الديار. كما ذكر الإمام السرخسي في مقدمة السير الكبير.<sup>٨٨</sup>

• رحلاته إلى الشام: كان الإمام الأوزاعي (ت ١٥٧هـ) من فحول العلم وعلامة الشام، تلمذ عليه محمد بن الحسن الشيباني في هذه الرحلة وأخذ الحديث والفقه عنه وانتفع بعلمه. كما صرح به الإمام السرخسي وغيره<sup>٨٩</sup>

٨٨. مقدمة شرح السير الكبير ج ١، ص ٧

### • رحلاته إلى المدينة المنورة:

ولما أُلّف الإمام مالك بن أنس (١٧٩هـ) رحمه الله كتابه العظيم الموطأ، وفشأ خبره، ضرب الناس إليه أكباد الإبل، وكثرت رحلات اسحدين والفقهاء إلى طيبة رسول الله (ص) للسمع من الإمام مالك، فكان الإمام محمد من أولئك الذين جابوا القفار وسافروا إلى المدينة المنورة.

وكان من شأن الإمام مالك أن احتفى بهذا الضيف، وخصه بمزيد من العناية والرعاية. عاش الإمام محمد في هذه البلدة المباركة ثلاث سنوات وبضعة أشهر، ولازم الإمام مالكا طوال هذه المدة. روى الإمام الشافعي (٢٠٤هـ) عن الإمام محمد قوله: "أقمت على باب مالك ثلاث سنين وكرا." "وجملة ما سمعه من الإمام سبع مائة حديث ونيف." "وفي بعض الروايات قال الإمام الشيباني: "سمعت من لفظه سبع مائة حديث." "قال الحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ): "وكان الإمام مالك لا يحدث من لفظه إلا قليلا، فلولا طول إقامة محمد عنده وتمكنه منه، ما حصل له عنه هذا. وهو أحد رواة الموطأ عنه، وقد جمع حديثه عن مالك وأورد فيه ما يخالفه فيه وهو الموطأ المسموع من طريقه." "٩٣

وقام الإمام محمد بهذه الرحلة وهو في مرحلة النضج من حيث الدراية والإستنباط فقد سلخ خمسين سنة من عمره عند وفاة الإمام مالك، ثم توفي بعده بحشر سنين. "٩٤

٨٩. الإمام الأوزاعي ومنهجه، ص ١٦١  
٩٠. النووي، تهذيب الأسماء واللغات (بيروت، دار المعارف، ط-٢، ت ١٩٨٢م) ج-١، ص

٩١. إتخاف السالك برواة موطأ مالك، ص ٤٩

٩٢. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ص ٣٢١-٣٦٢.

٩٣. سير أعلام النبلاء ج-٩، ص ١٣٥.

٩٤. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج-١، ص ٢٥٨

ثم كان هذا الموطأ المروي عن طريق الإمام محمد، وتميز بخصائص لم توجد في غيره من الروايات، وبجانب ذلك تجلت فيه شخصية الإمام محمد الاجتهادية. و من أهم رحلاته وأوضحها في حياة الإمام محمد الرحلة إلى المدينة المنورة التي لازم خلالها الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة ثلاث سنوات وأخذ عنه علما جما، والتي أثمرت كتابيه الجليلين كتاب الحجة على أهل المدينة والموطأ برواية محمد بن الحسن. هكذا قال الإمام الخطيب البغدادي.<sup>٩٥</sup>

وجمع الإمام الشيباني بذلك طريقة الاستنباط في الكوفة وهم أهل الرأي إلى طريقة مالك وطريقة الأوزاعي.

فلما عاد من هناك شهر علمه وكثرت مطالبته وازدادت شهرته وأحضرت عليه المطالبة من كل مكان فقد قال الإمام ابن كثير "وقصده الكثيرون من بلدان بعيدة."<sup>٩٦</sup>

ولا ريب أنه لقي كثيرين وأخذ عنهم في البصرة ومكة المكرمة والمدينة المنورة خلال مواسم الحج، فقد كانت الحجاز من مكانة عظيمة وحرمة كبيرة في نفوس المسلمين وكان العلماء يعرجون إليها ليقضوا تفثهم ويجأروا مجد رسولهم، وأن حرصه على العلم وإنكبابه عليه والرحلات لأجله وصبره وتجلده على ما لاقاه في سبيله كل ذلك مما صقل شخصية محمد بن الحسن واكسبه صيتا ذاعا بين الأوساط العلمية قبل انتقاله إلى بغداد، فبعدها انتقل إلى بغداد اجتمع إليه كثير من الناس للإستفتاء والانتفاع من علمه. كما جاء في الوافي "فلما غادر إليها اجتمع الناس إليه يسمعون ويستفتونه."<sup>٩٧</sup>

٩٥. تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٧٤

٩٦. البداية والنهاية، ج ٥، ص ٢١٠

٩٧. الوافي بالوافيات، ج ٣، ص ٣٣٤



## الفصل الرابع

### الإمام محمد ومشائخه

لقد عرف مما ذكر أنفا أن الإمام محمدا إستهل حياته الفقهية بحضور حلقات الإمام أبي حنيفة والاستماع اليه والأخذ عنه بعض كتب الفقه كما ذكر الإمام الذهبي.<sup>٩٨</sup> وبعد وفاة الإمام أبي حنيفة لزم الإمام أبا يوسف وتفقه به، ثم رحل إلى الإمام مالك، وسمع منه الموطأ مع دراية واهتمام، فهؤلاء الأئمة الأعلام الثلاثة هم أبرز وأعظم أساتذة الإمام محمد، وما سواهم هناك أئمة آخرون مشهورون في مجال الرواية، سمع منهم الإمام محمد سمعا كثيرا<sup>٩٩</sup> في رحلات ومناسبات مختلفة، فهنا أسجل تراجم شيوخه بإيجاز، لكي تستبين مصادر تلقي العلم لدى الإمام محمد ومدى أثر ذلك في فقهه.

أشهر مشائخه:

#### ١- الإمام أبو حنيفة (ت ١٥٠ هـ-٧٦٧م)

هو الإمام الأعظم صاحب المذهب، النعمان بن ثابت بن زوطي، الكوفي، مولى بنى تيم الله بن ثعلبة. قال الذهبي هو "الإمام العلم، فقيه الملة."<sup>١٠٠</sup> وجاء في عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان "هو ولد في زمن جماعة كثيرة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم."<sup>١٠١</sup> وقال الذهبي "ورأى أنس بن مالك غير مرة بالكوفة إذ قدمها أنس."<sup>١٠٢</sup>

٩٨. الذهبي، تاريخ الإسلام، ص ٣٥٩

٩٩. الطبقات الكبرى ج-٧، ص ٣٣٦

١٠٠. سير أعلام النبلاء ج-٦، ص ٣٩٠

١٠١. عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، ص ١٧٩

١٠٢. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ص ٣٠٦

وروى عن عطاء بن أبي رباح، وهو أكبر شيخ له وأفضلهم على ما قال. وعن الشعبي، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وعمرو بن دينار، ونافع مولى ابن عمر، وقتادة، ومحارب بن دثار، وعبد الله بن دينار، وعطية العوفي، وابن شهاب الزهري، وعطاء بن السائب، وهشام بن عروة وحماد بن أبي سليمان وبه تفقه، وخلق كثير جدا. هكذا في سير أعلام النبلاء.<sup>١٠٣</sup>

قال الإمام الشافعي: "وعني بطلب الآثار، وارتحل في ذلك، وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه، فأليه المنتهى والناس عليه عيال"<sup>١٠٤</sup> وقال الإمام الشافعي أيضاً: "الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة."<sup>١٠٥</sup>

وقال الإمام الذهبي: "الإمامة في الفقه ودقائقه مسلمة إلى هذا الإمام (أبي حنيفة) وهذا أمر لا شك فيه. وليس يصح في الآذان شئ إذا احتاج النهار إلى دليل وكان من أذكيا بني آدم جمع الفقه والعبادة والورع والسخاء"<sup>١٠٦</sup> تفقه به جماعة من الكبار، منهم زفر بن الهذيل، وأبو يوسف القاضي، وابنه حماد بن أبي حنيفة، والحسن بن زياد اللؤلؤي، ومحمد بن الحسن، وأسد بن عمرو القاضي، والقاسم بن معن، وداود الطائي.

وروى عنه من المحدثين والفقهاء عدة لا يحصون، فمن أقرانه: مغيرة بن مقسم، وزكريا بن أبي زائدة، ومسعرة بن كدام، وسفيان الثوري، ومالك بن مغول، ويونس بن أبي إسحاق.

وممن بعدهم: شريك، والحسن بن صالح، وعبد الله بن المبارك، ووكيع، وأبو إسحاق الفزاري، والمعافى بن عمران، وعبد الرزاق بن همام، وخارجة بن مصعب، ومصعب بن المقدم، وهشيم، ويونس بن بكير، وخلائق.<sup>١٠٧</sup>

١٠٣. سير أعلام النبلاء جـ ٦، ص ٣٩٢

١٠٤. المصدر نفسه جـ ٦، ص ٣٩٢

١٠٥. المصدر نفسه جـ ٦، ص ٤٠٣

١٠٦. الذهبي، العبر في خبر من غير، جـ ١، ص ١٦٤

وقد أشاد كبار الأئمة بفضل الإمام أبي حنيفة ونوهوا بمكانته العلمية والعملية العلية، كما يتجلى من النصوص التالية:

قال محمد بن سعد العوفي: "سمعت يحيى بن معين يقول: كان أبو حنيفة ثقة لا يحدث بالحديث الا بما يحفظه، ولا يحدث بما لا يحفظ."<sup>١٠٨</sup>

وقد نقل العلامة ابن حجر المكي الشافعي في "الخيرات الحسان" قول شعبة بن الحجاج في أبي حنيفة "كان والله حسن الفهم، جيد الحفظ."<sup>١٠٩</sup>

"وقال يحيى بن سعيد القطان: لانكذب الله، ما سمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة، وقد أخذنا بأكثر أقواله."<sup>١١٠</sup>

وقال الخريبي "الإمام الحافظ القدوة، ما يقع في أبي حنيفة إلا حاسد أو جاهل."<sup>١١١</sup>

"وقال الحميدي: سمعت ابن عيينة يقول: شيان ما ظفنتهما يجاوزان قنطرة الكوفة: قراءة حمزة، وفقه أبي حنيفة، وقد بلغا الأفاق."<sup>١١٢</sup>

"عن ابن المبارك قال: ما رأيت رجلا أوقر في مجلسه ولا أحسن سمنا وعلما من أبي حنيفة."<sup>١١٣</sup>

"وعن أبي معاوية الضرير: حب أبي حنيفة من السنة، وهو من العلماء الذين امتحنوا في الله."<sup>١١٤</sup> وجاء من طرق متعددة "أنه ضرب أياما ليلى القضاء فأبي."<sup>١١٥</sup>

---

١٠٧. الذهبي، مناقب أبي حنيفة وصاحبيه، ص ١٩-٢٠  
١٠٨. سير أعلام النبلاء، ج٦، ص ٣٩٤  
١٠٩. الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان، ص ٣٤  
١١٠. سير أعلام النبلاء، ج٦، ص ٤٠٢  
١١١. المصدر نفسه، ج٦، ص ٤٠٢  
١١٢. الذهبي، تاريخ الإسلام، ص ٣١٢  
١١٣. المصدر نفسه، ص ٣٠٨  
١١٤. سير أعلام النبلاء، ج٦، ص ٤٠١  
١١٥. الذهبي، تاريخ الإسلام، ص ٤٠١

"وكان خزازاً ينفق من كسبه ولا يقبل جوائز السلطان تورعا، وله دار وصناع ومعاش متسع، وكان معدوداً من الأجواد والأسخياء، والأولياء و الأذكياء، مع الدين والعبادة والتهجد وكثرة التلاوة وقيام الليل رضي الله عنه." <sup>١١٦</sup> توفي سنة خمسين ومائة بالإتفاق، وفي رجبها على القول الراجح، رحمه الله تعالى <sup>١١٧</sup>.

## ٢- الإمام أبو يوسف (ت ١٨٢ هـ-٧٩٨م)

هو يعقوب بن إبراهيم، كنيته أبو يوسف. قال الذهبي: "هو الإمام المجتهد المحدث، قاضي القضاة، الكوفي. حدث عن هشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وأبي حنيفة، ولزمه وتفقه به، وهو أنبل تلامذته وأعلمهم. وعن أبي يوسف: صحبت أبا حنيفة سبع عشرة سنة." <sup>١١٨</sup>

وقال أبو يوسف أيضاً: "كنت أطلب الحديث والفقه وأنا مقل، فجاء أبي يوماً، وأنا عند أبي حنيفة، فقال: يا بني لا تمدن رجلك مع أبي حنيفة، فإن خبزه مشوي، وأنت محتاج إلى المعاش، فأثرت طاعة أبي، ففتقدني أبو حنيفة، فجعلت أتعاهد مجلسه، فلما أتيت دفع إلى مائة درهم، وقال لي: ألزم الحلقة، فإذا نفذت هذه فأعلمني، ثم دفع إلي بعد مدة يسيرة مائة أخرى، ثم كان يتعاهدني." <sup>١١٩</sup>

١١٦. الذهبي، تاريخ الإسلام، ص ٣٠٦

١١٧. العبر في خبر من غير. ج ١، ص ١٦٤

١١٨. سير أعلام النبلاء ج ٨ ص ٤٧٠. وقال شمس الأئمة السرخسي في المبسوط ج ١١، ص ١٥٠: "كان في الإبتداء يختلف إلى ابن أبي ليلى ثم تحول منه إلى أبي حنيفة، واختلف عنده أيضاً تسع سنين". ولكن المشهور هو ما ذكره الإمام الذهبي أنه لزم أبا حنيفة سبع عشرة سنة.

١١٩. مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٦١-٦٢

وحدث عنه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وعلي بن الجعد، وأسد بن الفرات، وأحمد بن منيع وعدد كثير.

قال أحمد بن حنبل: "أول ما كتبت الحديث اختلفت إلى أبي يوسف، وكان أميل إلى المحدثين من أبي حنيفة ومحمد، وكان منصفاً في الحديث. وعن ابن معين: أبو يوسف صاحب حديث، صاحب سنة." <sup>١٢٠</sup> وقال السمعاني: "لم يختلف يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المدني في ثقته في النقل، ولم يتقدمه أحد في زمانه، وكان النهاية في العلم والحكم والرياسة والقدر." <sup>١٢١</sup>

وقال محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة: مرض أبو يوسف في زمن أبي حنيفة مرضاً خيف عليه منه، فعاده أبو حنيفة ونحن معه، فلما خرج من عنده وضع يده على عتبة بابه وقال: إن يموت هذا الفتى فإنه أعلم من عليها، وأوماً إلى الأرض. <sup>١٢٢</sup>

وكان قد سكن بغداد وتولى القضاء بها لثلاثة من الخلفاء المهدي وابنه الهادي ثم هارون الرشيد، وكان الرشيد يكرمه ويجله، وكان عنده حظياً مكيناً، وهو أول من دعي بقاضي القضاة. ومما يدل على عظيم شغفه بالعلم أنه اشتغل به إلى أن لفظ نفسه الأخير.

ذكر الإمام السرخسي:

"حكى عن إبراهيم الجراح قال: دخلت على أبي يوسف رحمه الله تعالى في مرضه الذي مات فيه. ففتح عينيه وقال: الرمي راكباً أفضل أم ماشياً؟ فقلت: ماشياً، فقال: أخطأت، فقلت: راكباً، فقال: أخطأت. ثم قال:

١٢٠. سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٤٧٠

١٢١. الأنساب، ج ١٠، ص ٣٠٧

١٢٢. وفيات الأعيان، ج ٦، ص ٣٨٢

كل رمي كان بعده وقوف فالرمي فيه ماشيا أفضل، وما ليس بعده وقوف فالرمي راكبا أفضل، فقامت من عنده، فما انتهيت إلى باب الدار حتى سمعت الصراخ لموته، فتعجب من حرصه على العلم في مثل تلك الحالة.<sup>١٢٣</sup>

### ٣ - الإمام مالك (ت ١٧٩ هـ - ٧٩٦ م)

هو شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني. مولده على الأصح في سنة ثلاث وتسعين عام موت أنس خادم رسول الله (ص)، ونشأ في صون ورفاهية وتجميل. وطلب العلم وهو حدث ابن بضع عشرة سنة. فأخذ عن نافع، وسعيد المقبري، وعامر بن عبد الله بن زبير، وابن المنكدر، والزهري، وعبد الله بن دينار، وخلق كثير جدا، كما يظهر من "الموطأ".

وتأهل للفتيا، وجلس للإفادة، وله إحدى وعشرون سنة، وحدث عنه جماعة وهو شاب طري، وقصده طلبه العلم من الأفاق في آخر دولة أبي جعفر المنصور وما بعد ذلك، وازدحموا عليه في خلافة الرشيد إلى حين وفاته.

حدث عنه شيوخه: عمه أبو سهيل، ويحيى بن أبي كثير، والزهري، ويحيى بن سعيد وغيرهم.

قال الإمام الذهبي: ومن أقرانه معمر وابن جريج وأبو حنيفة وعمرو بن الحارث وشعبة والثوري والليث وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك والدروردي وابن أبي الزناد وابن علية ويحيى بن أبي زائدة وأبو إسحاق

١٢٣. المبسوط، ج ٤، ص ٢٣

الفزاري ومحمد بن الحسن الفقيه وعبد الرحمن بن القاسم وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم.<sup>١٢٤</sup>

وقال الحافظ الذهبي في ترجمة الإمام سفيان الثوري: "ما علمت أحدا من روى عنه عدد أكثر من مالك."<sup>١٢٥</sup> ومن كلمات الأئمة في الثناء عليه:

وعن ابن عيينة قال: مالك عالم أهل الحجاز، وهو حجة زمانه. وقال الشافعي وصدق وبر: إذا ذكر العلماء فمالك النجم.

ولم يكن بالمدينة عالم من بعد التابعين يشبه مالكا في العلم، والفقه، والجلالة، والحفظ. وقد كان مالك إماما في نقد الرجال، حافظا، مجودا، متقنا. وكان يجلس في منزله على ضجاع له، ونمارق مطروحة في منزله بمنة ويرة لمن يأتيه من قريش، والأنصار، والناس.

وكان مجلسه مجلس وقار وحلم وكان رجلا مهيبا نبهلا ليس في مجلسه شيء من المراء، واللغظ، ولا رفع صوت.

كان مالك من أحسن الناس وجها، وأجلاهم عينا، وأنقاهم بياضا، وأتمهم طولاً، جودة بدن. وكان ناصحا أميناً في أداء رسالته العلمية مع ورع عظيم وتواضع جم. قال الهيثم بن جميل: سمعت مالكا سئل عن ثمان وأربعين مسألة، فأجاب في اثنتين وثلاثين منها بقوله "لا أدري". وعن خالد بن خدّاش، قال: قدمت على مالك بأربعين مسألة، فما أجابني منها الا في خمس مسائل.

وجرت له محنة في زمن ولاية جعفر بن سليمان بالمدينة، فضرب بالسياط، وبذلك ارتفع شأنه وعلا مقامه. "وما زال العلماء قديما وحديثا لهم أتم

١٢٤. سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٤٨-٥٥

١٢٥. المصدر نفسه، ج ٧، ص ٢٣٤

اعتناء برواية "الموطأ"، ومعرفته، وتحصيله.<sup>١٢٦</sup> توفي سنة تسع وسبعين ومائة. ودفن بالبقيع رحمه الله رحمة واسعة.<sup>١٢٧</sup>

#### ٤ - ابن جريج المكي (ت ١٥٠هـ - ٧٦٧م)

عبد الملك بن عبد العزيز جريج، الإمام، العلامة، الحافظ، شيخ الحرم، أبو خالد، وأبو الوليد القرشي الأموي، المكي، صاحب التصانيف. ولد سنة ثمانين. حدث عن عطاء بن أبي رباح فأكثر وجود، وعن ابن أبي مليكة، ونافع مولى ابن عمر وميمون بن مهران وعمرو بن دينار، وابن المنكر وجعفر الصادق واسماعيل بن عليّة، ومعمّر بن راشد الأزدي، ويحيى بن أيوب المصري، وخلق كثير. وحدث عنه: ثور بن يزيد، والأوزاعي، والليث، والسفيان، وابن عليّة، ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن أبي زائدة، ووكيع، وعبدالرزاق بن همام، والإمام محمد الشيباني. هكذا ذكر الإمام الذهبي.<sup>١٢٨</sup>

وروى الميمون عن أحمد إذا قال ابن جريج: "قال" فاحذره. وإذا قال: "سمعت أو سألت" جاء بشئ ليس في النفس منه شيء. كان من أوعية العلم.<sup>١٢٩</sup>

وقال الحافظ الذهبي: "الرجل في نفسه ثقة، حافظ، لكنه يدلس بلفظه عن". وقد كان صاحب تعبد وتهجد، وما زال يطلب العلم حتي كبر وشاخ، وقد أخطأ من زعم أنه جاوز المائة، بل ما جاوز الثمانين، وقد كان شاباً أيام ملازمته لعطاء. قد قدم عبد الملك بن جريج إلى العراق قبل موته،

١٢٦. سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٨٥  
 ١٢٧. المصدر نفسه، ج ٨، ص ١٣٠ - ١٣٢  
 ١٢٨. المصدر نفسه، ج ٦، ص ٣٢٦، ٣٢٧  
 ١٢٩. المصدر نفسه، ج ٦، ص ٣٢٨ - ٣٢٩



وحدث بالبصرة، وأكثروا. ويبدو أن الإمام محمدا رحل الى البصرة فسمع منه. توفي سنة خمسين ومائة. عاش سبعين سنة، فسنه وسن أبي حنيفة واحد، ومولدهما وموتئها واحد.

قال بعض الحفاظ: "لابن جريج نحو من ألف حديث يعني المرفوع، وأما الآثار والمقاطع والتفسير فشئ كثير."<sup>١٣٠</sup>

#### ٥ - مسعر بن كدام (ت ١٥٥ هـ - ٧٧١ م)

مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث، الإمام الثبت، شيخ العراق، أبو سلمة الهلالي الكوفي، الأحول الحافظ، من أستاذ شعبة.

روى عن عدي بن ثابت، وعمرو بن مرة وقتادة بن دعامة، وسعد بن إبراهيم، وزباد بن علاقة، وسعيد بن أبي بردة، وخلق كثير.

روى عنه سفيان بن عيينة، ويحيى القطان، وسليمان التيمي وابن المبارك، ومحمد بن بشر، ويحيى بن آدم وخلق سواهم. وسمع منه الإمام محمد أيضا قال أحمد بن حنبل: الثقة كشعبة ومسعر. وقال وكيع: شك مسعر كيقين غيره. وعن يعلى بن عبيد قال: كان مسعر قد جمع العلم والورع. وقال سفيان الثوري: كنا إذا اختلفنا في شيء أتينا مسعرا. توفي في رجب سنة خمس وخمسين ومائة. هكذا ذكر الإمام الذهبي.<sup>١٣١</sup>

#### ٦ - عمر بن زرارة الهمداني (ت ١٥٦ هـ - ٧٧٢ م)

هو عمر بن عبد الله بن زرارة، الإمام الزاهد، العابد، أبو ذر الهمداني، ثم المرهبي الكوفي. وقد حدث عن أبيه، وأبي وائل، ومجاهد، وسعيد بن جبير، ومعاذة العدوية، وعطاء بن أبي رباح، ويزيد بن أمية، وسعيد بن

١٣٠. سير أعلام النبلاء، ج ٦، ص ٣٣٤ - ٣٣٦

١٣١. المصدر نفسه، ج ٧، ص ١٦٤، ١٦٦، ١٦٧، ١٧٣

عبد الرحمن بن أبزي، وطائفة. وروى عنه: ابن المبارك، ووكيع، وإسحاق الأزرق، ويونس بن بكير، وابن عيينة، وعبد الرحمن بن مهدي، والخريري وخلق روى عنه: أبو حنيفة مع تقدمه، وقيل: أنه لم يكن كثيرا من الرواية. ومن جملة من تلقى عنه محمد بن الحسن الشيباني. قال يحيى بن معين: ثقة، وكذا وثقه النسائي، والدارقطني.

احتج به البخاري دون مسلم. وكان إماما مفهوما زاهدا. ومن مواعظه قال: كل حزن يبلى إلا حزن التائب على ذنبه. اختلف العلماء في تاريخ وفاته على أقوال، وأصحها: ست وخمسين ومائة.

#### ٧ - محل بن محرز الضبي الكوفي (ت ١٥٣ هـ - ٦٧٩ م)

هو محل بن محرز الضبي الكوفي من مشايخ الإمام الشيباني. روى عن أبي وائل وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي، وعنه يحيى القطان وجريز ووكيع، وعلي بن مسهر، وخلاد بن يحيى، وعبيد الله بن موسى، وأبو نعيم عبد الرحمن بن هانئ وغيرهم.<sup>١٣٢</sup> ذكر ابن سعد "ومنهم الإمام محمد أيضا."<sup>١٣٣</sup> قال علي بن المديني عن يحيى القطان: كان وسطا ولم يكن بذلك. وقال أبو طالب عن أحمد: ثقة. وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: صالح. وقال ابن الجنيدي عن ابن معين: ثقة لا بأس به.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: كان آخر من بقي من أصحاب إبراهيم، ما بحديثه بأس، ولا بأس به، أدخله البخاري في الضعفاء، فسمعت أبي

١٣٢. الذهبي، تهذيب التهذيب (بيروت: دار الفكر، ط-٢، ١٩٧٨م) ج-١٠، ص ٦٦، برقم ٩٩

١٣٣. الطبقات الكبرى، ج-٧، ص ٣٣٦

يقول: يحول من هناك. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن قانع وغيره: مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. كما في تهذيب التهذيب.<sup>١٣٤</sup>

#### ٨ - الأوزاعي (ت ١٥٧هـ - ٧٧٤م)

عبد الرحمن بن عمرو بن محمد، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، أبو عمرو الأوزاعي. كان يسكن بمحل الأوزاع، وهي العقيبة الصغير ظاهر باب الفرادييس<sup>١٣٥</sup> بدمشق، ثم تحول إلى بيروت، مرابطا بها إلى أن مات. وقيل: كان مولده بعلبك.

حدث عن: عطاء بن أبي رباح، وأبي جعفر الباقر، وعمرو بن شعيب، ومكحول، وقتادة والزهري، ويحيى بن أبي كثير، وعلقمة بن مرثد، ومحمد بن سيرين، وابن المنكدر، وميمون بن مهران، ونافع مولى ابن عمر، والوليد بن هشام، وخلق كثير من التابعين وغيرهم. وكان مولده في حياة الصحابة. ولد سنة ثمان وثمانين. روى عنه: ابن شهاب الزهري، ويحيى بن أبي كثير وهما من شيوخه وشعبة، والثوري ومالك، وسعيد بن عبد العزيز، وابن المبارك، وأبو اسحاق الفزاري والوليد بن مسلم، والمعافى بن عمران وخلق كثير. كما ذكره الإمام الذهبي.<sup>١٣٦</sup>

ومن جنته تلاميذه: الإمام محمد بن الحسن.<sup>١٣٧</sup>

”وكان له مذهب مستقل مشهور، عمل به فقهاء الشام مدة وفقهاء الأندلس، ثم فني،<sup>١٣٨</sup> وكان رأسا في العلم والعمل، جم المناقب، ومع علمه كان بارعا في الكتابه والترسل.

١٣٤. تهذيب التهذيب، ج ١٠، ص ٦٦

١٣٥. وهو الذي يقال له الآن: باب العمارة.

١٣٦. سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ١٠٨

١٣٧. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ص ٣٦١

١٣٨. سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ١١٧

ذكر الهقل بن زياد قصة عنه، أجاب الأوزاعي في سبعين ألف مسألة. وقال الوليد بن مسلم: ما رأيت أكثر إجتهد في العبادة من الأوزاعي. وكان يحيى الليل صلاة وقرآناً وبكاء. ومات في الحمام، أغلقت عليه امرأته باب الحمام، ونسيته، فمات رحمه الله، وذلك سنة سبع وخمسين ومائة.<sup>١٣٩</sup>

#### ٩ - زفر بن الهذيل (ت ١٥٨ هـ - ٧٧٥ م)

هو زفر بن الهذيل العنبري، الفقيه السجته الرباني، العلامة أبو الهذيل بن الهذيل بن قيس بن سلم. ولد سنة عشرون ومائة. وحدث عن الأعمش، وإسماعيل بن خالد، وأبي حنيفة، ومحمد بن إسحاق، وحجاج بن أرطاة، وطبقتهم. حدث عنه: حسان بن إبراهيم الكرماني، وأكثم بن محمد والد يحيى بن أكثم، وعبد الواحد بن زياد، وأبو نعيم الفضل بن دكين الملائبي، والنعمان بن عبد السلام التميمي، والحكم بن أيوب، ومالك ابن فديك، وعامتهم من رفقاءه وأقرانه. وذكره يحيى بن معين، فقال: ثقة مأمون. قال الذهبي: "هو من بحور الفقه، وأذكياء الوقت، تفقه بأبي حنيفة، وهو أكبر تلامذته، وكان ممن جمع العلم والعمل، وكان يدري الحديث ويتقنه. وقال أبو نعيم: كنت أمر على زفر، فيقول: تعال حتى أغربلك ما سمعت. توفي سنة ثمان وخمسين ومائة."<sup>١٤٠</sup>

١٣٩. العبر في خبر من غير، ج ١، ص ١٧٤، ١٧٥  
١٤٠. سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٣٨ - ٤١

١٠ - مالك بن مغول (ت ١٥٩هـ - ٧٧٥ م)

هو مالك بن مغول ابن عاصم بن غزية بن خرشة، الإمام، الثقة، المحدث، أبو عبد الله البجلي، الكوفي.

حدث عن الشعبي، وعبد الله بن بريدة، ونافع العمري، وعطاء بن أبي رباح وخلق.

وعنه: شعبة، والثوري، ومسعر، وابن عيينة، وابن المبارك، ووكيع، وعبد الرحمن بن مهدي وخلق سواهم<sup>١٤١</sup>.

«ومن جملة تلاميذه: الإمام محمد بن الحسن كما ذكره السمعاني<sup>١٤٢</sup>. قال أحمد: ثقة، ثبت في الحديث.

وقال ابن معين وأبو حاتم وجماعة: ثقة. وقال العجلي: رجل صالح مبرز في الفضل. وقال أبو نعيم وأبو بكر بن أبي شيبة: توفي سنة تسع وخمسين ومائة. وقال محمد بن سعد: سنة ثمان وخمسين<sup>١٤٣</sup>.

١١ - يونس بن أبي إسحاق (ت ١٥٩هـ - ٧٧٥ م)

هو عمرو بن عبد الله اليمداني السبيعي الكوفي، محدث الكوفة، أبو إسرائيل كان أحد العلماء الصادقين، يعد في صغار التابعين.

حدث عن أنس بن مالك، وناجية بن كعب، والشعبي، ومجاهد، وأبي بردة وأبي بكر ابن موسى الأشعري، وهلال بن خباب، ووالده أبي إسحاق وجماعة.

١٤١. سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ١٧٤

١٤٢. الأنساب، ج ٧، ص ٤٣٣

١٤٣. سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ١٧٤، ١٧٥

وعنه: ابنه عيسى، وابن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، ووكيع، وابن مهدي، ويحيى بن آدم، محمد بن يوسف الفريابي، وقبيصة، وعلي بن محمد المدايني، وخلق كثير، وهو من بيت العلم والحفظ.<sup>١٤٤</sup>  
 وهو أحد مشائخ الإمام محمد في الحديث.<sup>١٤٥</sup> قال عبد الرحمن بن مهدي والنسائي: ليس به بأس. وقال يحيى القطان: كانت فيه غفلة.  
 وقال الذهبي: "ابناه يعني إسرائيل وعيسى أتقن منه، وهو حسن الحديث وتوفي سنة تسع وخمسين ومائة." <sup>١٤٦</sup>

## ١٢ - سفيان الثوري (ت ١٦١ هـ - ٧٧٨ م)

سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب، شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيد العلماء العاملين في زمانه، أبو عبد الله الثوري الكوفي المجتهد، مصنف كتاب "الجامع".  
 ولد سنة سبع وتسعين إتفاقا، وطلب العلم وهو حدث بإعتناء والده، المحدث الصادق: سعيد بن مسروق الثوري.  
 ومن شيوخه أبي عبد الله إبراهيم بن نيسرة، وأيوب السختياني، وبكير بن عطاء، وجعفر الصادق، وحمام بن أبي سليمان، وحميد الطويل، وراشد بن كيسان، وربيعه الرأي، وزباد بن علاقة، وسلمة بن كهيل، والضحاك بن عثمان، وعاصم الأحول، وعبد الله بن دينار، وعطاء بن السائب، وعلقمة بن مرثد، وأبو مالك الأشجعي، وجم غفير من المحدثين. ويقال أن عدد شيوخه ست مائة شيخ، وكبارهم الذين حدثوه عن أبي هريرة، وجريز بن عبد الله، وابن عباس وأمثالهم.

١٤٤. سير أعلام النبلاء، ج٧، ص ٢٦

١٤٥. الجواهر المضية، ج٣، ص ٦٥٠ - ٦٥١

١٤٦. سير أعلام النبلاء، ج٧، ص ٢٦، ٢٧

وأما الرواة عنه فحدث عنه من القدماء من مشائخه وغيرهم خلق كثير، منهم : الأعمش، وأبان بن تغلب، وابن جريج، وجعفر الصادق، وأبو حنيفة، والأوزاعي، ومسعر، وشعبة، وجريير بن عبد الحميد، وسفيان بن عيينة، وأبو دواد الطيالسي، وعبد الله الخريبي، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيعة بن الجراح، ويحيى القطان وأمم سواهم<sup>١٤٧</sup>. ومن جملة الرواة عنه: الإمام محمد.<sup>١٤٨</sup>

أثنى عليه الأئمة ثناء عظرا، إذ قال شعبة وابن عيينة، وأبو عاصم، ويحيى بن معين وغيرهم: سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث.<sup>١٤٩</sup> وقال ابن حجر: هو " ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة."<sup>١٥٠</sup> "وقال بشر الحافي: كان الثوري عندنا إمام الناس".

وكان عزيز النفس زاهدا فيما في أيدي الناس. قال رواد بن الجراح: سمعت الثوري يقول: كان المال فيما مضى يكره، فأما اليوم، فهو ترس المؤمن. ونظر إليه رجل وفي يده دنانير، فقال: يا أبا عبد الله! تمسك هذه الدنانير! قال: أسكت، فلولاها لتمنديل بنا الملوك. توفي في شعبان سنة إحدى وستين ومئة. وله أربع وستون سنة. هكذا ذكره الذهبي.<sup>١٥١</sup>

### ١٣ - داود الطائي (ت ١٦٢ - هـ ٧٧٩م)

هو الإمام الفقيه، القدوة الزاهد، أبو سليمان، داود بن نفيير الطائي، الكوفي، أحد الأولياء. ولد بعد المائة بسنوات.

١٤٧. سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ٢٢٩

١٤٨. ابن حجر، تعجيل المنفعة لزوائد رجال الأئمة الأربعة، ص ٣٦١

١٤٩. سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ٢٣٦

١٥٠. تقريب التهذيب، ص ٢٤٤، برقم ٢٤٤٥

١٥١. سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ٢٣٩، ٢٤١

وروى عن عبد الملك بن عمير، وحميد الطويل، وهشام بن عروة، وسليمان الأعمش، وجماعة.

حدث عنه: ابن علية، وزافر بن سليمان، ومصعب بن المقدم، وإسحاق بن منصور السلولي، وأبو نعيم، وآخرون.

وكان من كبار أئمة الفقه والرأي، برع في العلم بأبي حنيفة، ثم أقبل على شأنه ولزم الصنت وآثر الخمول، وفر بدينه.

وكان الثور يعظمه، ويقول: أبصر داود أمره. قال ابن المبارك: هل الأمر إلا ما كان عليه داود!

قال أبو نعيم: رأيت داود الطائي، وكان من أفصح الناس، وأعلمهم بالعربية، يلبس قلنسوة طويلة سوداء<sup>١٥٢</sup> ويبدو أن الإمام محمدا تردد إلى الإمام داود في حالة جنوحه إلى الإنعزال والإكباب على العبادة، وذلك يدل

على أن داود لم ينقطع عن العلم بتاتا كما يتضح من النص الآتي:

قال الطحاوي: حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا محمد بن

مروان الخفاف، قال سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي

حنيفة، يقول: قال محمد بن الحسن: كنت آتي داود

الطائي، في بيته، فأسأله عن المسألة، فإن وقع في قلبه أنها

مما أحتاج إليه لأمر ديني، أجابني فيها، وإن وقع في قلبه

أنها من مسائلنا هذه، تبسم في وجهي وقال: إن لنا شغلا،

إن لنا شغلا.<sup>١٥٣</sup>

وأما ما ذكره الذهبي في "المناقب" و"التاريخ" من قول الإمام محمد: "بلغني أن داود الطائي كان يسأل عني وعن حالي فإذا أخبر قال: إن

١٥٢. تهذيب الكمال، ج ٨، ص ٤٥٥

١٥٣. الجواهر المضية، ج ٢، ص ١٩٤ برقم ٥٨٣



عاش فسيكون له شأن،<sup>١٥٤</sup> فيمكن التوفيق بين هذا والنص السابق بأن استفسار داود رحمه الله كان قبل أن يبدأ الإمام محمد الإختلاف إليه. والله أعلم.

وقال الإمام الذهبي: "ومناقب داود كثيرة، كان رأساً في العلم والعمل، ولم يسمع بمثل جنازته. مات سنة إثنيتين وستين ومائة، وقيل سنة خمس وستين."<sup>١٥٥</sup>

"وقال حفص بن عمر الجعفي: إشتكى داود الطائي، وكان سبب علته أنه مر بآية فيها ذكر النار فكررها فأصبح مريضاً، فوجدوه قد مات ورأسه على لبنة."<sup>١٥٦</sup> رحمه الله تعالى.

#### ١٤ - القاسم بن معن (ت ١٧٥ هـ - ٧٩٢ م)

هو القاسم بن معن ابن عبد الرحمن ابن صاحب النبي (ص) عبد الله بن مسعود، الإمام الفقيه المجتهد، قاضي الكوفة، ومفتيها في زمانه، أبو عبد الله الهذلي المسعودي الكوفي، أخو الإمام أبي عبيدة بن معن، ولد بعد سنة مائة.

وحدث عن : منصور بن المعتمر، وحصين بن عبد الرحمن، وعبد الملك بن عمير، وهشام بن عروة، وسليمان الأعمش، وطائفة سواهم.

روى عنه : عبد الرحمن بن نهدي، وأبو نعيم، ومعلّى بن منصور وآخرون.<sup>١٥٧</sup> ويعتبر الإمام محمد أيضاً من جملة أصحابه.<sup>١٥٨</sup>

١٥٤. مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٨٠

١٥٥. سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ٤٢٥

١٥٦. الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، حوادث ووفيات، ١٦١ - ١٧٠ هـ

١٥٧. سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ١٩٠ - ١٩١

١٥٨. الجواهر المضية، ج ٢، ص ٧٠٨ - ٧٠٩

وكان ثقة، نحوياً، أخبارياً، كبير الشأن، لم يأخذ على القضاء معلوماً: نقله أحمد بن حنبل. وقال أبو حاتم: ثقة، كان أروى الناس للحديث، والشعر، وأعلمهم بالعربية والفقه.

وكان عفيفاً صارماً، من أكبر تلامذة الإمام أبي حنيفة، أخذ عنه العربية محمد بن زياد بن الأعرابي، وولاه المهدي قضاء الكوفة، وقيل: إنه كان يقال له: شعبي زمانه. روى له أبو داود، والنسائي قلهلاً. وتوفي في سنة خمس وسبعين ومائة. هكذا ذكره الإمام الذهبي.<sup>١٥٩</sup>

#### ١٥ - بكر بن معز (ت ١٧٧ هـ - ٧٩٥ م)

هو بكر بن معز بن مالك الكوفي، كنيته أبو حمزة. روى عن الربيع بن خثيم وعبد الله بن يزيد الخطمي الصحابي. وعنه أبو إسحاق السبيعي ويونس بن أبي إسحاق ونسير بن ذعلوق وسعيد بن مسروق ومن جملة من روى عنه: الإمام محمد<sup>١٦٠</sup>. "وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن حبان في "الثقات": كان من العباد. وقال العجلي: تابعي ثقة.

وقال ابن سعد: روى عن الصحابة وهو قليل الحديث.<sup>١٦١</sup> وفي ختام هذا الفصل يجب التنبيه إلى أن هؤلاء هم أشهر أساتذة الإمام محمد، ومن أوثقهم وأرفعهم منزلة في ذلك العصر، إذ إنه ليس من الميسور الإحاطة بعدة شيوخه الذين روى عنهم كما قال الشيخ الكوثري في بلوغ الأمان.<sup>١٦٢</sup>

١٥٩. سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ١٩١

١٦٠. الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٣٦

١٦١. تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٤٨٧

١٦٢. بلوغ الأمان في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني، ص ٧-٨

## الفصل الخامس

### الإمام محمد وتلاميذه

ومن أن تقلب الإمام محمد في أعطاف العلم، ورسخت قدمه في شعبة المتنوعة إستقر بمدينة الكوفة، وجلس يفقه الناس ويحدثهم بما سمع، فكان له تلاميذ كثيرون أثرى بهم العلم وانتشر في كل مكان، ولا سيما في ربوع العراق وخراسان والمغرب، وما صاحبها من البلدان. ويمكن أن نقسم أولئك التلاميذ والأصحاب إلى زمرتين من حيث المكانة العلمية والشهرة أو الخمول.

(الف) - ففي الزمرة الأولى يندرج تلاميذه المشهورون النابهون، وفيهم مجتهدون، ومعظمهم أعانوا الإمام محمدًا في نشر الفقه وتبليغ الآراء المتلقاة عن الشيوخ المتقدمين إلى الأجيال المتلاحقة. وفي هذا البحث سأعرج على تراجعهم بإيجاز.

(ب) - أما الزمرة الثانية فينضوي تحتها تلاميذه المغمورون أو من كان حظه ضئيلًا في الإستفادة من الإمام محمد، وهم الكثرة الكاثرة، ومما لا ريب فيه أن عددهم ينيف على مئات، فهنا سأكتفي بذكر أنبائهم المؤجزة بقدر ما لمحت إليها كتب التراجم بدون تفصيل شاف عن حياتهم.

وأستهل هذا الفصل بذكر الإمام العبقري الجليل أبي عبد الله الشافعي الذي استقل بالإجتihad وملاً ذكره الآفاق؛ إذ إنه أبرع أصحابه. وإلى هذا أشار الحافظ الذهبي بقوله: "وأفقه أصحاب محمد: أبو عبد الله الشافعي."<sup>١٦٣</sup>

١٦٣. سير أعلام النبلاء، ج ٥، ص ٢٣٦

## ١ - الإمام الشافعي (ت ٢٠٤ هـ - ٨٢٠ م)

هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، الإمام، عالم العصر، ناصر الحديث، فقيه الملة، أبو عبد الله القرشي ثم المطلبني الشافعي المكي. إتفق مولد الإمام بغزة سنة خمسين ومائة، ومات أبوه إدريس شاباً، فنشأ محمد يتيماً في حجر أمه، فخافت عليه الضيعة، فتحولت به إلى محتده وهو ابن عامين، فنشأ بمكة، وأقبل على الرمي، حتى فاق فيه الأقران ثم أقبل على العربية والشعر، فبرع في ذلك وتقدم. ثم حبيب إليه الفقه، فساد أهل زمانه. وأخذ العلم ببلده عن مسلم بن خالد الزنجي مفتي مكة، وداود بن عبد الرحمن العطار وسفيان بن عيينة، وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، وسعيد بن سالم، وفضيل بن عياض، وعدة. وارتحل وهو ابن عشرين سنة وقد أفتى وتأهل للإمامة إلى المدينة، فحمل عن مالك بن أنس "الموطأ" عرضه من حفظه. وحمل عن إبراهيم بن أبي يحيى فأكثر، وعبد العزيز الدراوردي، وعطاء بن خالد.

وأخذ باليمن عن مطرف بن مازن، وهشام بن يوسف القاضي، وطائفة، وبيغداد عن : محمد بن الحسن، فقيه العراق، ولازمه، وحمل عنه وقر بعير، وعن إسماعيل بن عليّة، وعبد الوهاب الثقفي وخلق.

وصنف التصانيف، ودون العلم، ورد على الأئمة متبعا الأثر، وصنف في أصول الفقه وفروعه، وبعده شهر صيته، وتكاثر عليه الطلبة هكذا ذكره الذهبي.<sup>١٦٤</sup>

١٦٤. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٥٧-١٢

حدث عنه : الحميدي، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأحمد بن حنبل،  
وأبو يعقوب يوسف البويطي، وأبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، وحرملة  
بن يحيى، وإسحاق بن راهويه، ويونس بن عبد الأعلى، والربيع بن  
سليمان المرادي، والربيع بن سليمان الجيزي، ومحمد بن عبد الله بن عبد  
الحكم، وبحر بن نصر الخولاني، وخلق سواهم.

"قال أحمد بن إبراهيم الطائي الأقطع : حدثنا المزني، سمع الشافعي يقول :  
حفظت القرآن وأنا ابن سبع سنين، وحفظت "الموطأ" وأنا ابن عشر."  
قال أحمد بن محمد بن بنت الشافعي : سمعت أبي وعمي يقولان كان  
سفيان بن عيينة إذا جاءه شيء من التفسير والفتيا، ألتفت إلى الشافعي،  
فيقول : سلوا هذا".

"قال الأصم : سمعت الربيع، سمعت الشافعي يقول : وددت أن الناس  
تعلموا هذا العلم يعني كتبه على أن لا ينسب إلى منه شيء"  
وقال محمد بن هارون الزنجاني : حدثنا عبد الله بن أحمد، قلت لأبي :  
أي رجل كان الشافعي، فإني سمعتك تكثر من الدعاء له؟ قال : يا بني،  
كان كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس، فهل لهذين من خلف أو منهما  
عوض؟"

"قال أبو بكر الصومعي : سمعت أحمد بن حنبل يقول : صاحب حديث  
لا يشبع من كتب الشافعي."

"وقال أحمد بن حنبل : الشافعي فيلسوف في أربعة أشياء : في اللغة،  
واختلاف الناس، والمعاني، والفقه."<sup>١٦٥</sup>

١٦٥. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ١١، ١٧، ٤٥، ٥٧، ٨٠، ٨١

ومن نصائحه الغالية لبعض أصحابه :

“ قال يونس بن عبد الأعلى : سمعت الشافعي يقول : يا يونس، انقباض  
عن الناس مكسبة للعداوة، والإنبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء، فكن  
بين المنقبض والمنبسط.”

“وقال لي: رضى الناس غاية لا تدرك، وليس إلى السلامة منهم سبيل،  
فعليك بما ينفعك فالزمه.”<sup>١٦٦</sup>

توفي سنة أربع ومئتين، وله نيف وخمسون سنة<sup>١٦٧</sup>. رحمه الله تعالى.

## ٢- شعيب الكيسانى (ت ٢٠٤ هـ - ٨٢٠ م)

شعيب بن سليمان بن سليم بن كيسان بن شعيب الكيسانى و شعيب هذا  
من أصحاب محمد وأبي يوسف. وهو والد سليمان الكيسانى.

قال شعيب : أملى علينا محمد بن الحسن، قال : قال أحد قضاتنا القاسم  
بن معن : إذا اختلف الزوجان في متاع البيت فجميع ما في البيت بينهما  
نصفين.

وروى عنه ابنه أنه قال : أملى علينا أبو يوسف، قال : قال أبو حنيفة،  
رحمه الله تعالى : لا ينبغي للرجل أن يحدث من الحديث إلا بما يحفظه،  
من يوم سمعه إلى يوم يحدث به. ذكره ابن يونس في الغرباء الذين قدموا  
مصر فقال : كوفي قدم مصر ومات بمصر، سنة أربع ومئتين، في شوال،  
رحمه الله تعالى.<sup>١٦٨</sup>

١٦٦. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٨٩

١٦٧. المصدر نفسه، ج ١٠، ص ٧٦

١٦٨. الطبقات السنية، ج ٤، ص ٧٣ برقم ٩٦٣

٣ - أبو سليمان الجوزجاني (توفي بعد ٢٠٠ هـ - ٨١٦ م)

هو العلامة الإمام، أبو سليمان، موسى بن سليمان الجوزجاني الحنفي، صاحب أبي يوسف ومحمد. حدث عنهما، وعن ابن المبارك. حدث عنه : القاضي أحمد بن محمد البرتي، وبشربن موسى، وأبو حاتم الرازي، وآخرون. وكان صدوقا محبوبا إلى أهل الحديث. وقيل : "إن المأمون عرض عليه القضاء، فامتنع، واعتل بأنه ليس بأهل لذلك، فأعفاه، ونبل عند الناس لامتناعه. وله تصانيف."<sup>١٦٩</sup>

٤ - خلف بن أيوب (ت ٢٠٥ هـ - ٨٢١ م)

هو خلف بن أيوب أبو سعيد العامري البلخي. قال الإمام الذهبي هو "الإمام المحدث الفقيه، مفتي المشرق، أبو سعيد العامري البلخي الحنفي الزاهد، عالم أهل بلخ."<sup>١٧٠</sup> تفقه على أبي يوسف وابن أبي ليلى وزفر ومحمد بن الحسن، وأخذ الزهد عن إبراهيم بن أدهم وصحبه مدة.<sup>١٧١</sup> روى عن عوف الأعرابي، ومعمر، وقيس بن الربيع، وغيرهم. وعنه الإمام أحمد، وأبو كريب ويحيى بن معين. وذكره ابن حبان "في الثقات."<sup>١٧٢</sup> وقال الخليلي في الإرشاد: "روى عن مالك، كهيبر، قديم، ثقة، يذكر بالزهد."<sup>١٧٣</sup> توفي سنة خمس ومائتين. ويقال: سنة خمس عشرة ومائتين.<sup>١٧٤</sup> رحمه الله تعالى.

١٦٩. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ١٩٤-١٩٥

١٧٠. المصدر نفسه، ج ٩، ص ٥٤١

١٧١. تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١٤٧

١٧٢. المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٤٧

١٧٣. كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج ١، ص ٢٧٤

١٧٤. تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١٤٨

٥ - إبراهيم المروزي (ت ٢١٠هـ - ٨٢٦ م)

إبراهيم بن رستم، أبو بكر، المروزي، أحد الأئمة الأعلام، سمع منصور بن عبد الحنيد، وهو شيخ يروي عن أنس بن مالك، وسمع أيضا مالك بن أنس، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وسفيان الثوري وغيرهم.

قدم بغداد غير مرة، وحدث بها، فروى عنه من العراقيين : سعيد بن سليمان سعدويه، وأحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وغيرهم.

وسئل عن يحيى بن معين، فقال : ثقة وكان إبراهيم بن رستم من أهل كرمان، ثم نزل مرو في سكة الدباغين، وكان أولا من أصحاب الحديث، فحفظ الحديث، فنقم عليه بسبب أحاديث، فخرج إلى الإمام محمد، وكتب كتبه. ثم تفقه عليه الجم الغفير.

وعرض عليه المأمون القضاء، فامتنع، وانصرف إلى منزله، فتصدق بعشرة آلاف درهم.

توفي بنيسابور سنة إحدى عشر ومائتين. وفي رواية أخرى : سنة عشر ومائتين رحمه الله تعالى.<sup>١٧٥</sup>

٦ - أبو يعلى الرازي (ت ٢١١هـ - ٨٢٧ م)

معلی بن منصور الرازي العلامة الحافظ الفقيه، أبو يعلى، الحنفي، نزيل بغداد ومفتيها. ولد في حدود الخمسين ومائة.

وحدث عن : عكرمة بن إبراهيم الأزدي وشريك القاضي ومالك بن أنس، وحماد بن زيد، وأبي عوانة، وهشيم، والليث بن سعد، وابن المبارك،

١٧٥. الطبقات السنية، ج ١، ص ١٩٤ - ١٩٦



والقاضي أبي يوسف، وتفقه به مدة، وكتب عنه خلق كثير، وأحكم الفقه والحديث. كما في سير أعلام النبلاء.<sup>١٧٦</sup>  
وقال أحمد بن كامل القاضي: "كان معلى من كبار أصحاب أبي يوسف، ومحمد، ومن ثقاتهم في النقل والرواية"،<sup>١٧٧</sup>  
وحدث عنه: أبو ثور الفقيه، ومحمد بن عبد الله المخرمي، ومحمد بن عبد الرحمن صاعقة ومحمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن إسحاق الصاغانى، ومحمد بن إسماعيل البخاري في غير "الصحيح" ويعقوب بن شيبة وخلق كثير.

وروى عثمان بن سعيد، عن ابن معين: ثقة.  
وقال العجلي: ثقة صاحب سنة، وكان نبيلاً، طلبوه للقضاء غير مرة، فأبى. توفي سنة إحدى عشرة ومائتين<sup>١٧٨</sup>. وله "كتاب النوادر" رواها عن أبي يوسف ومحمد. رحمهم الله جميعاً.

#### ٧- أسد بن الفرات (ت ٢١٣هـ - ٨٢٨م)

هو أبو عبد الله، أسد بن الفرات بن سنان. قال الذهبي هو "الإمام العلامة القاضي الأمير، مقدم المجاهدين"<sup>١٧٩</sup>، ولد بنجران سنة إثنيتين وأربعين ومائة، وقدم به أبوه القيروان سنة أربع وأربعين ومائة وهو ابن عامين، ثم رحلوا إلى تونس، وأقاموا بها تسع سنين، فدرس بها.  
وروي أن أصله من خراسان، ومولده بحران.

١٧٦. سير أعلام النبلاء، جـ ١٠، ص ٣٦٥ - ٣٦٦

١٧٧. المصدر نفسه، جـ ١٠، ص ٣٦٨

١٧٨. المصدر نفسه، جـ ١٠، ص ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٩

١٧٩. المصدر نفسه، جـ ١٠، ص ٢٢٥

روى أسد عن مالك بن أنس "الموطأ" وعن يحيى بن أبي زائدة، وجريير بن عبد الحميد.<sup>١٨٠</sup>

ثم ارتحل إلى المشرق، فلقي من أصحاب أبي حنيفة أبا يوسف ومحمد بن الحسن. وسمع الفقه بمصر على عبد الرحمن بن القاسم، وعنه دون الأسدية وقدّم بها القيروان، فسمعها خلق كثير، منهم سحنون وغيره، ثم أظهر مذهب أبي حنيفة وأخذ به الناس عنه، وانتشرت إمامته.<sup>١٨١</sup>

وكان أسد إمام العراقيين بالقيروان كافة، مشهوراً بالفضل والدين.<sup>١٨٢</sup> وبذلك هو يعتبر حامل لواء فقه العراقيين وفقه أهل المدينة بتلك الديار في آن واحد. "والمشهور عن أسد رحمه الله تعالى أنه كان يلتزم من أقوال أهل المدينة وأهل العراق ما وافق الحق عنده، ويحق له ذلك، لإستبحاره في العلوم، وبحثه عنها، وكثرة من لقي من العلماء والمحققين."<sup>١٨٣</sup>

أنه ولي قضاء القيروان سنة ٢٠٤هـ. وكان شجاعاً حازماً صاحب رأي. واستعمله زيادة الله الأغلبي على جيشه وأسطوله، ووجهه لفتح جزيرة صقلية سنة ٢١٢ هـ، فهاجمها بعشرة آلاف، ودخلها فاتحاً. وأدركه أجله هناك في ربيع الآخر، سنة ثلاث عشرة ومائتين. من جراحات أصابته وهو محاصر سرقوسة برا وبحرا. هكذا ذكر الإمام الزركلي،<sup>١٨٤</sup> رحمه الله تعالى.

١٨٠. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٢٢٦

١٨١. معالم الإيمان، ج ٢، ص ٣

١٨٢. المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٨

١٨٣. أبو بكر بن أبي عبد الله المالكي، رياض النفوس (القطر: دار الحديث، ط-١،

١٤٨٢هـ) ج ١، ص ١٨١

١٨٤. الزركلي، الأعلام، ج ١، ص ٢٩٨

٨- أبو حفص الكبير (ت ٢١٧ هـ - ٨٣٤ م)

هو أحمد بن حفص العجلي الكبير، المعروف بأبي حفص الكبير: أحد كبار أصحاب الإمام محمد ورواة كتبه. ولد سنة خمسين ومائة. قال العلامة عبد الحي اللكنوي: توصيفه بالكبير بالنسبة إلى ابنه، فإنه يكنى بأبي حفص الصغير.<sup>١٨٥</sup>

وذكر الإمام الذهبي قال أحمد بن حفص: هو "الفقيه العلامة، الشيخ ما وراء النهر،<sup>١٨٦</sup> أبو حفص البخاري الحنفي، فقيه المشرق، ووالد العلامة شيخ الحنفية أبي عبد الله محمد بن أحمد بن حفص الفقيه. ارتحل، وصحب محمد بن الحسن مدة، وبرع في الرأي، وسمع من وكيع بن الجراح، وأبي أسامة وهذه الطبقة وسمع أيضا من هشيم بن بشير، وجريير بن عبد الحميد، والرواية عنه تعز.<sup>١٨٧</sup>

وتفقه عليه طائفة كبيرة. وله إختيارات يخالف فيها جمهور الأصحاب. ومن فتاواه: "لو أن رجلا عبد الله خمسين سنة، ثم أهدى لرجل مشرك بيضة يوم النيروز يريد به تعظيم ذلك اليوم، فقد كفر، وأحبط عمله."<sup>١٨٨</sup> توفي ببخارى سنة سبع عشرة ومئتين. هكذا ذكر الذهبي.<sup>١٨٩</sup>

١٨٥. الفوائد البهية، ص ١٨

١٨٦. ما وراء النهر يراد به ما وراء نهر جيحون بخراسان، وما كان في شرقيه يقال له: بلاد الهياطلة، وفي الإسلام سموه: ما وراء النهر، وما كان في غربيه فهو خراسان وولاية خوارزم (معجم البلدان، ج ٥، ص ٤٥)

١٨٧. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ١٥٧-١٥٩

١٨٨. تاج التراجم، ص ٦

١٨٩. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ١٥٩

٩ - علي بن معبد (ت ٢١٨ هـ - ٨٣٥ م)

هو علي ابن معبد ابن شداد، الإمام الحافظ الفقيه، أبو الحسن وأبو محمد، العبدى الرقى، نزيل مصر، من كبار الأئمة؛<sup>١٩٠</sup> من أصحاب محمد بن الحسن.<sup>١٩١</sup>

"حدث عن إسماعيل بن جعفر، والليث بن سعد، وعبيد الله بن عمرو الرقى، وموسى بن أعين، وإسماعيل بن عياش، وأبي الأحوص، وابن عبيدة، وهشيم، والمعافى بن عمران... وأبي بكر عياش، والشافعي، وخلق. روى عنه يحيى بن معين، وأبو عبيد، وإسحاق الكوسج... وعبد الملك بن حبيب الفقيه، وأبو حاتم، ومقدام بن داود الرعيني، ويعقوب الفسوي، وأبو يزيد القراطيسي، ويحيى بن عثمان بن صالح، وخلق كثير."<sup>١٩٢</sup>

قال أبو حاتم ثقة.<sup>١٩٣</sup>

روى له الترمذي والنسائي.<sup>١٩٤</sup>

وروى عن الإمام محمد "الجامع الكبير" و "الصغير". عرض عليه المأمون القضاء بمصر، فأبى واعتذر. توفي بمصر لعشر بقين من رمضان سنة ثمان عشرة ومائتين.<sup>١٩٥</sup>

١٩٠. سير أعلام النبلاء، جـ ١٠، ص ٦٣٠

١٩١. طبقات الفقهاء، ص ١٣٩

١٩٢. سير أعلام النبلاء، جـ ١٠، ص ٦٣١

١٩٣. الجرح والتعديل، جـ ٦، ص ٢٠٥

١٩٤. المزي، "تهذيب الكمال" لوحة ٩٩٢، "مخطوط" تصوير دار المأمون للتراث بدمشق.

١٩٥. سير أعلام النبلاء، جـ ١٠، ص ٦٣١ - ٦٣٢

١٠- عيسى بن أبان ( ت ٢٢٠هـ - ٨٢٧م )

هو عيسى بن أبان. فقيه العراق، تلميذ محمد بن الحسن، وقاضي البصرة، ولي القضاء بالبصرة، في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة ومئتين. وكان عيسى سهلاً فقيهاً، سريع الإنفاذ للأحكام، وكان سخياً عفيفاً، ولي القضاء عشر سنين، وكان ذا مال قبل ولايته.<sup>١٩٦</sup>

حدث عن إسماعيل بن جعفر، وهشيم ويحيى بن أبي زائدة.

وعنه الحسن بن سلام السواق، وبكار بن قتيبة، وغيرهما.

وله تصانيف وذكاء مفرد، وفيه سخاء وجود زائد.<sup>١٩٧</sup>

"قال أبو خازم القاضي: "ما رأيت لأهل البصرة حدثاً أذكى من عيسى

بن أبان وبشر بن الوليد." <sup>١٩٨</sup>

توفي بالبصرة في المحرم سنة عشرين ومائتين وفي رواية إحدى وعشرين

ومائتين <sup>١٩٩</sup>

ومن كتبه : إثبات القياس و إجتهد الرأي والجامع في الفقه والحجة

الصغيرة في الحديث.<sup>٢٠٠</sup>

وعن محمد بن سماعه أنه قال : "كان عيسى بن أبان يصلي معنا أي في

المسجد الذي يصلي فيه الإمام محمد بن الحسن الشيباني ويقعد فيه

لمجلس الفقه وكنت أدعوه أن يأتي محمد بن الحسن، فيقول عيسى بن

أبان : "هؤلاء قوم يخالفون الحديث، وكان عيسى حسن الحفظ للحديث،

فصلى معنا يوماً الصبح وكان يوم مجلس محمد فلم أفارقه حتى جلس في

١٩٦. وكيع، محمد بن خلق بن حيان، أخبار القضاة، ج ٢، ص ١٧٠ - ١٧٢

١٩٧. سير أعلام النبلاء، ج ١، ص ٤٤٠

١٩٨. طبقات الفقهاء، ص ١٣٧

١٩٩. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٤٤٠

٢٠٠. الأعلام، ج ٥، ص ٢٨٣

المجلس، فلما فرغ محمد أدنيته منه وقلت : هذا ابن أخيك أبان بن صدقة الكاتب، ومعه زكاء ومعرفة بالحديث، وأنا أدعوه إليك فيأبى ويقول : إنا نخالف الحديث.

فأقبل عليه محمد وقال له : يا بني ما الذي رأيتنا نخالفه من الحديث؟ لا تشهد علينا حتى تسمع منا. فسأله يومئذ عن خمسة وعشرين بابا من الحديث، فجعل محمد بن الحسن يجيبه عنها، ويخبره بما فيها من المنسوخ ويأتي بالشواهد والدلائل فالتفت عيسى بن أبان إلى بعدما خرجنا فقال: كان بيني وبين النور ستر فارتفع عني! ما ظننت أن في ملك الله مثل هذا الرجل يظهره للناس. ولزم محمد بن الحسن لزوما شديدا حتى تفقه به. " ٢٠١

#### ١١ - هشام الرازي (ت ٢٢١هـ - ٨٢٨م)

هو هشام بن عبيد الله الرازي السني الفقيه، أحد أئمة السنة. حدث عن ابن أبي ذئب، ومالك بن أنس، وحماد بن زيد، وعبد العزيز بن المختار، وطبقتهم. حدث عنه بقية الوليد، وهو من شيوخه، ومحمد بن سعيد العطار، والحسن بن عرفة، وحمدان بن المغيرة، وأبو حاتم الرازي... وطائفة سواهم. وكان من بحور العلم. قال موسى بن نصير : سمعته يقول : لقيت ألفا وسبع مائة شيخ، أصغرهم عبد الرزاق، وخرج مني في طلب العلم سبع مئة ألف درهم. وقال أبو حاتم : "صدوق، وما رأيت أحدا أعظم قدرا، ولا أجل من هشام بن عبيد الله بالري.

٢٠١. تاريخ بغداد، ج ١١، ص ١٥٨

وهو تفقه على محمد بن الحسن وربما ناظر شيخه في مسائل وفي داره توفي الإمام محمد بالري. وتوفي هشام سنة إحدى وعشرين ومائتين.<sup>٢٠٢</sup>  
وقيل : إنه كان يضرب في رواياته عن الإمام محمد، وكان أقل ضبطاً من أبي سليمان الجورجاني ومحمد بن سماعة ولا سيما في رواية كتاب "الأصل" رحمهم الله.<sup>٢٠٣</sup>

وكان رافق الإمام محمداً في سفر الحج من المدينة المنورة إلى أن شهد المشاعر والمشاهد المقدسة مع شيخه، كما يشف ذلك مما ذكره الإمام الذهبي في النص التالي من بعض ذكريات هذه الرحلة المباركة :

عن موسى بن نصير، عن هشام بن عبيد الله الرازي، قال :  
خرجنا مع محمد بن الحسن من المدينة، فلما أتى ذا الحليفة  
نزلنا معه، وذلك قبيل الظهر، فتنحى عنا أظنه لوضوئه  
و غسله، ثم لبس إزاراً ورداء، وحضر الظهر فبشى معه، حتى  
أتى مسجدها، ف صلى بنا الظهر ركعتين، ولبى ولبينا معه،  
و قرن بين الحج والعمرة. ثم مضى إلى رحله وهو يلبي. وكان قد  
ساق هديه معه من المدينة. فلما أحرم ولبى أمر الجمال فأشعر  
هديه، وهي بدنة، بسكين، وسحن قائم ينظر إليه، حتى  
أشعرها من الجانب الأيسر، فوق الكتف، في أصل مقدم السنام  
أسفل السنام، حتى ظهر الدم وجللها.<sup>٢٠٤</sup>

٢٠٢. سير أعلام النبلاء، جـ ١٠، ص ٤٤٧

٢٠٣. الجواهر المضية، جـ ٣، ص ٥٦٩

٢٠٤. الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٨٦

١٢ - أبو زكريا الوحاظي (ت ٢٢٢ هـ)

- هو الإمام العلم الحافظ الفقيه، أبو زكريا، يحيى بن صالح الوحاظي  
الدمشقي، وقيل: الحمصي.

حدث عن : مالك بن أنس، وسعيد بن عبد العزيز، وفليح بن سليمان،  
وزهير بن معاوية، وحماد بن شعيب الكوفي، وسليمان بن بلال... ومعاوية  
بن سلام الحبشي، وعدة. وقال أبو عوانة الإسفراييني: حسن الحديث،  
صاحب رأي، وكان عديل محمد بن الحسن الفقيه إلى مكة وروى عنه  
سمع مالكا، ومحمد بن الحسن، وكان عديله إلى مكة.<sup>٢٠٥</sup>

ويسند ذلك ما ذكره الحافظ الذهبي في "المناقب" ما يأتي :

عن إبراهيم بن أبي داود البرلسي، سمعت يحيى بن صالح  
الوحاظي يقول : حججت مع محمد بن الحسن، فقلت له :  
حدثني بكتابك في كذا من الفقه، فقال : ما أنشط له، فقلت :  
أنا أقرؤه عليك، فقال لي : أيهما أخف عندك علي : قراءتي  
عليك أو قراءتك علي؟ قلت : قراءتي عليك، قال : لا بل  
قراءتي أخف، لأنني إنما أستعمل فيها بصري ولساني،  
وقراءتك أستعمل فيها بصري وذهني وسمعي.<sup>٢٠٦</sup>

حدث عن الوحاظي : البخاري، وهو والباقون سوى النسائي عن رجل  
عنه، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأحمد بن أبي الحواري، وعثمان بن  
سعيد الدارمي، وأبو زرعة الدمشقي، ويعقوب الفسوي وخلق كثير.

وقال يحيى بن معين : ثقة. وقال أبو حاتم : صدوق.

توفي سنة اثنتين وعشرين ومائتين.<sup>٢٠٧</sup>

٢٠٥. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٤٥٤

٢٠٦. الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٨٤

٢٠٧. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٤٥٦



١٣ - أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ - ٨٤١ م)

هو الإمام الحافظ المجتهد ذو الفنون، أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله.

مولد أبي عبيد سنة إحدى وخمسين ومائة، على أرجح الأقوال.

وسمع : إسماعيل بن جعفر، وشريك بن عبد الله، وهشيم، وإسماعيل بن عياش، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، وعبيد الله الأشجعي، وغندرا، وحفص بن غياث، ووكيعة، وعباد بن العوام، وجريز بن عبد الحميد، وأبا معاوية الضريز، ويحيى القطان، وإسحاق الأزرق، وابن مهدي، ويزيد بن هارون، وخلقا كثيرا. وقرأ القرآن على أبي الحسن الكسائي وأخذ اللغة عن أبي عبيدة، وصحب الإمامين أبا يوسف ومحمد بن الحسن، ولازم الإمام الشافعي وكتب كتبه.

حدث عنه : نصر بن داود، وأبو بكر الصاغاني، وأبو بكر بن أبي الدنيا، والحارث بن أبي أسامة، وعلي بن عبد العزيز البغوي، ومحمد بن يحيى المروزي، وعبد الله بن الرحمن الدارمي، وعباس الدوري، وأحمد بن يحيى البلاذري، وآخرون. وهو من أئمة الإجماع.

وقال أبو بكر بن الأنباري : كان أبو عبيد رحمه الله يقسم الليل أثلاثا،

فيحلي ثلثة، وينام ثلثة، ويصنف الكتب ثلثة.<sup>٢٠٨</sup>

وقال أحمد بن كامل القاضي : كان أبو عبيد فاضلا في دينه وفي علمه، ربانيا، مفننا في أصناف علوم الإسلام من القرآن والفقه والعربية والأخبار حسن الرواية، صحيح النقل، لا أعلم أحدا طعن عليه في شيء من أمره ودينه.<sup>٢٠٩</sup> روى عبد الخالق بن منصور، عن ابن معين، قال : أبو عبيد ثقة

٢٠٨. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٤٩٠ - ٤٩١

٢٠٩. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٥٠١، ٥٠٤

وقال الدارقطني : ثقة، إمام جليل.

وصنف التصانيف الموثقة التي سارت بها الركبان. ومنها : "غريب الحديث" المشهور المتداول، ومنها : "الغربي المصنف" من أجل كتبه في اللغة، وكتابه "الأموال" من أحسن ما صنف في الفقه وأجوده.

قال البخاري وغيره : مات سنة أربع وعشرين ومائتين.<sup>٢١٠</sup> رحمه الله تعالى.

#### ١٤ - محمد بن سماعة التميمي (ت ٢٣٣ هـ - ٨٥٠ م)

هو قاضي بغداد، العلامة، أبو عبد الله محمد بن سماعة بن عبيد الله هلال، التميمي الكوفي، صاحب أبي يوسف ومحمد. ولد سنة ثلاثين ومئة. وكان إماما فاضلا صاحب إختيارات في المذهب وروايات وله المصنفات الحسان وهو من الحفاظ الثقات.

وحدث : عن الليث بن سعد، والسيب بن شريك ومعلی بن خالد الرازي. وروى عنه محمد بن عمران الضبي، والحسن بن محمد بن عنبر الوشاء.

قال ابن معين : لو أن المحدثين يصدقون في الحديث كما يصدق ابن سماعة في الفقه لكانوا فيه على نهاية. وقال محمد بن عمران : سمعته يقول : نكثت أربعين سنة لم تفتني الكبيرة الأولى إلا يوم ماتت أمي. "ولي القضاء للرشيد بعد يوسف بن أبي يوسف، ودام إلى أن ضعف بصره، فصرفه المعتصم بإساعيل بن حماد. من تصانيفه : "أدب القاضي" و "المحاضر والسجلات" و "النوادر" عن أبي يوسف.

٢١٠. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٥٠٧.

عمر مائة سنة وثلاث سنين، وتوفي سنة ثلاث وثلاثين ومائتين.<sup>٢١١</sup>

١٥ - نصر بن زياد النيسابوري (ت ٢٣٣ هـ - ٨٥٠ م)

"نصر بن زياد بن نهيك بن حسك أبو محمد.

قاضي نيسابور.

تفقه على محمد بن الحسن.

وأخذ الأدب عن النصر بن شمیل.

وسمع ابن المبارك، وجريرة بن عبد الحميد الضبي.

روى عنه ابنه محمد وأحمد، وسبطه أبو محمد أحمد بن إبراهيم بن

عبد الله.

قال الحاكم: ولي قضاء نيسابور بضع عشرة سنة، وكان كوفي المذهب.

مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، وهو ابن ست وتسعين سنة.

وكان يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، ويقوم الليل، ويصوم الإثنين

والخمس والجمعة.<sup>٢١٢</sup>

١٦ - يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ - ٨٥٠ م)

الإمام الفرد سيد الحفاظ أبو زكريا المزي مولاهم البغدادي.

مولده في سنة ثمان وخمسين ومائة. وكان أبوه من نبلأ الكتاب،

فخلف له ألف ألف درهم فيما قيل. سمع هشيمًا وابن المبارك

وإسماعيل بن مجالد ويحيى بن أبي زائدة ومعتمر بن سليمان.

٢١١. سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٦٤٧

٢١٢. الجواهر المضئية، ج ٣، ص ٥٣٧ - ٥٣٨، برقم ١٧٣٧

وعنه أحمد وهناد والبخاري وسلم وأبو داود وأبو زرعة وأبو يعلى  
وأحمد بن الحسن الصوفي وخلائق. وقد ذكره العلماء بالخير، ذكر  
الذهبي بعضها منها مما يلي:

قال النسائي : أبو زكريا الثقة المأمون أحد الأئمة في الحديث قال ابن  
الديني : لا نعلم أحدا من لدن آدم عليه السلام كتب من الحديث ما كتب  
يحيى بن معين. وقال أحمد بن حنبل : يحيى بن معين أعلمنا بالرجال وهو من  
جملة من روى عن الإمام محمد وكتب عنه الفقه. روى عن عباس الدوري :  
سمعت يحيى بن معين يقول : كتبت الجامع الصغير عن محمد بن الحسن  
وقال الحافظ الذهبي : قد كان أبو زكريا رحمه الله حنفيا في الفروع. توفي لسبع  
بقيين من ذي القعدة سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بمدينة النبي (ص) ودفن  
بالبقيع ، رحمه الله تعالى.<sup>٢١٣</sup>

#### ١٧ - أبو جعفر الهروي (ت ٢٣٦ هـ - ٨٥٣ م)

فرات بن نصر، أبو جعفر الفقيه، القهنتدي، الهروي.  
تفقه على أبي يوسف، وروى عنه، وعن محمد بن الحسن.  
ذكره في "تاريخ هراة" وقال : من أصحاب الرأي، وكان عنده عامة كتب  
محمد بن الحسن، سمعها منه.  
ومات في سنة ست وثلاثين ومائتين.  
والقهنتدي، بضم القاف والهاء، وضم الدال المهملة وفي آخرها الزاي،  
وهي بلاد شتى، قهنتدي بخارى، وقهنتدي سمرقند، وقهنتدي هراة.<sup>٢١٤</sup>

٢١٣. سير أعلام النبلاء، ج ١١، ص ٩١

٢١٤. الجواهر المضية، ج ٢، ص ٦٩٠، برقم ١٠٩٦

١٨- أحمد العامري (ت ٢٣٧ هـ- ٨٥٤ م)

أحمد بن حاج أبو عبد الله، العامري، النيسابوري، الفقيه. صاحب محمد بن الحسن، تفقه عليه، وكان جليلاً. سمع ابن المبارك، وسفيان بن عيينة.

وروى عنه أبو عبد الله أحمد بن حرب، وأحمد بن نصر اللباد شيخ الحنفية بنيسابور. ذكره الحاكم في "تاريخ نيسابور" وقال: قرأت بخط أبي عمرو<sup>٢١٥</sup> المستملي وفاته سنة سبع وثلاثين ومائتين.<sup>٢١٦</sup>

١٩- داود بن رشيد (ت ٢٣٩ هـ- ٨٥٦ م)

داود بن رشيد الهاشمي، مولاهم، أبو الفضل الخوارزمي، سكن بغداد<sup>٢١٧</sup> من أصحاب حفص بن غياث، ومحمد بن الحسن.<sup>٢١٨</sup> وهو الإمام الحافظ الثقة رحال جوال، صاحب حديث.

سمع هشيم بن بشير، وإساعيل بن علية، وبقية بن الوليد وغيرهم من الكبار.

حدث عنه: مسلم وأبو داود، وبقية بن مخلد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وإبراهيم الحربي، وموسى بن هارون، وأبو يعلى الموصلي وأبو القاسم البغوي، وأبو العباس السراج، وعدد كثير.

وثقه يحيى بن معين، وغيره.

قال الدارقطني: ثقة نبيل.

٢١٥. وهو أبو عمرو أحمد بن المبارك المستملي النيسابوري، المتوفى سنة أربع وثمانين ومائتين.

تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٦٤٤

٢١٦. الجواهر المضيفة ج ١، ص ١٥٣، برقم ٩٢

٢١٧. المزني، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ٨، ص ٣٨٨، برقم ١٧٥٨

٢١٨. الطبقات السنية، ج ٣، ص ٢٢٢، برقم ٨٤٩

وقال الحافظ الذهبي : وقد روى البخاري في "صحيحه" والنسائي، عن رجل عنه.

توفي سابع شعبان سنة تسع وثلاثين ومائتين، وهو من أبناء الثمانين.<sup>٢١٩</sup>

#### ٢٠ - الحسن الحضرمي (ت ٢٤١هـ - ٨٥٨ م)

هو الحسن بن حماد الحضرمي المعروف بسجادة؛ ولقب بها لملازمته السجادة في الصلاة.

من أصحاب محمد بن الحسن. سمع أبا بكر بن عياش، وأبا معاوية وغيرهما. وروى عنه أبو بكر ابن أبي الدنيا، وغيره. قال الخطيب : وكان ثقة.

سئل عن من حلف بالطلاق : لا يكلم زنديقا، فكلم رجلا يقول : القرآن مخلوق. فقال : طلقت امرأته. فحكى ذلك لأحمد بن حنبل، فقال : ما أبعد.

وسئل عنه أحمد، فقال : صاحب سنة، وما بلغني عنه إلا خير. وكانت وفاته ببغداد، سنة إحدى وأربعين ومائتين.<sup>٢٢٠</sup>

---

٢١٩. سير أعلام النبلاء، ج ١١، ص ١٣٣ - ١٣٥  
٢٢٠. الطبقات السنوية، ج ٣، ص ٥٣

٢١ - محمد الرازي (ت ٢٤٨ هـ - ٨٦٥ م)

هو محمد بن مقاتل الرازي.

قاضي الري. من أصحاب محمد بن الحسن، من طبقة سليمان بن شعيب،  
وعلي بن معبد.

روى عن أبي عطية.

قال الهبي : وحدث عن وكيع ، وطبقته.

قال محمد بن مقاتل : إذا قال الرجل لذي : أسلم. فقال : أسلمت.  
فهو إسلام منه، في قول علمائنا. سمعته من الحسن أي الحسن بن  
زياد.<sup>٢٢١</sup>

وذكر ابن حجر : أن وفاته كانت سنة ثمان وأربعين ومائتين.<sup>٢٢٢</sup>

٢٢ - إسماعيل القزويني (ت ٢٤٩ هـ - ٨٦٦ م)

إسماعيل بن توبة بن سليمان بن زيد الثقفي، أبو سليمان ويقال أبو سهل  
الرازي. أصله من الطائف، نزيل قزوين.<sup>٢٢٣</sup>  
ولد سنة أربع أو خمس وخمسين ومائة.

سمع بمكة سفيان بن عيينة ومروان بن معاوية، وبالمدينة إسماعيل بن  
جعفر بن لأبي كثير، وبالكوفة محمد بن كثير وأبا معاوية ومحمد بن  
الحسن صاحب أبي حنيفة، وبالبصرة معاذ بن معاذ؛ وروى عن هشيم  
وابن المبارك وعباد بن العوام.

٢٢١. الجواهر المنيفة، ج ٣، ص ٣٧٢

٢٢٢. تهذيب التهذيب، ج ٩، ص ٤٦٩

٢٢٣. عبد الكرم بن محمد الرافي القزويني، التدوين في أخبار قزوين، ضبط نصه وحقق متنه:

عزيز الله العطاردي، (تصوير : بيروت، دار الكتب العلمية ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م)

ج ٢، ص ٢٩٠

سمع منه أبو حاتم الرازي ومحمد بن يزيد بن ماجه، وموسى بن هارون بن حيان، وغيرهم.

سئل عنه أبو حاتم، فقال : صدوق. توفي تسع وأربعين ومائتين.<sup>٢٢٤</sup>  
"وقال الخليلي : توفي سنة ٢٤٧ هـ وكان عالما مشهورا كبيراً. وقال ابن حبان في "الثقات" : "مستقيم لأمر في الحديث."<sup>٢٢٥</sup>

وهو راوي "السير الكبير" عن محمد بن الحسن، مع أبي سليمان الجوزجاني، لم يروه غيرهما، وكان يؤدب أولاد الخليفة أي هارون الرشيد فكان يحضر معهم لسماع "السير" على محمد، فاتفق أنه لم يبق من الرواة غيره، وغير أبي سليمان.<sup>٢٢٦</sup>

### ٢٣ - علي الطوسي (ت ٢٥٣ هـ - ٨٧٠ م)

هو علي بن مسلم بن سعيد، الإمام المحدث الثقة، مسند العراق، أبو الحسن الطوسي ثم البغدادي.

سمع جرير بن عبد الحميد، ويوسف بن يعقوب الماچشون وهشيم بن بشير، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن أبي زائدة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وأبا يوسف القاضي، وخلقاً كثيراً، وعني بهذا الشأن. وجمع وصنف.<sup>٢٢٧</sup>

وهو من جملة من أخذ عن الإمام محمد بن الحسن.<sup>٢٢٨</sup>

حدث عنه : البخاري، وأبو داود والنسائي، ويحيى بن معين رفيقه، وأبو بكر الأثرم، وابن أبي الدنيا وآخرون.

٢٢٤. التدوين في أخبار قزوين، ج٢، ص ٢٩٠ - ٢٩١

٢٢٥. تهذيب التهذيب، ج١، ص ٢٨٦

٢٢٦. الطبقات السنية، ج٢، ص ١٨١، رقم ٤٩٠

٢٢٧. سير أعلام النبلاء، ج ١١، ص ٥٢٥

٢٢٨. الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٣٣٢



وروى النسائي أيضا عن رجل عنه. وقال لا بأس به.  
توفي لسبع بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث وخمسين ومائتين، عن  
ثلاث وتسعين سنة.<sup>٢٢٩</sup>

#### ٢٤ - سليمان الكيسانى (ت ٢٧٨ هـ - ٨٩٥ م)

هو سليمان بن شعيب بن سليمان الكيسانى : أحد أصحاب محمد بن  
الحسن؛ ومن رواية "النوادر" عنه.  
يعد في طبقة موسى بن نصر، ومحمد بن مقاتل.  
روى عنه الإمام أبو جعفر الطحاوي، ووثقه السمعاني.  
وتوفي سنة ثمان وسبعين ومائتين. رحمه الله تعالى.<sup>٢٣٠</sup>

وله روايات عن الإمام محمد نقلا عن والده شعيب كما في النص التالي  
الذي أورده الإمام الذهبي : "سليمان بن شعيب الكيسانى، ثنا أبى،  
سمعت محمد بن الحسن قال: إذا اختلف في مسألة، فحرم فقيه وأحل  
آخر، وكلاهما يسعه أن يجتهد، فالصواب عنه الله واحد : حلال أو  
حرام، ولا يكون عنده حلال وحرام وهو شيء واحد، فأما أن يقول قائل :  
قد أحل فقيه، وحرم فقيه في فرج واحد، وكلاهما صواب عند الله، فهذا لا  
ينبغي أن يتكلم به، ولكن الصواب عند الله واحد، وقد أدى القوم ما كلفوا  
به حين اجتهدوا، ووسعهم ما فعلوا. هذا قول أبى حنيفة وأبى يوسف  
وقولنا."<sup>٢٣١</sup>

436805



٢٢٩. سير أعلام النبلاء، ج ١١، ص ٥٢٥  
٢٣٠. الطبقات السنية، ج ٤، ص ٥٤، برقم ٩٣٠  
٢٣١. مناقب أبى حنيفة وصاحبيه، ص ٨٤

٢٥ - موسى الرازي:

موسى بن نصر الرازي، أبو سهل.

من أصحاب محمد بن الحسن.

ذكره الشيخ أبو إسحاق الشيرازي.<sup>٢٣٢</sup>

وقال الصيمري : ومن أصحاب محمد بن الحسن خاصة : موسى بن نصر.

روى الحديث عن عبد الرحمن ابن مغراء لأبي زهير، وهو آخر من ورى عنه.

وتفقه عليه أبو علي الدقاق، وأبو سعيد البردعي.<sup>٢٣٣</sup>

تلاميذه المغمورون

٢٦ - أبو جعفر السكوني (ت ٢٠٦هـ - ٨٢٣م)

أحمد بن محمد بن عيسى بن يزيد بن السكن، أبو جعفر، السكوني أو السكاني.

أخذ عن الصاحبين : أبي يوسف، ومحمد.

- وذكره الخطيب في "تاريخه" وقال : حدث عن أبي يوسف القاضي،

ومحمد بن الحسن الشيباني، وأبي بكر بن عياش، وإسماعيل بن عليّة.

روى عنه وكيع القاضي، وحمزة بن الحسين السمرار، وعلي بن محمد

بن يحيى بن مهران السواق (نسبة إلى بيع السوق)<sup>٢٣٤</sup> ومحمد بن

مخلد العطار.

٢٣٢. طبقات الفقهاء، ص ١٣٩

٢٣٣. الجواهر المضية، ج ٣، ص ٥٢١ - ٥٢٢ رقم ١٧١٧

٢٣٤. اللباب، ج ١، ص ٥٧٤

وروى له الخطيب بسنده عنه، عن أبي يوسف، عن أبي إسحاق الشيباني، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال : كان النبي (ص) إذا دخل الخلاء قال<sup>٢٣٥</sup> : "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث."<sup>٢٣٦</sup>

٢٧ - أبو رجاء الخراساني (ت ٢٠٧ هـ - ٨٢٤ م)

هو محمد بن أبي رجاء الخراساني.

قاضي بغداد، تفرقه على أبي يوسف، وصرح شمس الأئمة في المسوط بروايته عن محمد بن الحسن.

- قال طلحة بن جعفر (ت ٢١١ هـ): "لما قدم المأمون بغداد استقضى

محمد بن أبي رجاء الخراساني."<sup>٢٣٧</sup>

وهو رجل من المتقدمين على مذهب أبي حنيفة، وهو من أصحاب أبي يوسف، حسن العلم بالحساب والدور والمقايسة. وكانت له مسائل غلقة.

ومات سنة سبع ومائتين.

وذكره الخطيب، في تاريخه وقال: هو "ولي القضاء ببغداد في أيام المأمون."<sup>٢٣٨</sup>

وهو أبو رجاء بن أبي رجاء ولي القضاء كما ذكر الإمام السرخسي. والرواية المشار إليها هنا هي كما يلي:

٢٣٥. الحديث في صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٨، باب ما يقول عند الخلاء، من كتاب الوضوء، وصحيح مسلم ج ١، ص ٢٨٣، باب ما يقول إذا ما أراد دخول الخلاء، من كتاب الحيض.

٢٣٦. الطبقات السنية، ج ٢، ص ٧٧ - ٧٨ برقم ٣٤٨

٢٣٧. هو طلحة بن محمد بن جعفر. كما جاء في تاريخ بغداد، والرواية بالوفيات، ج ٢، ص ٣٣٢

٢٣٨. الجواهر المضية ج ٣، ص ١٥٤ - ١٥٥، برقم ١٣٠٩

قال : سألته عن النكاح بغير ولي، فقال لا يجوز قلت فإن لم يكن لها ولي؟ قال : يرفع أمرها إلى الحاكم ليزوجها. قلت فإن كانت في موضع لا حاكم في ذلك الموضع؟ قال : يفعل ما قال سفيان رحمه الله تعالى. قلت : وما فعل سفيان؟ قال: تولي أمرها رجلا ليزوجها.<sup>٢٣٩</sup>

## ٢٨ - أحمد القاري (ت ٢٠٩هـ - ٨٢٧م)

هو أحمد، عرف بالقاري، من أصحاب محمد بن الحسن. روى عنه، عن أبي حنيفة، أن المعلومات في قوله تعالى : ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام<sup>٢٤٠</sup> : العشر. وعن محمد : أنها أيام النحر الثلاثة، يوم الأضحى، ويومان بعده. هكذا ذكره الإمام الكرخي. وذكر الطحاوي : "أن قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد: أن المعلومات العشر، والمعدودات في قوله تعالى : "واذكروا الله في أيام معدودات"<sup>٢٤١</sup> أيام التشريق. - قال أبو بكر الرازي : والذي روى عنهم أبو الحسن أي الكرخي أصح<sup>٢٤٢</sup>

٢٣٩. المبسوط، ج ٥، ص ١٤ - ١٥، باب النكاح بغير ولي.

٢٤٠. سورة الحج، الآية ٢٨

٢٤١. سورة البقرة، الآية ٢٠٣

٢٤٢. الجواهر المضئلة، ج ١، ص ٣٥٦ - ٣٥٧، برقم ٢٨٤

٢٩ - إسماعيل الشالنجي (ت ٢١١هـ - ٨٢٩م)

إسماعيل بن سعيد، أبو إسحاق، الشالنجي الكسائي الجرجاني، طبري الأصل.

كان من أصحاب محمد بن الحسن، روى عنه، وعن سفيان بن عيينة، ويحيى القطان.

وسكن إستراباذ، وحدث بها، وروى عنه أهلها، وأهل جرجان.

وكان الإمام أحمد بن حنبل يكتبه.

صنف كتباً كثيرة، منها في فضائل أبي بكر وعمر، وعثمان رضي الله عنهم.

وصنف كتاب "البيان" في الفقيه. قيل : إنه رد فيه على محمد بن الحسن، يحكي كل مسألة، ثم يرد.

توفي سنة ثلاثين ومائتين. وقيل : توفي بدهستان، في ربيع الأول سنة ست وأربعين ومائتين.<sup>٢٤٣</sup>

والشالنجي : هذه النسبة إلى بيع الأشياء من الشعر، كالمخلاة، والمقود، والجل. والله أعلم.<sup>٢٤٤</sup>

٣٠ - أيوب النيسابوري (ت ٢٥١هـ - ٨٦٨م)

أيوب بن الحسن الفقيه، الزاهد، أبو الحسين، النيسابوري.

تفقه عند محمد بن الحسن.

مات سنة إحدى وخمسين ومائتين.

٢٤٣. حمزة بن يوسف السهبي، تاريخ جرجان (بيروت، دار الكتب العلمية ١٤٠٨هـ -

١٩٨٧م) ص ١٤١

٢٤٤. الأنساب، ج ٧، ص ٢٥٩

وكان من الملازمين لأيوب هذا، ومن خواص أصحابه : السيد الجليل إبراهيم بن محمد بن سفيان.

قال الحاكم أبو عبد الله البيهقي : سمعت محمد بن يزيد العدل يقول : كان إبراهيم بن محمد بن سفيان مجاب الدعوة، وكان من أصحاب أيوب الحسن الزاهد، صاحب الرأي، الفقيه الحنفي.<sup>٢٤٥</sup>

### ٣١ - الحسن بن حرب (ت ٢٥٣ هـ - ٨٧٠ م)

من أصحاب محمد بن الحسن، وممن تفقه عليه.

- قال الطحاوي : سمعت ابن أبي عمران يقول : كان حرب أبو الحسن بن حرب يجيء بابنه الحسن، فيجلسه في مجلس محمد بن الحسن، فقلت لحرب : لم تفعل هذا وأنت نصراني وهو على غير دينك؟ قال : أعلم ابني العقل.

ثم أسلم، ولزم الحسن بن حرب محمد بن الحسن، وكان من جملة أصحاب محمد، وهم بالرقعة آل الحسن بن حرب.<sup>٢٤٦</sup>

### ٣٢ - حماد النيسابوري (ت ٢١٣ هـ - ٨٣١ م)

حماد بن سليمان المرزبان، الفقيه، أبو سليمان، النيسابوري.

قال الحاكم، في تاريخ نيسابور : لقي جماعة من الناس، وتفقه على كبر السن عند محمد بن الحسن. وروى عن الثوري وشعبة. وروى عنه أحمد بن الأزهر.<sup>٢٤٧</sup>

٢٤٥. الجواهر المضية، ج١، ص ٣٥٦

٢٤٦. الطبقات السننية، ج٣، ص ٥١

٢٤٧. الجواهر المضية، ج١، ص ١٥٠

## الفصل السادس شخصيته و بعض صفاته الخلقية

### معنى الشخصية

الشخصية هو يشمل جميع الهيئات والصفات الخلقية والخلقية. و هو في علم النفس "الحديث يشمل جميع الصفات الجسمانية والوجدانية والعقلية والخلقية في حالة تتفاعلها بعضها مع بعض وتكاملها في شخص معين يعيش في بيئة الإجتماعية" كما أشار إليه الدكتور يوسف.<sup>٢٤٨</sup>

وطوعا لهذا المعنى الشامل سيحاول هذا الفصل دراسة شخصية الإمام محمد في ضوء ما ذكرته عن حياته وعلاقته بشيوخه وتلاميذه، وإبراز أهم سمات هذه الشخصية في شيء من التركيز.

لا نعرف عن الإمام محمد من الناحية الجسمانية تمام المعرفة إلا أنه كان وضيئا سعيئا، وقد أشرت فيما سلف إلى جماله في صغره، وقد روى عن الإمام الشافعي أنه قال: "ما رأيت سعيئا أخف روحا من محمد بن الحسن"<sup>٢٤٩</sup>

وأما صفات محمد الجسمية الأخرى فقد أمسك المؤرخون عن الحديث عنها لأنهم كانوا يهتمون بالجانب العقلي والخلقي أكثر من إهتمامهم بغيره إذا ما تحدثوا عن شخص ما.

وتدل حياة الإمام محمد على أنه عاش حياة صحة جيدة طوال عمره، ولم ينقل عنه أن مرض في حياته غير مرضه الذي توفي فيه والصحة الجيدة عامل هام في نجاح الإنسان في الحياة، فهي تمكّنه من العمل الدائم والجهد

٢٤٨. يوسف مراد د.، مبادئ علم النفس العام (لبنان: دار المعارف، ط خامسة ت ١٩٨٦م)

ص ٣٦٣

٢٤٩. تاريخ بغداد، ج ٢ ص ١٧

المتواصل، وكان الإمام محمد لا يعرف غير البحث والدرس طوال حياته، وتراثه الضخم خير شاهد على ذلك، وما كان يتسنى له أن يرحل من مكان إلى مكان ويعكف على العلم في رهينة فريدة وهيام عجيب ويترك لنا تلك المؤلفات الكثيرة، لولا أن صحته كانت طيبة وهيأت له القيام بهذا الكفاح العلمي المجيد.

وشخصية الإمام محمد الخلقية شخصية العالم الورع التقي الذي لا يخشى في الخلق أحدا إلا الله، والذي يعتز بكرامته كل الإعتزاز، ويثق بنفسه ثقة لا تعرف الغرور أو الإدعاء والذي يزيد العلم ورعا وتواضعا وساحة وسخاء. قال الكوثري:

كان ورعا زاهدا تقيا يخشى الله في كل كبيرة وصغيرة، حباه الله بالمال والجمال والعقل، فما فتنه المال، ولا تحكمت فيه سطوة الجمال، ولا اتخذ العقل الأريب سبيلا لجاه أو سلطان ولو أراد هذا ما عز عليه، ولكن شاء الله له أن يسلك طريق العلم منذ صغره لا رغبة في الدنيا، وإنما قياما بواجب مقدس نحو نفس وغيره، وعاش حياته كلها مخلصا غاية الإخلاص لأداء هذا الواجب ومراعاة حقوقه وواجباته مراعاة تنعم عن ضمير حي وقلب تقى وورع خالص.<sup>٢٥٠</sup>

لقد أنفق ماله من أجل العلم، وحاول كل المحاولة أن ينادى عن رجال الحكم من أجله كذلك، ولا يفعل هذا إلا الصفوة الممتازة من العلماء. وإذا كان الإنسان تقيا زاهدا، وصاحب رسالة يؤمن بها ويسعى من أجلها، فإنه يحيا كريما عزيز النفس شجاعا في الحق منصورا للخير. ومن ثم كان الإمام محمد لا يرضى بالذاتية في دنياه، كان صريحا شجاعا لا يعرف النفاق أو



الرياء، وموقفه من الرشيد حين سأله عن أمان يحيى الطالبي. وهو برهان واضح على ذلك فهو يدرك أن الرشيد يريد أن ينقض هذا الأمان، وما سؤاله الفقهاء إلا لون من الحيلة في قتل يحيى دون أن يرمى الرشيد من العامة يخلف الوعد ونقض العهد، وكان محمدا لما سئل عن هذا الأمان قاضيا للركة، ويعلم بأنه إن أفتى بما لا يرضي رغبة الخليفة فإنه سيغضب عليه ويعزله من القضاء، ولكن هذا لم يكن يشغل بال محمد، وإنما الذي ملك عليه مشاعره هو أن يقول كلمة الحق كما يعتقدونها دون نظر إلى ما قد ينجم عن ذلك من أخطار وأضرار.

ومن دلائل إحساس محمد العميق بقول كلمة الحق في جرأة وصراحة ما روي من أنه بعد أن قال رأيه في أمان يحيى قذفه الرشيد بدواة فشجة ولما خرج محمد جعل يبكي بكاء شديدا فقيل له: "أتبكي من هذه الشجة، فقال: لا والله ولكن أبكي لتقصيري فقد كان ينبغي لما قال أبو البخترى ما قال أن أقول له: من أين قلت ذلك حتى أقيم عليه الحجة بفساد ما قاله، وكان أبو البخترى قد أفتى الرشيد بفساد أمان يحيى وقال: ودمه في عنقي. محمد يبكي ليس لما كان من الشهيد في قذفه بالدواة، ولكن لأنه لم يرد على أبي البخترى ويناقشه فيما أفتى به، وهذا تقصير منه في قول الحق. أن محمدا قال رأيه في شجاعة وحماسة، وأدى ما عليه في إخلاص، ولكن رأي أبي البخترى في نظره يجب أن يناقش ويراجع، وإلا كان الصمت تقصيرا في إقامة بأمانة الدفاع عن الحق ومقاومة الباطل، وهذا ما جعل محمد يبكي، لأنه لاذ بالسكوت ولم يناقش أبا البخترى في فتواه، فكان مقصرا فيما يجب الحرص على عدم التقصير فيه، ومن ثم فإن دموع

محمد في هذا الموقف تعبر أصدق تعبير عن مبلغ إحساسه الصادق بالانتصار للحق ودفع المنكر في صراحة وشجاعة.

ولم يكن محمد بالشخص الذي تعيره المناصب أو تؤثر عليه، لأنه ما كان يحرص عليها ولا يسعى إليها، ولذلك ظلت شخصية طوال حياته ملتزمة بقيمة الرفيعة ومبادئها السامية، فقد غضب الرشيد على محمد بعد أن استفته في أمان يحيى، ومنعه من الإفتاء، ثم سمع له بعد فترة، ولم يلبث أن عينه قاضيا للقضاة، عرض عليه بعد هذا صلح بني تغلب وكان الرشيد يريد أن ينقض هذا الصلح لأنهم أطاؤا أعداءه، غير أن محمدا أفتى الرشيد بما يعتقد أنه حق وصواب، وإن لم يتفق مع هوى الخليفة ورغبته.

ويتجلى إعتزاز محمد بكرامته في عزوفه عن الاتصال برجال الحكم حتى يظل بعيدا عن بيئة السلطة وما يشيع فيها من النفاق والرياء والكيد، وكانت هذه خلال يبغضها الإمام محمد كل البغض، وحين فرضت عليه الظروف أن يكون على صلة بهؤلاء الرجال، فإنه لم يفرط في حقه، ولم يتهاون في الحفاظ على كرامته وكان صورة مثالية لعظمة العلماء وإباء الشرفاء فيها هو الرشيد في سلطانه ومكانته يطلع على الناس فيقوم الجميع فرقا منه، أو طمعا في نواله، إلا شخصا واحدا لم يتحرك من مجلسه هو محمد بن الحسن، وأشفق أصحابه عليه بعد أن طلبه الخليفة، ودخل محمد في تودة ورباطة جاش ودار بينه وبين الرشيد حديث أشرت إليه فيما سبق يبدو منه كيف كان محمدا العالم الذي لا يهاب في الله احدا، والذي استطاع بشجاعته وحرصه على كرامته وثقته بنفسه أن يحفل الرشيد على الإعتراف بأن القيام له ليس حقا ولا واجبا، وإنه منهي عنه بنص السنة ورعاية لحق العلم وكرامة العلماء.

وكان موقف محمد من أستاذه أبي يوسف حين رشحه لقضاء الرقة دون أخذ رأيه لونا من الإعتزاز بالكرامة، فقد كان المتوقع أن يسر محمد بما كان من أستاذه، بيد أنه قابل ما قفله بشيء الضيق والنفور، ومع التسليم بأن بعض هذا الضيق يرجع إلى رغبة محمد في التفرغ للعلم وخشيته من مسؤولية القضاء إلا أن رده على أبي يوسف وقال له: أما كان لي في نفسك من المنزلة ما أخبر بالمعنى الذي من أجله أشخص قبل ذلك؟ ما يشعر بأن محمداً كان يرى أنه وحده صاحب الرأي فيما يتعلق بمثل هذا الأمر وإن أستاذه كان يجب عليه أن يعرف رأي تلميذه قبل أن يرشحه لهذا المنصب. والإنسان الذي لا يقبل أن يفصل في أمر يتعلق به دون الرجوع إليه، إنسان له شخصية تجنح إلى الاستقلال، وترفض أن يذوب في غيرها مهما يكن لها من الجاه والسطوة، وتثق بنفسها، وتعزز بكرامتها إعتزازاً لا يعرف التفريط أو التهاون، وهكذا كان الإمام محمداً بلا إسراف القول أو تجاوز حد القصد فيه.

والشجاعة في الحق، والثقة بالنفس، والحفاظ على الكرامة، صفات يصف على من تحلى بها رحابة الصدر وسماحة الخلق، لأن من كان شجاعاً في الحق يغبطه أن ينتصر له سواه، ومن وثق بنفسه وحافظ على كرامتها لا يثيره اللوم، ولا ينفعل إنفعال الأحمق، ولا يحسد من فوقه، ولا يحقر من دونه، فهو حلیم متواضع أبداً، ولهذا كان الإمام محمد لا يضيق بمن يخالفه في الرأي، ولا يحاول بما لديه من قدره على الجدل أن ينتصر لنفسه، وأن لم يكن الحق معه، وكان في مناظراته حرصاً منه على أن تكون خالصة لخدمة العلم ولبلوغ الحق يقعد<sup>٢٥١</sup> معه حكماً بينه وبين من يناظره،

---

٢٥١. بلوغ الأمان، ص ٤٨

يراقب ما يدور من حديث ومناقشة لينبه من يخرج عن أصول المناظرة وغايتها إلى ما كان منه، وهذا بلا جدال خلق العلماء الأثبات الذين لا يعنيه غير الحقيقة والوصول إليها.

ومن شواهد رحابة صدر الإمام محمد وسعة لفته العلمي، ما وري من أن عيسى ابن أبان كان يرغب عن مجلس محمد، لأنه قيما يعتقد يخالف الأحاديث، وكان محمد بن سعاة من أخلص تلاميذ الإمام محمد وأعرفهم به، ف صلى الصبح يوما مع عيسى، ولم يفارقه حتى زين له الجلوس في مجلس محمد، فلما فرغ هذا من درسه، قال ابن سعاة لأستاذه: هذا ابن أخيك أبان بن صدقة الكاتب ومعه زكاء ومعرفة بالحديث، وأنا أدعوه إليك فيأبى ويقول أنتم تخالفون الحديث، فأقبل محمد على عيسى، وقال له في رفق وحلم: يا بني ما الذي رأيتنا نخالفه من الحديث، لا تقدم علينا حتى نسمع منا. قول مؤجز ولكنه يحمل من معاني العطف السماحة وأدب البحث والعلم الكثير، فكلمة يا بني توحى بالحنان وتذهب من النفس ما بها من أدران فتستقبل ما يقال لها بشعور طيب لا يجوز ولا يتعصب، والعبارة الأخيرة غاية في الدقة المنطقية، تحمل كل مخالف على التسليم بها، وهى في الوقت نفسه ترشد إلى أن طريق الحكم العادل السوي معرفة الحقيقة مصدرها الأصلي، دفعا لتهمة التزيد أو التحامل، أو الفهم القاصر. وقد جاء أن عيسى بعد أن قال له محمد هذا سأله عن خمسة وعشرين بابا من الحديث، فجعل محمد يجيبه عنها إجابة الخبير المحيط بدقائقها.

ولما خرج عيسى قال لابن سعادة: كان بيني وبين النور ستر فارتفع<sup>٢٥٢</sup> عني. ثم لزم عيسى محمدا لزوما شديدا حتى تفقه وصار من أنبغ تلاميذ محمد وأكثرهم إجتهدا.

وكان الإمام محمد العالم الذي استفاضت شهرته وإمامته بين طلاب العلم من مختلف الأمصار مع تواضعه وحلمه ثريا، ترك له والدته ثروة طائلة أنفقها في سبيل العلم وجاد عنها على ذوي الحاجة والخصاصة.

لقد كان كريما لا يبخل بماله على من يراه أهلا للعطف والإنفاق، وإذا كنا لا نعرف من صور كرمه إلا ما روي عن بعض تلاميذه، فإن الخلق الأصيل لا يفرق في المعاملة بين إنسان وإنسان، والشخصية السوية لا تعرف التناقض في التصرف، ومن هنا فإن هذا الذي روي عن كرم محمد، وإن كان في دائرة تلاميذه يتم عن خلق يمقت الشيخ والأثرة ويعشق الجود والسخاء.

وكان مع سخائه وثروته الطائلة معتدلا في إنفاقه لا يبذر ولا يضيع أمواله في غير موضعها، وهذا لون من الجزم وحنن التصرف، وقد جاء عنه أنه عاب على الشافعي تبيذيره، وأن هذا كان من عوامل نفور الشافعي منه وخروجه عليه، وإن كان في النفس من هذه الرواية شيء إلا أنها تشير إلى جانب في شخصية محمد لإمراء في صحته وسلامته، ألا وهو البذل والجود دون سفه، والتصد في الإنفاق دون تقتير.

والإنسان الذي يعمر قلبه بالإيمان، ويخشى أن يراه الله حيث نهاه، والذي يحيا لعقيدة يؤمن بها، ولرسالة يسعى من أجلها، لا يعرق غير الجد والعمل الدائب في حياته، لأن قضاء لحظة من لحظات العمر في غير عمل صالح إثم ومعصية.

٢٥٢. أخبار الصيرفي، ص ٦٤، وبلوغ الأمان، ص ٤٨.

فالوقت هو الحياة، وإذا ضاع في لهو أو كسل فلا قيمة لهذه الحياة مهما تطل، وكل امرئ مسئول عن عمره فيما أفناه وأبلاه.

ولهذا كانت حياة الإمام محمد عملاً جاداً، وكفاحاً متصلًا، ولم يكن إلى الدعة والخمول بسبب تلك الثروة الضخمة التي ورثها عن أبيه، وكان مع جده وكفاحه إنساناً لطيف المعشر، رقيق الحاشية، يمزح أحياناً في غير هجر، وقد وصفه الشافعي بخفة الروح، وما هذا إلا لما اتصف به محمد من بشاشة وجه، وعفة لسان وطهارة قلب وبقاء سريره.

إن شخصية الإمام محمد تمتاز بالقوة الهمة العالية والشم الكريم والتواضع والحلم، وهي بعد هذا واضحة كل الوضوح لا تحوم حولها الألغاز، ولا يلحقها الإضطراب أو التناقض، فهي من تلك الشخصيات السوية المتوافقة التي تحياً في إنسجام وسلام مع نفسها وغيرها.

هذه الشخصية التي المعت إلى ذرو من ساعاتها الخلقية والنفسية، و من تمام العلم بها التعرف على خصائصها الذهبية والثقافية، تلك الخصائص التي جعلت لها تلك المنزلة الرفيعة في تاريخ الفكر الإسلامي والحضارة الإنسانية.

قد ذكرت بعض الأخبار التي تدل على مبلغ حرص الإمام محمد على طلب العلم والإقبال عليه في إخلاص واهتمام، حتى صار إماماً في الفقه والحديث والتفسير واللغة، وإن كانت إمامته في الفقه أشهر وبها أعرف.

وقد يسر للإمام محمد هذا النجاح العلمي الرائع أسباب عدة بعضها يرجع إلى ما منحه الله من استعداد طيب للعلم، فقد كان ذكياً متقد الذهن سريع الخاطر قوي الذاكرة<sup>٢٥٣</sup>، وبعضها الآخر يرجع إلى خصائص عصره الثقافية

٢٥٣. بلوغ الأمان، ص ٥.

وما اتسمت به من نهضة وقوة، يضاف إلى هذا تلك الثروة الطائلة التي خلفها الحسن بن فرقد، فقد هيات لولده التفرغ للعلم والإنفاق عليه في سخاء.

إن محمدا كان أنموذجا مثاليا لطلاب العلم الذين أكبوا عليه في شوق وإخلاص، والذين رحلوا في سبيله إلى كثير من الأئمة، وكان جهوده العلمي هذا نقيا من شوائب التطلع إلى عرض من أعراض هذه الحياة الدنيا، لقد كان جهادا خالصا من أجل خدمة الدين وتيسير أحكامه للناس. ولا شك أن من أقبل على العلم هذا الإقبال، وكان لديه استعداد طيب له، فإن همته العلمية تسمو إلى محاولة الإمام بثقافات عصره كلها، وإن غلب عليها التبريز في بعضها.

## الفصل السابع

ثناء العلماء عليه ومنزلته في نظر معاصريه.

محمد بن الحسن الشيباني مفكر إسلامي، وواضع القانون الدولي، ونابع الفقه الإسلامي. وتلك السمات العلمية والخلقية التي تحلّى بها الإمام محمد استوجبت ثناء العلماء عليه، وأنهم يشيدون بفضائله. وهناك روايات كثيرة في هذا الباب، منها ما يلي:

ذكر الحافظ ابن عبد البر: "كان الشافعي رحمه الله يثنى على محمد بن الحسن ويفضله ويقول: "ما رأيت قط رجلاً سمينا أعقل منه."<sup>٢٥٤</sup> وكان فصيح اللسان، بليغ البيان، يقرأ القرآن بكامل الفصاحة والبيان. روي عن الربيع بن سليمان، سمعت الشافعي يقول: "لو أشاء أن أقول: نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن، لقلت لفصاحة."<sup>٢٥٥</sup>

وكان الإمام الشيباني أعلم الناس بكتاب الله في زمانه، وأفقههم في إستنباط الأحكام كما قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام: "ما رأيت أعلم بكتاب الله من محمد بن الحسن."<sup>٢٥٦</sup>

وذكر الحافظ الذهبي: "يحكى عن محمد بن الحسن ذكاء مفرط وعقل تام، وسؤدد، وكثرة تلاوة."<sup>٢٥٧</sup>

وقال الطحاوي: "سمعت أحمد بن أبي عمران يحكي عن بعض أصحاب محمد بن الحسن، أن محمداً كان حزبه في كل يوم وليلة ثلث القرآن."<sup>٢٥٨</sup>

٢٥٤. الإنتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ص ١٧٤، الأنساب ج ٤ ص ٤٣٤.

٢٥٥. الذهبي، مناقب أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٨٠.

٢٥٦. المصدر نفسه، ص ٨٠.

٢٥٧. الذهبي، مناقب أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٩٤.

٢٥٨. المصدر نفسه، ص ٩٤.



ومما يدل على عظم منزلته أن شيخه وزميله الإمام أبا يوسف كان يحتفي به ويحث الناس على الاستفادة منه كما يتبين من النص المروي في الأنساب للسمعاني كالتالي:

عن أبي جعفر الهندواني<sup>٢٥٩</sup>: يحكى عن أبي يوسف أن محمد بن الحسن كتب إليه من الكوفة وأبو يوسف ببغداد أما بعد، فإني قادم عليك لزيارتك، فلما ورد عليه كتاب محمد بن الحسن خطب أبو يوسف ببغداد وقال: إن الكوفة قد رمت إليك أفلاذ كبدها، فهذا محمد بن الحسن قادم عليكم، فبيثوا له العلم<sup>٢٦٠</sup>. ولما نال الإمام محمد هذه المكانة في نظر معاصريه وجد هناك من يحسده ويحاول أن يعكر عليه صفه. كما ينم عن ذلك ما رواه محمد بن سماعة أن محمد رحمه الله كثيرا ما كان يتنثل بهذا البيت: محسون، وشر الناس منزلة من عاش في الناس يوما غير محسود.<sup>٢٦١</sup>

قال الإمام الدهلوي "وهذا أمر مطرد شائع في كل زمان ومكان كما لا يخفى على كل من له إلمام بتاريخ الرجال، وفي الغالب يرجع ذلك إلى أن المعاصر أصل المنافرة."<sup>٢٦٢</sup>

ومع ذلك أن الإمام الشيباني نجح في حياته بكل النجاح فأثنى عليه العلماء بلا حرج. ويكفيها ما قاله الإمام الشافعي رحمه الله: "مارأيت عينايا مثل محمد بن الحسن، ولم تلد النساء في زمانه مثله."<sup>٢٦٣</sup>

٢٥٩. هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر، إمام كبير من أهل بلخ. قال السمعاني: كان يقال له أبو حنيفة الصغير لفقهاء، تفقه على أبي بكر الأعمش. حدث ببلخ، وشرح بعضلات المسائل، توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة. كما في الجواهر المضيفة ج ٣، ص ١٩٢-١٩٣.

٢٦٠. الأنساب، ج ٧، ص ٤٣٥-٤٣٦

٢٦١. إتخاف السالك برواة موطا مالك، ص ٤٢، الذهبي، مناقب أبي حنيفة وصاحبه ص ٨٢.

٢٦٢. كلمة الإمام الدهلوي، و مقدمة حجة الله البالغة، ج ١، ص ٤.

## الفصل الثامن

بعض الطعن في عقيدته ودرجة حفظه وردها.

كان الإمام محمد بن الحسن عالماً مجتهداً حافظاً نقيماً، ولا يمكن أن يكون من الشيعة أو من المبتدعة أو غيرهم من الفرق الخرفة وإما إذا نظرنا نظرة عابرة على كتب التراجم والسير وأسماء الرجال تكشف لنا أن ليس هنا عالم إلا وقد قدح فيه بعض عن واقعية هذا الإتهام. فالإمام محمد رغم إمامته في مختلف العلوم، ما كان له أن يشذ عن هذه الإتهامات. فقد امتدت إليه يد الطعن. نتعرض لشيء منها والرد عليها لتجلو الحقيقة لذي عينين وقلب سليم.

### طعون وجهت في منزلته في رواية الحديث

سئل يحيى بن معين عنه فقال: ليس بشيء فلا نكتب حديثه. وقال إنه كذاب أو ضعيف<sup>٢٦٤</sup> وقال أبو داود لا يكتب حديثه<sup>٢٦٥</sup> وضعفه النائي من قبل حفظه فقال أنه ضعيف من قبل حفظه<sup>٢٦٦</sup> وقال الإمام أحمد: لا أرى عنه شيئاً<sup>٢٦٧</sup> وقال ابن عدي: استغنى أهل الحديث عما يرويه محمد بن الحسن وأمثاله.<sup>٢٦٨</sup>

الرد عليه: - قال الحافظ ابن مجد العسقلاني بعد سرد أمثال هذه الأقوال والطعون في محمد بن الحسن معلقاً عليها: "أقول كأنه لم تفرغ سمعه، ولم

---

٢٦٣. مناقب الشافعي، ج ١، ص ١٦١.  
٢٦٤. الجرح والتعديل، ج ٢٢٧، ص ٧.  
٢٦٥. تاريخ بغداد، ج ١٨١، ص ٢.  
٢٦٦. ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٥١٣.  
٢٦٧. الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٢٢٧.  
٢٦٨. الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٦، ص ١٨٢.

يصل بصره إلى كتب النقاد و الأثبات والكتب مملوءة من محامده الجليلة  
وخصائصه الجميلة من أراد التبصر فليراجع إليها.<sup>٢٦٩</sup>

فكل ماوجه فيه الطعون مردود فقد طعن ابن عدى والعجلي في الشافعي  
وابن عدي في أبي حنيفة، وأبو رزعة في البخارى. وما من علم من العلماء  
إلا وقيل فيه شئ من ذلك. وإذا كان محمد بن الحسن قويا في مالك فلا  
يخره قول النسائي فإنه لين الحديث في غير مالك وعدم عداد محمد في  
المحدثين لا ينزل بروايته عن الإعتبار. كذلك كونه من أهل الرأي فإنه ليس  
بجرح ولما اشتهر محمد أنه أول من جرد الفقه عن الحديث فكان هذا جديدا  
فلم يسلم من نقدهم.<sup>٢٧٠</sup>

وكما أنه لا يوجد في محمد بن الحسن أسباب الكذب على رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من التملق للخلفاء وشابحة الفرق الكلامية والمذاهب الدينية  
والسياسية إلى غير ذلك من الأسباب الهاملة على الكذب والتي فعل علماء  
الفن الكلام فيها<sup>٢٧١</sup> وأضف إلى ذلك أن الطعن لا يقبل إلا مبين السبب، لأن  
الناس يختلفون فيها يجرح ومالا يجرح فيجرح أحدهم بناء على أمر اعتقده  
جرحا وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه وهو المقرر في الفقه  
والأصل وهو المذهب من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخارى ومسلم  
وغيرهما.<sup>٢٧٢</sup>

٢٦٩. لسان الميزان، ج ٥، ص ١٢١-١٢٢

٢٧٠. الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٢، ص ٥٢-٥٣

٢٧١. السنة قبل التدوين، ص ١٩٤

٢٧٢. مقدمة ابن الصلاح، ص ١٣٦، كشف الأسرار، ج ٣، ص ٣٨٧

فقد قال الذهبي فيه "كان من بحور العلم قويا في مالك<sup>٢٧٣</sup> وكذلك وثقه ابن  
المديني<sup>٢٧٤</sup> والدار قطنى رغم نحامله علم أبي حنيفة وأصحابه عده من  
الثقات الحفاظ<sup>٢٧٥</sup> وقال لابأس به.<sup>٢٧٦</sup>

#### • الشبهات في عقيدته

نقل ابن عدي أن شريحا كان لا يجوز شهادة المرجئة فشهد عنده محمد بن  
الحسن فرد شهادته فقييل له ذلك فقال: أنا لا أجزى شهادة من يقول  
الصلاة ليس من الإيمان<sup>٢٧٧</sup> وقال الساجى إنه كان من المرجئة<sup>٢٧٨</sup> وقال أحمد  
بن حنبل: "كان محمد بن الحسن في الأول يذهب مذهب جهيم<sup>٢٧٩</sup> وكذا  
عده أبو زرعة الرازى جهيميا.<sup>٢٨٠</sup>

#### الرد عليها

والحقيقة أن هذه الإتهامات جاءت صدى لأصل لها. فقد قال الخطيب  
البغدادي وأتهم الإمام محمد بأنه مرجئة وهذا لا أصل له.<sup>٢٨١</sup> وقال  
الشهرستاني: ومن العجب أن غسان يحكى عن أبي حنيفة وأصحابه  
ويعده من المرجئة ولعله كذب.<sup>٢٨٢</sup> وظن البعض: أن الإمام محمد قال بخلق  
القرآن فالجواب عنه لما روي البيهقي من الحارث بن إدريس: "قال سمعت  
محمد بن الحسن الشيباني الفقيه يقول: من قال القرآن مخلوق فلا تصل

٢٧٣. ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٥١٣

٢٧٤. تعجيل المنفعة، ص ٢٣٩

٢٧٥. مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبه، ص ١٢٢

٢٧٦. الوافي بالوفيات، ج ٣، ص ٣٣٣

٢٧٧. الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٦، ص ١٨٣

٢٧٨. تعجيل المنفعة، ص ٢٣٩

٢٧٩. لسان الميزان، ج ٥، ص ١٢١

٢٨٠. المتصلر نفسه، ج ٥، ص ١٢٢

٢٨١. تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٧٩

٢٨٢. الملل والنحل ملخصا، ج ١، ص ١٨٩

خلفه.<sup>٢٨٣</sup> فهذا النص المذكور دليل صريح أن الإمام محمدا يعتقد أن القرآن منزل وليس بمخلوق. فالشبهات المتجهة إلى الإمام محمد ليس مما يصدق وليس مما يفكر. بل هذه الإتهامات إما من المحسودين أو لعدم العلم عنه أو كذبا عليه أو إلى غير ذلك.

---

٢٨٣. الأسماء والصفات، ص ١٨٨

## الفصل التاسع

وفاة محمد بن الحسن رحمه الله تعالى عنه.

وأما وفاته فكانت سنة تسع وثمانين ومائة بإتفاق بين ابن سعد وابن الخياط والخطيب و أكثر المؤرخين. وغلط من قال سنة ثمان وثمانين ومائة كما وقع في رواية ابن أبي العوام. قال أبو عبد الله الصيمري أخبرنا المرزباني ثنا إبراهيم بن محمد بن عرفة النحوي: مات محمد بن الحسن والكنائي بالري سنة تسع وثمانين ومائة فقال الرشيد: دفنت الفقه والعربية بالري. وسبق أنه قيل مات محمد ثم الكسائي بعده بيومين وقيل ماتا في يوم واحد. هكذا ذكره الإمام الكوثري.<sup>٢٨٤</sup>

و ذكر الإمام الكردي في المناقب:

أن أبا الحسن على ابن موسى ذكر أن محمد بن الحسن دفن بجبل "طبرك" محرقة قلعة بالري بقرب دار هشام بن عبيد الله الرازي لأنه كان نازلا عليه، والكنائي بقرية "رامبوية" وبهنيهما أربعة فراسخ وكان معسكر الرشيد أربعة فراسخ نزل الإمام محمد في جانب والإمام الكسائي في جانب آخر وذلك حينما خرج الرشيد إلى مقاتلة رافع بن الليث بن نصر بن سيار بسمرقند.<sup>٢٨٥</sup>

وذكر الإمام الذهبي ناقلا عن يونس بن عبد الأعلى عن علي بن معبد عن الرجل الرازي الذي مات محمد بن الحسن في بيته (وهو هشام بن عبيد الله) قال حضرت محمدا وهو يموت فبكى فقلت له: أتبكي مع العلم. فقال

٢٨٤. بلوغ الأمان، ص ٧٢  
٢٨٥. مناقب الكردي، ص ٨٧

لى: أرأيت إن أوقفنى الله تعالى فقال يا محمد ما أقدمك الري الجهاد في سبيلى أم إبتغاء مرضاتى؟ ماذا أقول؟ ثم مات رحمه الله. و هناك القصة المشهورة عن أحمد بن محمد بن أبى رجا قال سمعت أبى يقول: أهبنت محمد بن الحسن في المنام فقلت له ما صنع بك ربك؟ قال أدخلنى الجنة وقال لى لم أصيرك وعاء للعلم وأنا أريد أن أعذبك. قال قلت فأبو يوسف قال ذاك فوقى أو فوقنا بدرجة قال قلت فأبو حنيفة. قال: ذاك فى أعلى عليين.

يقول العلماء: موت العالم موت العالم، فقد رحل هذا العالم الكبير إلى ربه الأعلى و رثاه العلماء، فقد جاء عن سعيد السكرى قال أنشدنى إسماعيل بن أبى محمد يحيى بن المبارك اليزيدى (ت ٢٠٢هـ) <sup>٢٨٦</sup> عن أبيه أنه أنشد يرثى محمد بن الحسن والكسائى:

تصرمت الدنيا فليس خلود	٧	وما قد نرى من بهجة ستهيد
لكل امرئ منا من الموت منهل	٧	فليس له إلا عليه ورود
ألم تر شيئا شاملا يبدر البلى	٧	وأنى الشباب الغض ليس يعود
سيأتيك ما أفنى التى نضت	٧	فكن مستعدا فالغناء عتيد
أسنت على قاضى القضاة محمد	٧	فذرفت دمعى و الفؤاد عميد
وقلت إذا ما الخطب أشكل من لنا؟	٧	بايضاحه يوما وأنت فقيد
وأقلقتى موت الكسائى بعده	٧	وكادت بى الأرض الفضاء تميد
وأذهلنى عن كل عيش ولذة	٧	وأرق عينى والعيون هجود

٢٨٦. هو من النحاة المشهورين في القرن الثاني الهجري. اختلف في اسمه، فقال قوم يحيى بن المبارك، وقال آخرون عبد الرحمن بن المبارك. وكان يعلم المأمون. توفي بخراسان سنة ثنتين ومائتين عن أربع وسبعين سنة، كما قال القاضي للفضل بن محمد التتوخي، تاريخ العلماء النحويين، ص ١١٤

هما عالمانا أوديا وتخرما γ فما لهما في العالمين نديد  
فحزني متي تخطر علي القلب خطرة γ بذكرهما حتى الممات.  
جديد<sup>٢٨٧</sup>

وذكر مثل ذلك ابن عبد البر في الإتنقاء ويعزى إلى الرشيد أنه أنشد:

أسيت على قاضي القضاة محمد γ فذرفت دمعى والفؤاد عميد.  
فلعله تعثل بأبيات اليزيدى.

وأسف الرشيد على هذه الفاجعة، فقال: "دفنت الفقه والعربية بالري."<sup>٢٨٨</sup>  
أغدق الله علي ضريحه سجال رحمته ورضوانه ونفعنا بعلومه بمنة وكرامة  
أنه قريب مجيب.

٢٨٧. إنباه الرواة على أنباه النحاة، ج٢، ص ٢٦٨

٢٨٨. النجوم الزاهرة، ج٢، ص ١٣١



## الباب الثاني

### عصر الإمام محمد بن الحسن الشيباني

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: عصر الإمام الشيباني و علاقاته مع الخلفاء.

الفصل الثاني: عصره من الناحية السياسية.

الفصل الثالث: عصره من الناحية الإجتماعية.

الفصل الرابع: عصره من الناحية الفكرية والثقافية.

## الفصل الأول

### عصر الإمام محمد الشيباني وعلاقاته مع الخلفاء.

عام ١٣٢ هـ الموافق ٧٥٣م وهو العام الذي ولد فيه الإمام محمد تمكن العباسيون وهم ينتمون إلى العباس بن عبد المطلب بن هاشم عم النبي صلى الله عليه وسلم من إقامة دولتهم بعد إقامة دولة الأمويين والإطاحة بهم تحت خطة مهيئة مدروسة.

وتوفي الإمام محمد سنة ١٨٩ هـ الموافق ٨١٠م، وبذلك نجده يعاصر حكومة خمسة من خلفاء بني العباس وهم مما يلي:

- أبو العباس، عبد الله السفاح ١٣٢-١٣٦ هـ.
- أبو جعفر المنصور، عبد الله بن محمد بن علي ١٣٦-١٥٨ هـ.
- أبو عبد الله، محمد المهدي بن المنصور ١٥٨-١٦٩ هـ.
- أبو محمد، موسى الهادي بن محمد ١٦٩-١٧٠-١٩٣ هـ.
- أبو جعفر، هارون الرشيد بن محمد ١٧٠-١٩٣ هـ.

### وهناك بيان بإيجاز عن الخلافة العباسية

في سنة اثنتين وثلاثين ومائة بويح أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس بالخلافة بعد أن قامت الدولة العباسية وتمزقت دولة بني أمية.

وفي آخر سنة ست وثلاثين ومائة مات الخليفة السفاح أبو العباس بالأنبار، وله اثنتان وثلاثون سنة. ومدة خلافته خمس سنوات إلا ثلاثة أشهر. و في أيامه خرج عن حكمه إقليم الأندلس وبلاد السودان وغيرها، وأوصى بالخلافة بعده لأخيه المنصور ثم تولى المنصور الخلافة الإسلامية

كما صرح به الإمام الذهبي في كتابه المشهور دول الإسلام<sup>١</sup>. وعقب وفاة أبي العباس بويغ أبو جعفر عبد الله بن محمد بالأمر، وكان غائبا في الحج، فأسرع إلى العراق وسلم عليه بالخلافة.

وكان صارما مهيبا ذا جبروت وسلطان وعلم وفقه وخبرة بالأمور. وهو من أبرز خلفاء بني العباس وأعظمهم. في سنة خمس وأربعين أسست مدينة السلام "بغداد" بأمره وتحت إشرافه، وقبل نهاية سنة ثمان وأربعين توطدت الممالك له، وعظمت هيئته في النفوس، ودانت له الأمصار، ولم يبق خارجا سوى جزيرة الأندلس فقط، إذ كان بها حكومة عبد الرحمن الداخل الأموي منذ سنة ثمان وثلاثين ومائة. واستطاع المنصور خلال خلافته أن يدخر أموالا طائلة، ودعم بها إقتصاد الدولة ومكنها من الناحية المادية، ولحرصه على الجمع لقب بأبي "الدوانيق" ونهب بالبخل ولكن الواقع كما قال المؤرخ السعودي: "كان المنصور من الحزم وصواب الرأي وحسن السياسة على ما تجاوز كل وصف، وكان يعطي الجزيل والخطير ما كان عطاؤه حزما، ويمنح الحثير اليسير ما كان عطاؤه تضييعا".<sup>٢</sup>

وفي سنة إحدى وخمسين ومائة قدم المهدي ولد الخليفة من الري، فرأى بغداد فأعجبته، وبني المنصور بإزائها الرصافة، وشيدها، وعمل لها سورا منيعا وخذقا وميدانا، وجر إليها الماء، وجعلها للمهدي، كما هيا له حاشية وحشما وخيلا في زي الخلفاء، فبايعه الناس بولاية العهد وأن يؤول

١. دول الإسلام، ج١، ص ٩٣

٢. أبو الحسن السعودي، مروج الذهب (القاهرة: دار الفكر، ط-١، ١٩٨٨م) ج٣، ص ٣١٨

إليه أم الخلافة بعد أبيه، وأن يكون العهد من بعد المهدي لعيسى بن موسى الذي كان ولي عهد المسلمين هكذا ذكره الإمام الذهبي في تاريخه.<sup>٣</sup> وفي سنة ثمان وخسين ومائة سار المنصور للحج، فأدركه الموت وهو محرم بظاهر مكة، وله ثلاث وستين سنة، وأثر وفاته أقبلت خلافة المهدي العباسي إذ بايعه الناس بالعهد الذي سبق ذكره أنفاً، ولما مضت أشهر على تولي الخلافة آلح المهدي على ولي عهده من بعده عيسى بن موسى بكل يعين ليخلع نفسه من العهد لموسى الهادي بن المهدي، فأجاب خوفاً على نفسه، وأعطاه المهدي عشرة آلاف ألف وإقطاعات جليلة، وأبرم ذلك في أول سنة ستين ومائة. وفي سنة تسع وستين ومائة توفي المهدي، فسلمت الخلافة المعقودة من قبل إلى موسى (الهادي)، وبعثوا إليه، فقدم بغداد. وفي سنة سبعين ومائة في ربيع الأخر مات الهادي، فكانت خلافته سنة وشهرين. وكان ذا ظلم وجبروت. وبذلك أفضت الخلافة إلى هارون الرشيد، إذ بويع بالأمر عند موت أخيه، وكان أبوهما قد عقد لهما بولاية العهد معاً.<sup>٤</sup>

قال الإمام الذهبي: "وهو كان من أنبل الخلفاء، وأحشم الملوك، ذا حج وجهاد، وغزوة وشجاعة ورأي وله نظر جيد في الأدب والفقه وكان يحب العلماء، ويعظم حرمان الدين، ويبغض الجدل والكلام." وفي السنوات الأخيرة من خلافة هارون الرشيد توفي الإمام محمد سنة ١٨٩ هـ.

٣. الذهبي، تاريخ الإسلام، ص ٣٥٣

٤. دول الإسلام، ج ١، ص ١١٣

٥. سير أعلام النبلاء، ج ٩، ص ٢٧٨.

وكانت هذه الدولة العباسية الأولى على علاتها من إنتقاميا من الأمويين انتقاما مرا قاسيا، واستعمال أساليب البطش والإرهاب مع الخصوم وإيذاء العلماء أحيانا على رفض المناصب القضائية، وعلى رغم ما فشا من الترف في المجتمع، أقرب إلى الخير من الشر؛ لأنها كانت تهاب مراقبة العلماء العاملين الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وتقيم وزنا للدين، ويحلولي أن أسجل هنا قصة جرت بين هارون الرشيد وبين أحد العلماء الناصحين، أوردها الإمام محمد السفاريني الحنبلي<sup>٦</sup> (١١٨٨هـ) في كتابه "غذاء الألباب بقوله :

أنه لما حج هارون الرشيد وعظه عبد الله بن عبد العزيز العمري. قال سعيد بن سليمان: كنت بمكة في زقاق الشطوي وإلى جنبي عبد الله العزيز العمري، وقد حج هارون الرشيد، فقال له إنسان: يا عبد الله هو ذا أمير المؤمنين يسعى، قد أخلي له المسعى، قال العمري: لا جزاك الله عني خيرا، كلفتني أمرا كنت عنه غنيا، ثم تعلق نعليه، وقام، فتبعته، فأقبل هارون الرشيد من المروة يريد الصفا، فصاح به. يا هارون، فلما نظر إليه قال: لبيك يا عم. قال: أرق الصفا، فلما رقيه، قال: إرم بطرفك إلى البيت. فلما نظر إليه قال: قد فعلت. قال: كم هم؟ قال: ومن يحصيهم؟ قال: فكم من الناس مثلهم؟ قال: خلق كثير لا يحصيهم إلا الله. قال: أعلم أيها الرجل أن كل واحد منهم يسأل عن خاصة نفسه

٦. هو محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السفاريني الحنبلي، شمس الدين أبو الحسن علامة الحديث والأصول والأدب، محقق. ولد في سفارين (من قرى نابلس) سنة أربع عشرة ومئة وألف ونشأ بها، ورحل إلى دمشق فأخذ عن علمائها. وعاد على نابلس فدرس وأفتى، وتوفي فيها. (الأعلام، ج ٦، ص ١٤)

وأنت وحدك مسؤول عن الجميع ، فانظر كيف تكون! قال:  
فبكى هارون، وجلس، وجعلوا يعطونه منديلا منديلا للمدح  
قال العمري: وأخرى أقولها، قال: قل يا عم. قال: والله  
إن الرجل ليسرف في ماله فيستحق الحجر عليه، فكيف  
من أسرف في أموال المسلمين، ثم مشى، وهارون يبكي.<sup>٧</sup>

وكذلك كانت مواقف الإمام أبي يوسف قاضي القضاة مع الخليفة  
هارون الرشيد مواقف عدل واستقامة وشجاعة، فعلى سبيل المثال إذا نظرنا  
في فاتحة كتابه (الخراج) لمحنا فيها كلمات تدل على جرأة جنان في بيان  
القول الحق بدون موارد ولا مهادنة، إذ يقول فيها:

يا أمير المؤمنين، إن الله وله الحمد قد قلدك أمرا عظيما،  
ثوابه أعظم الثواب وعقابه أشد العقاب؛ قلدك أمر هذه  
الأمّة، فأصبحت وأمسيت وأنت تبني لخلق كثير قد  
استرعاكها الله، وانتمنك عليهم، وابتلاك بهم، وولاك  
أمرهم، وليس يلبث اليهان إذا أسس على غير التقوى أن  
يأتيه الله من القواعد فيهدمه على من بناه وأعانه عليه،  
فلا تضيعن ما قلدك الله من أمر هذه الأمّة والرعية وقد  
كتبت لك ما أمرت به وشرحت لك وبينته، فتفتحه  
وتدبره، وردد قراءته حتى تحفظه.<sup>٨</sup>

ولكي تقف على مدي ورع قاضي القضاة أبي يوسف وإنصافه في القضاء  
دقق النظر في مناجاته مع الله تبارك وتعالى وهو على جناح الرحيل من هذه  
الدنيا الفانية إلى الدار الآخرة، إذ قال فيها: "اللهم إن كنت تعلم أنني ما

٧. السفاريني، غداء الألباب لشرح منظومة الأداب (بسمروت، دار العلم، ط-١، ت

١٣٩٧هـ) ج ١، ص ٢٠١

٨. نقلة الخراج، ص ٣

تركت العدل بين الخصمين إلا في حادثه واحدة فاغفرها لي قيل: وما تلك الحادثة؟ قال: إدعى نصراني على أمير المؤمنين دعوى، فلم يمكني أن آمر الخليفة بالقيام من مجلسه والمحابة مع خصمه، ولكنني رفعت النصراني إلى جانب البساط بقدر ما أمكنني ثم سمعت الخصومة قبل أن أسوي بينهما في المجلس، فهذا كان جورى. "فدلت هذه النماذج على أن رفاهية العيش لم تبعد الخلفاء والرعية عن الدين ولم تفقدهم خشية الله، فإنهم برغم ما أصابهم من ضعف وما ارتكبوا من جور كانوا يرجون لله وقارا.

ويتجلى من إلقاء هذه النظرة العجلى على تاريخ هذه العهود الخمسة الخلفاء بني العباس الأولي: أن الإمام محمدا لم يدرك ملابسات عصره إلا في زمن أبي جعفر المنصور، إذ هو في عهد أبي العباس صغير لا يكاد يشعر بما يجري حوله في المجتمع من الأحداث؛ فكأنه فتح عينيه مع الحس والوعي في عصر المنصور، وبطبيعة الحال لا بد أن تنعكس آثار ذلك العصر في حياة الإمام محمد سواء أدركها المؤرخون أولم يدركوها، لأن النفس الإنسانية والفكر الإنساني تنعكس فيهما مظاهر العصر دائما مهما كانت باهتة اللون وضئيلة الأثر.

وسكنت النصوص التاريخية عن بيان مدي صلة الإمام محمد بالخلفاء من المنصور و المهدي و الهادي ويبدو أنه قضى حياته في هذه الفترة المديدة في طلب العلم، والرحلة في سبيله، ثم في خدماته بما في وسعه، وكل ذلك لم يتح له فرصة يؤدي فيها دورا سياسيا بناء جديراً بالتسجيل في ديوان من دواوين التاريخ؛ ولما أقبلت خلافة الرشيد كانت للإمام محمد صلوات بالبلاط ومواقف مشرقة دبحها المؤرخون.

ولكن الحضارة العلمية التي ازدهرت في تلك العهود قبل زمن الرشيد كان لها أثر بالغ في حياة الإمام محمد الشيباني العلمية، فإنه بدأ يترعع في العصر الذي فتحت فيه عيون الإجتihad، وانتشرت حلقات الفقهاء، ووجد في المجتمع متخصصون يستنبطون أحكام الأحداث الواقعة والمتوقعة، فدفع ذلك الوسط المتدفق باللجب العلمي القوي الإمام محمداً إلى الأمام ونحو التقدم البارز منذ مستهل حياته.

وبعد الإمام بمصادر التاريخ يمكن القول: إن النهضة العلمية التي إنتعشت في العصر العباسي الأول تميزت بظاهرة تدوين العلوم الشرعية وما يتعلق بها بصفة عامة وبظاهرة الإجتihad في ميدان الفقه بصفة خاصة. وقد صور الإمام الذهبي تصويراً رائعاً الجهود العلمية الناجمة عن التدوين في ذلك العصر، إذ يقول عقب ذكر حوادث سنة ثلاث وأربعين ومائة: "وفي هذا العصر شرع علماء الإسلام في تدوين الحديث والفقه والتفسير، فصنف أبو حنيفة وأصحابه الفقه والرأي بالكوفة، ودونت كتب العربية واللغة والتاريخ وأيام الناس."<sup>١٠</sup>

---

١٠. تاريخ الإسلام، ص ١٣



## الفصل الثاني

### عصره من الناحية السياسية.

عصر الإمام الشيباني من ناحية السياسية عصر معقد ذو ظلم وجور. ففي سنة ١٣٢ هـ وهي السنة التي ولد فيها الإمام محمد بن الحسن في أرجح الأراء تمكن العباسيون من الإضاحة بالأمويين والقضاء على دولتهم، بعد أن دبروا دعوة سرية ضدهم كانت تتظاهر بالعمل لإعادة الخلافة إلى إمام رضا من آل البيت، ولذلك ظلوا طوال المدة السرية لدعوتهم، لا يذكرون للناس أنهم طلاب خلافة، وكانوا يشيعون أنهم نهضوا لهذا الأمر، كي يشاروا للشهداء من أبناء فاطمة الزهراء. هكذا ذكر الدكتور شوقي ضيف. " وبعد أن تم للعباسيين ما أرادوا ونجحوا فيما خططوا له، وبويع أبو العباس السفاح بالخلافة، أخذوا يفتكون بكل من يقف في طريقهم، أو تحوم حول شبهة في الإخلاص أو الولاء لهم حتى ولو كان وزرائهم. كذلك انتقم العباسيون من الأمويين إنتقاما مرا قاسيا شمل الأحياء والأموات والكبار والصغار والرجال والنساء كما أشار إليه المسعودي."

وكان هذا دافعا لعبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك المعروف بالداخل إلى أن يفر إلى الأندلس، ليؤسس هناك دولة جديدة لم تستطع الخلافة العباسية التغلب عليها، وقد ظلت هذه الدولة نحو ثلاث مائة عام.

١١. شوقي ضيف، د.، تاريخ الأدب العربي، (القاهرة: دار المعارف، ط-٢، ت ١٩٨٨م)

العصر العباسي الأول، ص ١٣

١٢. مروج الذهب، ج-٢، ص ٢٠٧

وأدت سياسة القمع والإرهاب إلى قيام ثورات مختلفة ضد العباسيين، وكان قيام هذه الثورات خطراً يهدد الدولة الجديدة، إلا أن العباسيين واجهوا الثائرين عليهم من عرب وعلويين وموال وشعوبيين وزنادقة بحزم وعزم ودهاء واملر، واعتمدوا في القضاء على كل من ناوهم أو تمرد عليهم على سياسة الخديعة الغدر واستطاعوا بعد نحو خمسة عشر عاماً من قيام دولتهم خاضوا خلالها معارك كثيرة كان سلاحها السيف والكد أن يوطدوا قواعد هذه الدولة، ويهزموا كل الهارجين عليها الثائرين ضدها. على أن الدولة العباسية تعرضت لخطر آخر هو خطر الصراع بين العباسيين أنفسهم حول الخلافة، ولكن هذا الخطر دفعته الحيلة السياسة في كثير من الأحيان. وكان لأبي جعفر المنصور دور بارز في القضاء على كل ما تعرضت له الدولة من أخطار ومشكلات، ولذا يعده المؤرخون المؤسس الحقيقي للدولة العباسية، لأنه إضطلع منذ قيامها بمحاربة الخارجين عليها، وكان معروفاً بالحدز واليقظة والدهاء والغدر، كما كان مشهوراً بالبخل ومحاسبته الدقيقة للعمال<sup>١٣</sup> وكان من عوامل نجاحه في تأصيل الدولة ومحاربة أعدائها، فقد تجمعت لديه بسبب هذا ثروة طائلة فضلاً عما صدره من أموال ساعدته على الإنشاء والتعمير وعلى التخلص من بعض الثائرين، وجاء المهدي بعد المنصور فوجد خزانة الدولة عامرة بالأموال، فبسط يده في العطاء ورد المظالم إلى أصحابها وقرب العلويين وأوقف إضطهادهم وقام بإصلاحات داخلية كثيرة، وأصبح محبوباً إلى العام والخاص. كما قال عنه المسعودي.<sup>١٤</sup>

١٣. الفحري، الأداب السلطانية (ألمانيا: مطبعة أوروبا ط- ١، ت-١٨٥٨م) ص ١٨٨

١٤. مروج الذهب، ج- ٣، ص ١١٢

وجنح المهدي إلى الدعة ورغب عن الإشراف بنفسه على كل أمر من أمور الدولة. فقد استقرت بعد أن مرت بدور التأسيس والبناء في عهد السفاح والمنصور. وترك ذلك لوزرائه يتصرفون كما يشاءون دون الرجوع إلى الخليفة في كثير من الأمور فضعف نفوذ الخليفة وصار الوزير صاحب الكلمة الأولى غالباً، وأضحت الوزارة ميداناً للصراع والدسائس من أجل هذا. وبمرور الزمن نمت سلطة الوزير حتى كادت في عهد الرشيد تسلبه كل نفوذ وسلطان، فكانت نكبة البرامكة رد فعل لما آلت إليه الوزارة من قوة تقلصت إزاءها قوة الخليفة.

ويتضح من كل ما سبق أن العصر العباسي لم يكن في الواقع إلا إنتقال السلطة من أسرة إلى أسرة أخرى دون تغيير جوهري في الحياة السياسية، وأن ما تنادى به العباسيون من الجهاد لنصرة المظلومين وتحقيق العدالة للجميع كان مجرد ستار أخفوا وراءه مظالمهم، وليس أدل على ذلك من المعاملة السيئة التي عاملوا بها العلويين، فقد بلغت من القسوة درجة لم تصل إليها معاملة الأمويين لهم حتى أخذ العلويون يذكرون عهد بني أمية بالثناء، ويرون أن للأمويين أخلاقاً ليست لأبي جعفر.<sup>١٥</sup>

---

١٥. التاريخ العباسي، ص ٧٤

إن العباسيين أرادوا لأنفسهم ملكا عضوضا وسلطانا قويا لا يزاخهم فيه أحد، فلما نجحوا فيما خططوا له لم يرحموا كل من تمرد عليهم وثار ضدهم، أو بدأ منه النفور من حكمهم وسياستهم، كما أنهم لم يحترموا عهدا أبرموه أو أمانا منحوه ما دام في نقض ذلك العهد وهذا الأمان مصلحة لهم بالرغم من معارضة المعارضين من الفقهاء والعلماء.

ويأخذ المؤرخون على أبي جعفر أنه غدر بابن هبيرة، وقد أعطاه الأمان، ولم يبد منه ما يدعو إلى الفتك به، وغدر بعمه عبد الله بن علي بعد أن أمنه، كما غدر بأبي مسلم بعد أن أمنه، وأما الرشيد فقد كتب بخطه أمانا ليحيى بن عبد الله بن الحسن بعد أن فر إلى بلاد الديلم عقب موقعة "فخ" ومبايعة الناس له واشتداد خطره، في تلك البلاد ثم قدومه مع الفضل بن يحيى البرمكي الذي يسره الرشيد في خمسين الف جندي لمحاربة يحيى، ولكن الرشيد بعد أن قابل يحيى بالحفاوة والإكرام لم يلبث أن حبسه في داره، واستفتى الفقهاء في نقض الأمان ومنهم الإمام محمد بن الحسن الشيباني، وقال الصميري عن قصة هذا الأمان وموقف الفقهاء منه حين استفتاهم الرشيد فذكر أن الرشيد لما ورد الرقة طلب محمد بن الحسن والحسن بن زياد، وأبا البختری وهب بن وهب وكان هذا قاضي القضاة بعد وفاة أبي يوسف، ثم أخرج إليهم أمان يحيى فقال فيه محمد بن الحسن: هذا أمان مؤكد لا حيلة في نقضه، وقال الحسن بصوت واه: هذا أمان، أما أبو البختری فقد قال: هذا رجل سوء فلا أمان له، ثم شق الكتاب بسكين نصفين، وقال للرشيد: أقتله ودمه في عنقي.<sup>١٦</sup> وجاء في رواية أخرى أن الرشيد رمى الإمام محمدا بدواة فشجه حينما أفتاه على

١٦. أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ٦١

خلاف هواه، وأن محمدا لما خرج جعل يبكي بكاء شديدا فقييل له: أتبكي من هذه الشجة؟ فقال: لا والله، ولكن أبكى لتقصيري، فقد كان ينبغي لما قال أبو البختری، ما قال أن أقول له: من أين قلت ذلك، حتي أقيم عليه الحجة بفساد ما قاله. وقتل الرشيد يحي ونقض الأمان ولم ياخذ برأي الإمام محمد وأمثاله، ويروي أن الرشيد لم يقتل يحي وإنما مات في الحبس بعد مدة.<sup>١٧</sup> ويشكك العلامة أبو عبد الله بن إبراهيم الوزير اليماني في صحة هذا الأمان، وموقف الفقهاء منه، ولكن هذا التشكيك لا محل له، لأن المؤرخين الأقدمين تحدثوا عنه. وهذه السياسة الاستبدادية لقيت، كما أسلفت، مقاومة كما لقيت مقاومة من نوع آخر تمثلت فيما صدر عن بعض الفقهاء أراء بنى العباس وولاتهم بنقض العهود، وسفك الدماء وأخذ الأموال بغير حق، كما حدث من الإمام الأوزاعي مع عبد الله بن علي عم<sup>١٨</sup> السفاح. وكما يروي الشافعي عن ابن أبي ذئب أنه قال لأبي جعفر: أشهد أنك أخذت المال من غير حقه وجعلته في غير أهله.<sup>١٩</sup> ويروي ابن جرير عن الإمام مالك أنه أفتى بمبايعة محمد بن عبد الله لما خرج على أبي جعفر بالمدينة سنة ١٤٥ هـ، فقييل له: "فإن في أعناقنا بيعة للمنصور، فقال: إنما كنتم مكرهين وليس لمكره بيعة"<sup>٢٠</sup>

١٧. بلوغ الأمان ص ٤٠، ٤١

١٨. البداية و النهاية، ج ١٠، ص ١١٨.

١٩. تهذيب التهذيب، ج ٩، ص ٣٠٣.

٢٠. البداية و النهاية، ج ١٠، ص ٨٤.

وأوذي الإمام مالك بسبب هذه الفتوى التي تحمل في طياتها رغبة الثورة ضد العباسيين، وتنتقم عليهم إكراه الناس على البيعة لهم والرضا بهم، وكأنه بذلك يرى أن الحكم العباسي حكم جائر، وأن الخروج عليه حق وواجب. كما أشار إليه المؤرخون.

وجهر الإمام أبو حنيفة بناصره العلويين و الخارجيين على الدولة العباسية<sup>٢١</sup> ونقد سياسة أبي جعفر في دوره، بمسجد الكوفة نقدا صريحا، فأوذي إيذاء شديدا، حتى أن بعض المؤرخين يعزو وفاة هذا الإمام الجليل إلى ما نزل به من إضطهاد وتعذيب.

وموقف الإمام محمد من الرشيد حين استفتاه في أمان يحيى بن عبد الله فيه تعريض بسياسة الرشيد التي لا ترعى العهود.

ومواقف هؤلاء الأئمة وأضرابهم من الدولة العباسية يضع الرأس القائل بأن العباسيين أحسنوا إلى الفقهاء وشجعوهم، فازدهرت الحياة الفقهية في عهدهم ازدهارا قويا موضع التمهيس و التحقيق التاريخية و أن الحياة الفكرية بوجه عام والفقهية بوجه خاص نمت في العصر العباسي الأول وأثمرت أطيب الثمرات، وأن بعض خلفاء بني العباس رغبوا في سياسة الأمة، طوعا لأحكام الدين الحنيف وطلبوا من بعض الفقهاء أن يضعوا لهم.

---

٢١. يذكر المؤرخون أن أبا جعفر طلب من أبي حنيفة أن يتولى القضاء أو يشرف على القضاء فرفض فعوقب بالضرب و السجن، ولكن السبب الحقيقي لهذا العقاب الذي ناله هو ما عرف به أبو حنيفة من ميل للعلويين، وهذا الميل لدى أبي جعفر لون من الثورة عليه وعدم الرضا بحكمه، فأذا صدر عن امام له مكانته بين الناس، كان خطرا جسيما حاول المنصور دفعه بالحيلة ، فما أخذت شيئا فلحا إلى الحبس والضرب غير أن أبا حنيفة صبر صبر الشهداء وضرب اروع الأمثلة في الحفاظ على كرامة العلماء. (أبو حنيفة، ص ١٣٨)

الكتب التي تساعدهم في تنفيذ ما يرغبون،<sup>٢٢</sup> ولكن هذا لا يعنى ان ازدهار الحياة الفقهية مردها إلى إحسان هذه الدولة وتكريمها للعلم والعلماء، فقد قامت الدولة العباسية باسم الدين، وكان هذا من عوامل نجاحها، وإقبال الناس عليها، وبخاصة الموالي، وكان على العباسيين بعد نجاح دعوتهم ان يضيفوا على حكمهم طابع الدين حتى لا يتناقضوا في سياستهم مع مبادئهم التي دعوا إليها وقاموا من أجل بحقيقتها، فلا ينفر الناس منهم أو يشورون عليهم. ومن أجل هذه الغاية يتقرب الخلفاء من الفقهاء لا رغبة صادقة في أن يأخذوا عنهم، وينزلوا على ما يفتنون به في أقوالهم، ولكن حرصا على أن يكون هؤلاء الفقهاء درعا للدولة. لأنهم محل الثقة من العامة يرونهم حماة الدين ولسان الشرع وأهل الفتيا، فعي الخلفاء إليهم يؤدي إلى تحبيب الناس في هؤلاء الخلفاء والإمتثال لحكمهم والحنق على كل سائر ضدهم، ويؤكد ما ذهب إلى من أن صلة الخلفاء بالفقهاء عمل سياسي وليس عملا دينيا خالصا ما كان يتعرض له كل فقيه من أذى واضطهاد إذا صدر عنه ما ينال من الخليفة أو يتعارض مع رغبته، وإن كان هو الحق الصراح. ولهذا أزور بعض الفقهاء عن مجالس الخلفاء، حتى لا تكون مشاركتهم في هذا المجالس مشاركة فيما يقترب الخلفاء من أعمال لا يقرها شرع الله.

٢٢. التاريخ العباسي، ص ٦٨

فازدهار الحياة الفقهية في العصر العباسي الأول إذن ليس مصدره رعاية خلفاء بني العباس للفقهاء والفقهاء فهذه الرعاية كانت ترمي إلى هدف آخر غير خدمة العلم وأهله، ومع هذا ساعدت دون قصد في نهضة الحياة الفقهية، ولكنها لم تكن عاملا جوهريا فيها.

وإذا كانت الدولة العباسية قد واجهت مشكلات داخلية متعددة، وتمكنت من التغلب على هذه المشكلات بوسائل مختلفة، فإنها واجهت أيضا من جيرانها بعض المتاعب وبخاصة من الروم والبيزنطيين، فقد داب هؤلاء على نقض العهود والإغارة على الثغور الإسلامية، وكانت الحروب سجالا في بعض المعارك بين العرب والروم. ولكن العرب في النهاية كانت لهم الغلبة والظهور وحملوا أعداءهم على الإذعان إلي شروطهم .

والملاحظ أن الحروب الكثيرة التي دارت رحاها بين العرب والروم طوال القرن الثاني لم ينجم عنها تغيير يذكر في الحدود فالجيوش الإسلامية لم تكن تسعى للفتح والغزو، ولكنها كانت تنتقم لكل عدوان يقع على أرضها كما كانت بغاراتها وحملاتها في الصيف والشتاء تريد أن تؤكد قوة الدولة، وترهب أعداءها أكثر من أي شيء آخر.

وكان هروب عبد الرحمن الداخل إلى الأندلس، وتأسيسه دولة بها تقف من الدولة العباسية موقف العداء من العوامل التي جعلت الحروب بين هذه الدولة وجيرانها لا تتعدى نطاق الإنتقام وتأكيد القوة مع إلهتمام ببناء الثغور وتحصين العواصم حتى لا تتعرض الدولة لعمل خارجي مع جيرانها ينال منها، أو يضعف سلطانها فتكون الفرصة متاحة لعبد الرحمن الداخل للإغارة على شمال أفريقيا، هذا من جهة، ومن جهة أخرى



إنتهجت الدولة العباسية سياسة المؤدّة والصدّاقة مع بعض الدول الأجنبيّة لحماية نفسها من أخطار أي تحالف أموي مع دولة من تلك الدول. وبعد فإن سياسة العباسيين في القرن الثاني تميّزت بالعمل على توطيد دعائم الدولة والقضاء على الخارجين عليها، وقد نجح العباسيون في إقامة دولة قويّة بسطت سلطانها على العالم الإسلاميّ كله. ما عدا الأندلس وتحقّق لهذه الدولة من أسباب الحضارة والرخاء ما جعلها ولا سيما في عصر الرشيد رمزا للترف،<sup>٢٣</sup> ورغد العيش وحياة اللهو والغناء، غير إن الذين تمتعوا برخاء الدولة ثروتها الطائلة هم طبقة الحكام ومن يلوذون بهم ويدورون في فلّكهم، وأما عامة الشعب فقد عاشت في بؤس وحرمان، وكانت الهوة السحيقة بين حياة الطبقة الحاكمة وحياة عامة الشعب من أهم عوامل ضعف الدولة وتمزقها وانهارها.

---

٢٣. جميل نخلة المدور، حضارة الإسلام في دار السلام (الكويت: مؤسسة الرسالة، ط-١)

## الصل الثالث

### عصره من الناحية الإجتماعية.

كان المجتمع الإسلامي في القرن الثاني الهجري يتألف من عناصر متباينة من حيث الجنس والعقيدة وإن كان غير المسلمين في هذا المجتمع لا يمثلون إلا نسبة ضئيلة فيه، فقد إنتشر الإسلام في القرن الأول في بلاد مترامية الأطراف تضم خليطاً من الشعوب المختلفة الأصول والتقاليد والعادات، وهذه الشعوب التي حمل العرب الإسلام إليها لم يذعن جميع أبنائها لدعوة الحق ورسالة الخير، وظل بعضهم على عقائده الموروثة دون أن يكره على الإيمان بالإسلام، لأنه لا إكراه في الدين، وتمتع هؤلاء بكافة ضروب التسامح الديني في كنف الدولة الإسلامية في مختلف الأزمنة والبقاع.

ولم يعرف القرن الثاني ما عرف القرن الأول من الفتوحات الكثيرة والإنجازات الحربية الرائعة، ولهذا كان المجتمع الإسلامي في ذلك القرن يتألف من نفس العناصر التي كان يتألف منها في القرن الأول تقريباً، فهو يتألف من العرب الفاتحين لوائه، وهؤلاء الموالى كانوا فيما بينهم أخلاطاً من عناصر شتى، ففيهم الفارسي، وفيهم الرومي، وفيهم التركي، وفيهم المصري، وهكذا إلى سائر الأجناس التي دخلت في الإسلام وصارت تحت حكمه.

ومع أن الإسلام حارب العصبية الجنسية، وأرسى قواعد المساواة بين الناس جميعاً، وأنه لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى، فإن الذين آمنوا بهذا الدين من العرب أو الموالى لم يتخلصوا تماماً من مواريتهم العقلية والإجتماعية، ومن اعتزازهم بأصولهم وأبائهم، وتفاخرهم بأحسابهم

وأجناسهم فلم تخف من هذا المجتمع العصبية الجنسية أو القبلية، وساعدت سياسة بعض الحكام على تنمية هذه العصبية، لتفريق وحدة الأمة والإستعانة ببعض أبنائها على محاربة بعضهم الآخر.

وكانت العصبية بين العرب والفرس من الموالي أكثر وضوحاً وأشدّ عنيفاً وأوضح أثراً في حياة المجتمع وتاريخه وثقافته من العصبية بين العرب وغير الفرس كالترك والمغاربة، ولعل سبب ذلك يرجع إلى موفق الأمويين من الفرس وإيثارهم العرب عليهم في المناصب الكبرى، فلما قامت الدولة العباسية وكان للفرس دور كبير في قيامها أخذوا ينالون من العرب، ويشارون لما فعله الأمويون بهم من إضطهاد وإزدراء، ودافع العرب عن أحسابهم وأمجادهم، وأسرف كل فريق في عصبية والذود عن قوميته، ولم يتورع بعضهم عن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعصيماً لدعاوى الشعوبية والعصبية. فوضعوا الحديث لتثبيت عصبيتهم.

والعصبية بين العرب والموالي لم تقض على العصبية القبلية بين العرب أنفسهم وظل الإحساس بالإنتماء إلى القبيلة، والإنتماء لها، والغضب من غيرها قويا تزيده سياسة الحكام قوة وعنفاً، كما حدث في بغداد على أيدي بطانة المنصور بين عرب الشمال المضريين، وعرب الجنوب اليمينيين<sup>٢٤</sup>.

وكما عرف القرن الثاني عصبية الجنس والقبيلة، عرف أيضاً عصبية القطر والمدينة، فالعراقيون يتعصبون للعراق على الحجاز، والحجازيون يتعصبون للحجاز على العراق، والشاميون يتعصبون لبلادهم على غيرها، ويتعصب الكوفيون للكوفة على البصرة، والبصريون للبصرة على الكوفة، والبغداديون لبغداد على البصرة والكوفة وغيرها ونحو ذلك.

٢٤. تاريخ الإسلام السياسي والديني الثقافي والإجتماعي، ج ٢، ص ٢٨٩.

وقد انتقل أثر التعصب للقطر أو البلد إلى العلم، فالفقه العراقي يقف أمام الفقه الحجازي، ولكل متعصبون، ولكل لون، ومدرسة البصرة في النحو تناهض مدرسة الكوفة فيه، ولكل متعصبون، ثم تظهر في النحو مدرسة بغدادية لها طابعها الخاص، ولها لونها، ولها متعصبوها ويظهر نزاع بين رجال الاعتزال البصريين، ورجال الاعتزال البغداديين، ولكل مذهب في الجوهر الفرد ونحوه ولكل أنصار، وهكذا في فروع العلوم المختلفة. وهذه العصبية حملت على وضع الأخبار في مزايا البلاد وعيوبها، وأثرت الأقوال المتناقضة، بعضها يذم القطر، وبعضها يمدحه، وهذه الأخبار بدأ وضعها على أثر الخلاف بين الإمام على كرم الله وجهه ومعاوية بن أبي سفيان وانحياز الشاميين إلى معاوية والعراقيين إلى علي فتراموا بالأقوال كما تراموا بالسهام، وزاد النزاع العلمي بعد ذلك بين الشاميين والعراقيين وغيرهم من هذه الأخبار و الأقوال التي تبرز خصائص كل بلدة، وعصبية كل قوم لبلادهم ودفع السوء عنها.<sup>٢٥</sup> وكان هذا المجتمع غير المتجانس من حيث الجنس، والذي عرف ألوانا مختلفة من الصراع العصبية يتكون بوجه عام من طبقتين، إحداهما تمتعت بالحياة المترفة الناعمة إلى أقصى حد، وشقيت الأخرى بحياتها شقاء مؤلماً. والطبقة الأولى تشمل الحكام من الخلفاء والوزراء والقواد ومن يلوذون بهم ويدورون في فلکهم من الصناع الذين كانوا يصنعون لهذه الطبقة ما تحتاج إليه من وسائل الترف واللهو، وأما الطبقة الأخرى فتشغل عامة الشعب الكادح الذي حرم حقوقه وفرضت عليه سياسة الظلم والإستبداد حياة الشقاء والحرمان.

٢٥. ضحى الإسلام، ج ٢، ص ٨٢

وكانت أسباب الترف والحياة الناعمة ترجع كلها إلى الثروة الطائلة التي إستحوذت عليها الطبقة الحاكمة وتصرفت فيها تصرفاً مطلقاً.<sup>٢٦</sup> فالدولة العباسية كانت تهبط سلطانها على بلاد تمتد من حدود الصين وأوسط الهند شرقاً إلى المحيط الأطلسي غرباً، ومن المحيط الهندي والسودان جنوباً إلى بلاد الترك والخزر والروم والصقالبة شمالاً، وكان خراج هذه البلاد كلها يصب في خزينة الدولة في بغداد، ولم يكن الخراج هو مصدر هذه الثروة فحسب، فهناك الزكاة والجزية وغير ذلك من الضرائب كالمكوس والعشور فضلاً عن الأموال التي كان يستولى عليها عن طريق المصادرة.<sup>٢٧</sup>

وهذه الموارد المالية المتعددة هي مصدر تلك الثروة الطائلة لم يكن ينفق منها في المصالح العامة إلا قليلاً، لذلك شاع الثراء الفاحش بين أفراد الطبقة الحاكمة التي تصرفت في هذه الثروة كما تهوى، واتخذتها أداة لتوطيد دعائم الدولة وأيضاً للإغراق في المجون واللهو، كذلك شاع بين أفراد هذه الطبقة ومن حولها الإقطاع، وكان الخلفاء يمنحون الضياع الواسعة لمن يرغبون من الأفراد دون قيود أو حدود، وكان التنافس بين هؤلاء منحصراً في مجال التفتن في اللهو وإعزال المنح والعطايا للندماء والشعراء والمطربين، واشتهر البرمكة بهذا اللون من الجود والسخاء ولعلمهم كانوا بذلك أن يبزوا سواهم ويستأثروا بالثناء دون غيرهم إستجابة لنزعة قومية لها نظامها وآمالها في النفوذ والسلطان.

٢٦. حضارة الإسلام في دار السلام، ص ١٥٥

٢٧. مجلة الهلال ديسمبر سنة ١٩٧٦م، ص ٧٢٢، مقالة للأستاذ إبراهيم المصري تحت عنوان

"الحياة الاقتصادية والاجتماعية في عهد هارون الرشيد".

وموجة البذخ والترف التي شملت الطبقة الحاكمة ومن يتصل بها، كان يمكن أن تؤدي بالحياة الإجتماعية في الأمة كلها، ولولا أنها كانت في دائرة محدودة من الناس أغلبهم من الفرس،<sup>٢٨</sup> ولولا أن الطبقات الشعبية ما زالت تحتفظ بفضائلها العربية من العربية السليمة،<sup>٢٩</sup> فكانت عاملاً على وقاية المجتمع وتماسكه وعدم إنسياقة في تيار تلك الموجة، كما أن هناك موجة أخرى كانت تشد المجتمع إلى حياة الجد والصلاح والزهادة، فالمساجد عامرة بزوارها، وأهل العلم والوعظ يرشدون إلى سبيل الهدى والتقوى، والنسك والزهاد منبثون في كل مكان يخرّبون للناس أصدق الأمثلة في التهلل والتقشف، وما كان أكثر هؤلاء وأولئك في هذا العصر.

لقد عرف القرن الثاني ولاسيما النصف الثاني منه الفساد والصلاح، والهدى والصلاح، فبالى جانب المجون الفاجر و الورع النادر وإلى جانب الإلحاد والزندقة و الإيمان والزهادة.<sup>٣٠</sup> ولكن عنصر الخير في هذا العصر كان على الرغم من مظاهر العبث والترف التي صارت فيما بعد حديثاً يروى وقصصاً تُحكى أقوى وأغلب لما أشرت إليه آنفاً. ومن هنا يكمن السر في تماسك المجتمع وعدم تدعوره لإسراف الطبقة الحاكمة ولهوها.

وكان الرقيق ظاهرة إجتماعية بارزة في المجتمع الإسلامي في العصر العباسي الأول، وكانوا يكونون طبقة كبيرة في هذا المجتمع، فبيوت الطبقة الحاكمة مملوءة بهم، وسائر بيوت الناس لاتخلو في أغلب الأحيان منهم، وذلك لأن الفتوحات في القرن الأول قد تمحضت عن أعداد هائلة من

٢٨. العصر العباسي الأول، ص ٣٨

٢٩. مجلة الهلال ديسمبر سنة ١٩١٦، ص ٧٢٢

٣٠. أبو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة، ص ٨١

الأرقاء، فضلاً عن إنتشار التجارة في الرقيق، وقيام أسواق له في مختلف العواصم، وإتخاذ بعض الناس هذه التجارة مصدر رزق يعيشون منها، لذلك كانوا يجلبون الرقيق من البلاد النائية سواء عن طريق الشراء أو عن طريق السرقة.

والإسلام هو دين الحرية والأخوة والعدالة والمساواة لايعترف بغير الحرب المشروعة مصدرًا جائزًا للرق، ويعد كل الوسائل الأخرى قرصنة وإمتهاناً لكرامة الإنسان، وليست هنا في مجال الحديث عن الرقيق وحقوقه في الإسلام، ولكنني أريد أن أشير إلى أن الرقيق في العصر العباسي الأول، كان ظاهرة واضحة في المجتمع، وليس أدل على ذلك مما جاء عنه في كتب الفقه، فهذه الكتب قد إشتلت على أبواب خاصة بالرقيق كما تناولته في سائر أبواب الفقه تقريباً ببيان الأحكام الخاصة به في كل أحواله، ومن يقرأ مثلاً كتباً "الأصل" للإمام محمد بن الحسن الشيباني وهو من أهم كتبه وأوسعها يلاحظ أن الرقيق لم يغفل باب من أبواب هذا الكتاب الحديث عنه غالباً، وهذا يؤكد أن الرقيق، كان كثيراً وكان يكون طبقة لها تأثيرها في حياة الخاصة والعامة يصرف النظر عن أسبابها المشروعة وغير المشروعة.

## الفصل الرابع

عصره من الناحية الفكرية والثقافية.

مما أجمع عليه المؤرخون أن الحياة الفكرية في العصر العباسي الأول كانت مزدهرة قوية، وكانت كذلك تجتاز طور التنظيم والتبويب والتدوين بعد أن مرت بطور المسائل الجزئية المبعثرة، وأن هذه النهضة الفكرية كانت الأساس الراسخ للثقافة الإسلامية في عصورها المختلفة، فقد وضعت أسس كل العلوم تقريباً في ذلك العصر، وقل أن نرى علماً إسلامياً نشأ بعد ولم يكن قد وضع في العصر العباسي، ولهذا يمكن القول بأن المسلمين ظلوا حياتهم العلمية. ولاسيما في مجال ما يسمى بالعلوم النقلية. ويعيشون على الثروة التي وضعت في هذا العصر، ليس لهم في الغالب من أثر إلا الإيجاز والإطناب حيناً، وجمع متفرق، وتفريق مجتمع، أما الابتكار فقليل نادر.<sup>٣١</sup> ولكن ماهي العوامل التي أدت إزدهار الحياة الفكرية وقوتها في العصر العباسي الأول حتى أصبح هذا العصر علامة مميزة طريق الثقافة الإسلامية عبر التاريخ.

وقبل ذكر الأسباب المباشرة وغير المباشرة لتلك النهضة الفكرية الرائعة تجدر الإشارة إلى أن الإسلام دين العلم والمعرفة ولا تفكير ولا تدبير، فأول كلمة<sup>٣٢</sup> نزلت من القرآن الكريم دليل واضح على ذلك. و دستور الإسلام تعد مفتاح العلم أيًا كان نوعه، وآيات هذا الكتاب العزيز تحض في مواطن كثيرة على النظر والتدبير، وتبين أن العلم يخدم الإيمان، وأن المرء كلما إزداد

٣١. ضحي الإسلام، ج ٢، ص ١٣

٣٢. من المعظم أن أول ما نزل من القرآن الكريم قوله تعالى في أول سورة العلق "اقرأ باسم ربك الذي خلق". (سورة العلق: ١)



علمًا إزداد من الله خشية قال تعالى "يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات."<sup>٣٣</sup> وأيضًا قال "إنما يخشى الله من عباده العلماء."<sup>٣٤</sup> والحديث عن تقدير الإسلام للعلم والعلماء يحتاج إلى بحث مستفيض، ويكفي أن الإسلام فتح أمام العقل البشري مجالات البحث، والعلم، وأن هذا الدين القويم لا يتضمن أي حكم من الأحكام يشل حركة العقل في سيره وتقديمه، الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذها وعند من رآها طلبها، ولهذا جاء الإسلام إنقاذًا للبشرية من خرافات الجهل والامية كما جاء إنقاذًا لها من ضلالات الشرك والجاهلية.

وما دام الإسلام دين علم وفكر، فإن الذين آمنوا بالدين منذ عصر البعثة أخذوا يقبلون على دراسة كل ما ينفعهم في دينهم، وكانوا في أول أمرهم يهتمون بصورة عامة بدراسة القرآن والسنة ليكونوا على بينة من أحكام دينهم، ولكن بعد أن استقرت حركات الفتوحات نسبيًا تنوعت الدراسات الإسلامية وظهر في كل ميدان من ميادين العلم رجال أدوا أجل الخدمات للحضارة والإنسانية، وظهرت عبقريتهم فيما خلفوا من آثار علمية تشهد لهم بالسبق والفضل، وتؤكد أن المسلمين قد وضعوا الأسس الأولى لبناء الحضارة الحديثة.<sup>٣٥</sup>

وإذا كانت الحياة الفكرية في المجتمع الإسلامي قد تدرجت في أطوار عديدة حتى وصلت في العصر العباسي الأول إلى وصلت إليه من القوة والعمق والشمول، فإنها في هذا العصر لم تكن إذن ظفيرة في تاريخ الثقافة الإسلامية،

٣٣. سورة المجادلة، الآية ١١

٣٤. سورة فاطر، الآية ٣٨

٣٥. أثر العرب في الحضارة الأوروبية، ص ٢٥

ففي العصر الأموي كانت المحاولات الأولى للترجمة على يد خالد بن يزيد بن معاوية.<sup>٣٦</sup> وفي هذا العصر نشأت الفرق على اختلافها وامتد الصراع بينها إلى العصر العباسي، وقد عرفنا أن انتشار الإسلام في القرن الأول في بلاد متباينة الحضارات والثقافات والأعراب أدى إلى تطوّر فكري شغل الاجتهاد الفقهي كما شغل الصراع العقائدي بين الإسلام وعقائد البلاد المفتوحة، وفي العصر العباسي نما ذلك الإجتهد الفقهي واشتد هذا الصراع العقائدي، ومع هذا فالذي لاخلاف عليه أن الحياة الفكرية في العصر العباسي وإن كان امتداداً للحياة الفكرية في العصر الأموي قد تطورت تطوّرًا ملحوظًا في ذلك العصر وخطت خطوة كبرى في مجال التصنيف والتأليف، كما لاحظت خطوة أخرى الإفتتاح على الثقافات الأجنبية كلياً.

وأما الأسباب التي يسرت للحياة الفكرية هذا التطوّر والتفخيم، فإنها كثيرة ومتنوعة، ولكن بعضها يرجع إلى عامل الزمن وإطراده وإستبحار العمران والأخذ بأسباب الحضارة أكثر مما قبل ذلك، ويرجع بعضها الآخر إلى أثر الثقافات الأجنبية في الفكر الإسلامي.<sup>٣٧</sup>

ويتضح عامل الزمن في اختلاط الأجناس التي دخلت في الإسلام وتفاعلها، وظهور جيل من الموالي يجيد العربية كأهلها، ويجمع إلى ذلك ثقافة بلغة آبائها، وهؤلاء كان لهم تأثيرهم الواضح في تطور الحياة الفكرية ونهجتها؛ لأنهم كتبوا بالعربية عن تراثهم وأنشأوا بهذه اللغة ما كان يكتبه آباؤهم بلغاتهم، فكان هذا لقاءً علمياً جديداً أكسب الحياة الفكرية خصوبة وعمقاً، وزاد من الأثر العلمي لهذا الجيل من الموالي الإحساس

٣٦. وفيات الأعيان، ج ٢، ص ٤

٣٧. أبو حنيفة النعمان ومذهبه في الفقه، ص ١١

بالضعف أمام العرب الفاتحين، والرغبة في استعادة الأمجاد القديمة، فجد في طلب العلم وأكب عليه في حرص بالغ وفهم شديد حتى أكثر حملة العلم في الإسلام من الموالي،<sup>٣٨</sup> وأزعم هذا بعض الخلفاء في القرن الأول مما يؤكد أنهم في القرن الثاني وبخاصة في العصر العباسي حيث تمتعوا بما لم يتمتعوا به من قبل قد صاروا أنمة الثقافة الإسلامية في فروعها المختلفة، وأنهم قد أثروا في الحياة الفكرية بما ألفوا وكتبوا حتى في اللغة العربية وآدابها.

ويحصل بعامل الزمن، أن الأمة الإسلامية كانت قد مرت بطور المسائل الجزئية المبعثرة، فكان لزاماً أن يسلمها ذلك إلى طور آخر، طور التنظيم وتدوين العلوم وتسييرها، غير أن هذا الطور لم يشمل غير العلوم العقلية من علوم دينية ولغوية وأدبية. أما العلوم العقلية من طب ومنطق ورياضة ونحوها، فقد بدأت في الأمة الإسلامية منتظمة؛ لأنها نقلت إلى العربية بعد أن وصلت في لغاتها التي نقلت عنها إلى مرحلة التنظيم والتدوين، فليست بحاجة إلى أن تمر بالمراسل الطبيعية من جديد.<sup>٣٩</sup>

قال ابن خلدون "ولما كان العلم يكثر حيث يكثر العمران، ويزدهر في كتف الثراء والحضارة."<sup>٤٠</sup> لأن من شأن هذا أن يتيح للناس حياة أكثر استقراراً ودعة، ويوفر لهم من الزمن ما ينفقونه في الإقبال على العلوم. وتدوينها والكتابة فيها.<sup>٤١</sup> لما كان الأمر كذلك، فإن العمران في العصر العباسي قد استبحر والحضارة الإسلامية بما تحمل من سمات الحضارات القديمة قد تطورت وازدهرت، والحياة الرخية قد هيأتها الثروة الطائلة

٣٨. نقلت من ابن خلدون، ص ٦٢٢، والعقد الفريد، ج ٢، ص ٦٤

٣٩. ضحى الإسلام، ج ٢، ص ١٥

٤٠. نقلت من ابن خلدون، ص ٤٤٠

٤١. أبو حنيفة النعمان ومذهبه في الفقه، ص ١١

التي أشرت إلى مصادرها في الفصل السابق لكثير من الناس، فأصبح العصر بكل هذا ملائماً كل الملائمة للحياة العلمية المثمرة. وكانت صناعة الورق وهي مظهر حضاري عرفه العباسي الأول من الأسباب الهامة في تطوّر الحياة الفكرية وتقديمها؛ لأن هذه الصناعة يسرت نسخ الكتب وتداولها والإنتفاع بها، وكان الناس من قبل يكتبون على الورق أو أوراق البردي، وهذه كانت تصنع في مصر ولم يكن الحصول عليها سهلاً.

وأما ترجمة الثقافات الأجنبية فإنها كانت من أهم الأسباب في إزدهار الحياة الفكرية في هذا العصر، وكانت هناك محاولات للإتصال بهذه الثقافات في العصر الأموي لكنها كانت محدودة، ولم تؤثر في الحياة الفكرية تأثيراً ذا بال، فلما جاءت الدولة العباسية إعتنى خلفاؤها بالترجمة على تفاوت بينهم في هذا، فقد بدأت في عهد المنصور، ثم نشطت في عصر الرشيد، حيث شارك في الإهتمام بها وإغداق الأموال عليها الخليفة والبرامكة وبعض رجال الدولة،<sup>٤٢</sup> ومما يذكر أن الرشيد أنشأ دار الحكمة وجلب إليها الكتب الأجنبية من بلاد الروم وغيرها، ووظف طائفة كبيرة من المترجمين فيها، ليتوفروا على المثمرة توجب في عصر المأمون بما بذله هذا الخليفة من نشاط جم في مجال الترجمة، حتى عهد عصره بحق. العصر الذهبي للترجمة في تاريخ الدولة العباسية، إن لم يكن في تاريخ الحياة الفكرية الإسلامية كلياً، فيما عدا العصر الحديث.

وكانت الترجمة باباً دخلت منه الثقافات الأجنبية إلى الحياة الفكرية في المجتمع الإسلامي، وكانت هذه الثقافات متنوعة، فهي تشمل الرياضة

٤٢. حسين مؤنس، تاريخ التمدن الإسلامي (القاهرة: دار الهلال، ط-٢، ١٩٦٧م) ج ٣

والطب والفلك والكيمياء والفلسفة والمنطق والموسيقى والأدب والسياسة،  
وكما تنوعت هذه الثقافات تنوعت اللغات التي نقلت عنها من رومانية  
ويونانية وفارسية وهندية وغيرها.

ولم تكن الترجمة وحدها سبيل إنتقال ما أطلق عليه تاريخياً العلوم  
الداخلية، أو علوم الأوائل إلى المجتمع الإسلامي، فقد كان تحول أهل  
البلاد المفتوحة إلى العربية يعني نقل ثقافتهم إلى اللسان<sup>٤٣</sup> العربي عن طريق  
المشاهدة أو تأليف، قد أسلفت آنفاً أن من أهل هذه البلاد أجاد العربية  
وكتب بها ما كان يكتبه آباؤه بلغاتهم القومية. وأما أثر الحديث الشفوي  
في معرفة المسلمين بتراث البلاد المفتوحة، فإن الجدل الديني الذي نشب  
بين المسلمين وأهل هذه البلاد ممن ظلموا على ولائهم وتعصبهم لعقائدهم  
الموروثة في المجتمع الإسلامي، وظهر ذلك في شيوع بعض النظريات والآراء  
التي وسخت أفكار بعض المسلمين وأدت إلى نشاط أهل الأهواء والملحدين،  
كما نجم عنه أيضاً إصطناع المسلمين الأساليب الجدلية والأقيسة الصناعية  
في جدالهم ومناظراتهم حتى يتمكنوا من دفع أدلة خصومهم الذين سلكوا في  
تأييد آرائهم مسلك المناطقة الإفريقيين في تنظيم الحجج وترتيب البراهين،  
وكان هذا أحد الأسباب في ترجمة علم المنطق اليوناني كما كان السبب في  
تطور علم الكلام الإسلامي.

والذي لا مراء فيه، أن هذا الإنفتاح على ثقافات البلاد المفتوحة، كان  
له أثره البارز في نهضة الحياة الفكرية وازدهارها، لقد اتسعت آفاق العلماء،

٤٣. محمد البهي، د، الجانب الإلهي من التفكير الإسلامي (بيروت، مكتبة الخلي، ط-٢) جـ

وقويت ملكة النقد والدراسة عندهم،<sup>٤٤</sup> وأصبح للمنهج العقلي السيادة وبخاصة في العراق.

على أن موقف المسلمين من هذه الثقافات والعلوم لم يكن موقف المتلقي فحسب، فهم قد أقبلوا عليها بإحساس الراغب في المعرفة الواثق من نفسه وقدراته العقلية، فقاموا بتفسير هذه العلوم والإضافة إليها، ثم التأليف فيها، فحققوا ما حققوا من الإبتكار والسبق مختلف العلوم والفنون. والمسلمون بعد هذا قد أسدوا بترجمة هذه العلوم يداً جلية للبشرية كلها، لأنهم أنقذوا هذا التراث العلمي من الضياع، وقدموه للعالم بشروحة وتعليقاته المفيدة، وإضافاته الجديدة، فكان النبراس الذي بدد غياهب العصور الوسطى وأنار لأوروبا طريق الحضارة والمدينة الحديثة<sup>٤٥</sup>.

هذه الأسباب وغيرها<sup>٤٦</sup> أدت كلها إلى نهضة الحياة الفكرية ونضجها في العصر العباسي الأول، وقد شعلت هذه النهضة العلوم الإسلامية جنيعها من فقه وحديث وتفسير وأدب وتاريخ. وكان العراق أكثر البلاد تمتعاً بهذه النهضة وتمثيلاً لها، ومرد ذلك إلى أن العراق قطر له تاريخ عريق في الحضارة والثقافة، وكان في العهد الأموي يفخر على الشام بعلومه فلما نقلت الخلافة العباسية الحكم من الشام إلى العراق وقامت بتأسيس مدينة بغداد، لتكون عاصمة للدولة، وصار للفرس في هذه الدولة نفوذ لم يكن لهم من قبل نشطت الحركة العلمية في العراق وزاد من نشاطها تنافس الخلفاء

٤٤. جمال الدين الشيال، د.، تاريخ الدولة العباسية (القطر، دار الكتب الجامعة، ط- ١)

ص ٤٥

٤٥. أحمد شلي، د.، التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية (الكويت: الرسالة، ط- ١) ج-

٣، ص ٢٣١.

٤٦. ضحى الإسلام ج- ٢، ص ١٤.

والأمراء في ترجمة العلوم الداخلية وفي تكريم العلماء والشعراء، بحيث أصبحت بغداد فترة وجيزة من إنشائها مركزاً علمياً ينافس دمشق والمدينة. والعراق بعد إنتقال الخلافة إليه كان أكثر البلاد الإسلامية عمراً وأوفرها ثراء، ومن شأن هذا أن يتيح للناس وقتاً للعلم ومدارسته والتفرغ له، كما أن حياته الإجتماعية المتشابكة المعقدة قد نجم عنها أحداث ومشكلات متعددة فرضت على الفقهاء أن ينظروا فيها ويبحثوا عن حلول لها، ويذكر بعض المؤرخين أن نظام الزراعة في العراق، كان له من غير شك أثر في كتاب الخراج لأبي يوسف<sup>٤٧</sup> ولاريب أن الأحداث السياسية التي نشبت عقب مقتل عثمان رضي الله عنه، والتي كان العراق مسرحاً لها، قد تمحضت عن كثير من الفرق المختلفة، وكان الصراع الفكري بين هذه الفرق لا يقل ضراوة عن الصراع الحربي، وقد تغلغل بعض الحاقدين على الإسلام في صفوف هذه الفرق يبتون من الآراء والنظريات ما يحرق نار الفرقة ويمزق وحدة الأمة، ولكن هذا الصراع في النهاية كان عاملاً من عوامل حيوية وازدهار الحياة الفكرية في العراق، حتى صار طوعاً لكل ما أشرت إليه رمزاً للنهضة الفكرية في العصر العباسي الأول.

ظهرت الفرق في العراق الأول، وكانت تتعدد وتتشعب لأسباب متباينة وما زال بعضها موجوداً حتى الآن. وهي تقسم إلى سياسية مثل الشيعة والخوارج، وإعتقادية والجهمية والمرجئة، وهذا التقسيم فيما أرى غير علمياً وتاريخياً؛ لأن الفرق كلها من بينها تلك التي انشغلت بالخلافة وحملت السيف من أجلها لها آراؤها التي بالعتيدة وأصول الدين، والأحكام الفقهية.

٤٧. ضحى الإسلام، ص ١٥

وتعد الشيعة أقدم الفرق، وهم في جملتهم يرون على بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي الله عنه أحق المسلمين بخلافة النبي صلى الله عليه وسلم وهم فرق مختلفة، منهم المعتدلون والغلاة، ومنهم من تجاوز حد الدين في تقديس على رضي الله عنه.

وأما الخوارج فقد ظهرُوا في جيش على بعد التحكيم الشهيرة وخلاصة آرائهم أن الخليفة يجب أن يختار إختياراً حراً من المسلمين جميعاً، وكانوا يرون أن مرتكب الكبيرة كافر ويخلد في النار، وهم فرق متعددة ويتفاوتون مغلاة واعتدالاً.

والقدرية تذهب إلى أن الإنسان يخلق أفعاله الإختيارية بنفسه، ومنهم من سموا بإسم المعتزلة، ولهؤلاء شأن كبير في الفكر الإسلامي في العصر العباسي.

وتذهب الجهمية إلى عكس ما تذهب القدرية، فالإنسان لديهم، ليس له إرادة فيما يفعل وهو في أفعاله كالريشة يحركها الهواء ولذا تسمي الجهمية الجبرية أيضاً، والجهمية قد أثارت موضوع القول بخلق القرآن الذي قال به قبله الجهم بن صفوان والجعد بن درهم.

وأما المرجئة فترى غير ما يرى الخوارج في مرتكب الكبيرة، ويرجئون الحكم على أفعال المسلمين إلى يوم القيامة، ويرون أنه لاتضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع الكفر طاعة، وكان المعتزلة، يطلقون كلمة مرجئة على كل من لا يحكم بأن صاحب الكبيرة مخلص في النار، ولذا قيل عن أبي حنيفة مرجئي وجعله الشهرستاني من مرجئة السنة الذين يرجعون عفو الله للمسلمين لا الذين يستبيحون المنكرات.



ولأن هذا العصر توافرت له كل أسباب النهضة العلمية نبغ فيه عدد كبير من الفقهاء والعلماء والشعراء، وشهدت العواصم الإسلامية مناظرات ومناقشات علمية مختلفة كان يشارك في بعضها الخلفاء والأمراء، كما شهدت أفواجاً من الوافدين عليها أو النازحين عنها؛ طلباً للعلم وسعيًا وراء المعرفة، فعلماء اللغة كانوا ينتجعون البادية، ليأخذوا اللغة عن أهلها، وعلماء الأدب والتاريخ كانوا ينتقلون بين القبائل والأنصار يجمعون الأشعار والأخبار.

وأما الفقهاء فإنهم في هذا العصر، كانوا يجتمعون في مواسم الحج وغيرها، يتذكرون ويتبادلون الآراء، وكان بعضهم<sup>٤٨</sup> شديد الحرص على معرفة مالمدى غيره من آثار وفقهه، يناله بالرحلة إن تيسرت له، أو بالمراسلة إن عز عليه غير ذلك.<sup>٤٩</sup>

وكان علماء الحديث قد توفروا على جمعه، وإن جاء هذا الجمع مختلطاً بأقوال الصحابة والتابعين.

وبهذه اللقاءات والرحلات بين الفقهاء ابتدأت المدارس الفقهية التي ظهرت في النصف الثاني وتاريخية متعددة تتلاقى، فتقاربت المذاهب، وضائق دائرة الخلاف، وقلت الفروق بين أهل الرأي وأهل الحديث. إن الفقه في العصر العباسي الأول كان يمر بأخصب مرحلة تشريعية لم يُعرف لها نظير في تاريخه الطويل، فقد تطوّر الاجتهاد الفقهي في هذا العصر تطوّرًا ملحوظًا، وكثر عدد المجتهدين كثرة هائلة، فاتسعت دائرة

٤٨. يتضح هذا مثلاً في حياة الإمام محمد، فقد رحل إلى المدينة غير مرة ولزم حلقة مالك فترة غير قصيرة وناقش فقهاء المدينة عليهم ولهم.

٤٩. كما حدث بين إمامين مالك والليث بن سعد.

الفقه إتساعاً ضخماً وشمل كل ناحية من نواحي العبادات والمعاملات وقام على مصادر جديدة بالإضافة إلى المصادر التي عرفها الصحابة والتابعون. قام الفقه في القرن الأول على الكتاب والسنة والإجماع والرأي بشعبتيه المصلحة والقياس، وفي العصر العباسي الأول ظهر القول بالإستحسان وسد الذرائع وعمل أهل المدينة والعرف وفتوي الصحابي إلى جانب ما كان في القرن الأول، غير أن مناظرات الفقهاء ومناقشاتهم ولقاءاتهم في هذا العصر حددت مفاهيم هذه المصادر، وأثارت قضايا هامة مثل السنة ومنزلتها من الكتاب، والإجماع وكيف يكون مصدرًا يعتمد عليه، والناسخ والمنسوخ والعام والخاص من الألفاظ، إلى غير ذلك من المسائل التي خاض الفقهاء في مناقشتها وتحريم معناها.

واتسمت الآراء الفقهية بالحيوية وروح البحث العلمي، كما تأثرت تأثرًا واضحًا بالبيئة والعرف.

وإذا كان الفقهاء قد جنحوا في أواخر القرن الأول إلى التفريع والتقدير فإنهم في العصر العباسي الأول توسعوا في تفريع المسائل وافترضوها واستنبط أحكام لها، وكان القدر المعلى في ذلك لأهل العراق، إعتمدوا كثيرًا على قوة التخيل فأدى ذلك بهم إلى أن أخرجوا للناس الوفاً من المسائل منها ما يمكن وجوده، ومنها ما تنقضي الأجيال ولا يحس الإنسان بوجوده.<sup>٥٠</sup>

٥٠. مثلاً "الأصل" أو الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني.

وكان لإهتمام الفقهاء بالفقه النظري أثره من ناحية تضخم الفقه وبعده عن الحاجة العملية في كثير من الآراء، وأيضا من ناحية اتجاه بعض الفقهاء إلى وضع مسائل الحيل<sup>٥١</sup> يعلم بها الناس كيف لا ينفذون الأحكام الشرعية دون أن يقعوا في زعمه تحت طائلة العقاب.

ولكل هذا أثمر القرن الثاني مذهب فقهية متعددة اندرس بعضها، لأسباب لا مجال هنا إلى النص عليها. والمذاهب التي قدر لها البقاء هي المذاهب الأربعة المشهورة من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة ومذاهب بعض فرق الشيعة والخوارج.

---

٥١. تعد الحيل الشرعية من الأمور الظاهرة في الفقه الحنفي.

## الباب الثالث

### خدماته الإجتماعية وأثاره القيمة

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : تولية القضاء.

الفصل الثاني : مؤلفات الإمام محمد بن الحسن الشيباني: دراسة تحليلية.

الفصل الثالث : صورة بعض المخطوطات للإمام الشيباني.

## الفصل الأول

### تولية القضاء

كان الإمام محمد بن الحسن الشيباني على منهاج شيخه الإمام أبي حنيفة في الابتعاد والتنزه عن الوظائف الحكومية. ولذلك كره أن يتقلد القضاء. وأنه تولى قضاء الرقة مع عدم رغبته فيه فقد ذكر الإمام السرخسي "ولحب الإمام وحرصه على أن يكون شغله بالعلم ونفوره من التفرغ إلى الحكام وخشيته من منصب القضاء انزعج لما طلب منه ليتولى قضاء مدينة الرقة".<sup>١</sup> وكانت هناك حاجة إلى قاضي في البلاد واستشير في ذلك قاضي القضاة أبو يوسف وبما أن محمد بن الحسن كان يستوفي شروط تولى القضاء وأشار إليه أبو يوسف، ورشحه لهذا المنصب ولكن محمدا لم يفرح بهذا الترشيح فقد كان يبتعد عن مسئوليات القضاء لما فيها من شغل عن العلم وأخذ على أبي يوسف حيث أقمحه فيه دون رضى منه. هكذا ذكره الإمام الذهبي.<sup>٢</sup> ولما لم يجد سبيلا إلا إلى قبوله قبله ولكن ذلك لم يمنعه منه المواصلة في مجال العلم تعليما وتدريسا. وكان الإمام في قضائه لم يخش في الله لومة لائم.

هناك واقعة مشهورة كما ذكره الإمام الذهبي في النص الآتي:

عن محمد بن سماعة، قال: كان سبب مخالطة محمد بن الحسن السلطان أن أبا يوسف القاضي شور في رجل يولى قضاء الرقة، فقال لهم: ما أعرف لكم رجلا يصلح غير محمد بن الحسن، فإن شئتم فاطلبوه من الكوفة، قال: فأشخصوه. فلما قدم جاء إلى أبي يوسف فقال: لماذا أشخصت؟ قال: شاوروني في قاض للرقة، فأشرت بك، وأردت بذلك معنى أن الله قد بث علمنا هذا

١. المبسرط، ج ١، ص ١٣١

٢. مناقب الإمام الأعظم، ج ٢، ص ١٦٥

بالكوفة والبصرة وجميع المشرق، فأحبيبت أن تكون  
بهذه الناحية، ليهب الله علمنا لك بها وبما بعدها من  
الشام.

فقال: سبحان الله! أما كان لي في نفسي من المنزلة ما أخبر بالمعنى الذي  
من أجله أشخص! فقال: هم أشخصوك. ثم أمره بالركوب، فركبا ودخلا  
على يحيى بن خالد بن برمك، فقال ليحيى: هذا محمد فشانكم به، فلم  
يزل يخوف محمدا، حتى ولي قضاء الرقة، وكان ذلك سبب فساد الحال  
بين أبي يوسف ومحمد بن الحسن.<sup>٣</sup>

وقد عزله الخليفة هارون الرشيد من القضاء. فقد قال ابن كثير: "وقد عزله  
الرشيد من القضاء".<sup>٤</sup> والأمر الذي تسبب في عزله عن القضاء وذلك أن  
الرشيد أعطى بيحيى بن عبد الله أمانا بخطه، ثم جاء يحيى هذا إلى  
الرشيد فقابله الرشيد بحقاوة وتكريم ثم حبسه في بيته وسأل العلماء في ذلك  
الأمان فلما سأل محمدا في ذلك قال هو صحيح فحاجه الرشيد في ذلك فقال  
محمد بن الحسن، ماتصنع بالأمان؟ لو كان محاربا ثم ولي كان أمانا فاحتملها  
الرشيد على محمد بن الحسن. وقال أبو البحتري هذا نتقضى من وجه كذا  
وكذا فقال الرشيد أنت قاضى القضاة، أنت أعلم بذلك فمزق الأمان<sup>٥</sup> وعزل  
الإمام محمد بن الحسن عن القضاء ومع ذلك أنه كان ثابتا على الحق. قيل.  
"أن الرشيد فتش كتبه خشية أن يكون فيها ما يختص بالطالبيين على  
الثورة ضد الرشيد".<sup>٦</sup>

٣. مناقب أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٨٧-٨٨

٤. البداية والنهاية، ج ٥، ص ٢١٠

٥. تاريخ الرسل و الملوك، ج ٨، ص ٢٤٧

٦. الإمام محمد وأثره في الفقه، ص ٨٧-٨٨

### قصة المنازعة بين أبي يوسف ومحمد.

و هناك روايات مختلفة حول عزل الإمام محمد عن منصب القضاء وحول العلاقة بين الإمام محمد والإمام أبي يوسف، بعضها جاء عن أبي يوسف، وبعضها الآخر جاء عن محمد، وتتسم كلها بطابع الحدة والتحامل أحيانا والنفور المتبادل غالبا، و هي المؤامرة بين الصاحبين كما في المبسوط<sup>٧</sup>. فإن هذه الروايات على فرض التسليم بصحتها قد نقلت عنهما بعد أن استحكمت النفرة بينهما وسعى أهل سوء لإذكاء نار الخلاف والشقاق بين الصاحبين الجليلين. وقد اطبقت كلمة المؤرخين على أن هذا الشقاق حدث بعد انتقال محمد إلى بغداد في عهد الرشيد. ومحمد قد ترك الكوفة إلى بغداد بعد أن أصبحت هذه عاصمة الخلافة، ومدينة العلم، وبعد أن أخذت منزلة الكوفة تتضاءل إلى جانب تلك المدينة الجديدة التي هيأ العباسيون لها كل أسباب التفرق العلمي والحضاري، فإنها مرجع العلماء والأدباء من مختلف الأمصار، تحذوهم رغبات شتى، وآمال متباينة.

وكان أبو يوسف قد سبق محمدا إلى بغداد ليكون المسؤول الأول عن القضاء في الدولة العباسية، ويبدو أن صلة برجال الحكم وانشغاله بأمور القضاء حال بينه وبين ما يجب عليه إزاء طلاب الفقه في بغداد، فلما انتقل محمد إلى هذه المدينة، وهو لا يشغله عن العلم شاغل ما، وكان بطبعه ينفر من التقرب إلى الحكام، يحرص على التفرغ للعلم ومدارسه، ويتمتع بعقلية تشريعية خصبة، وثقافة لغوية أصيلة، وإمام واف بفقه أهل العراق والحجاز، هفا إليه أهل الرأي في بغداد، وأصبح بعد فترة وجيزة من إقامته بينهم مرجعهم الأول في الفتيا وطلب العلم.

٧. الأصل، ص ٥٩٣، والمبسوط ج ١٦، ص ٤٣

ولعله كان لإقبال أهل الرأي على محمد أثر في نفس أبي يوسف، وآله أن تنحسر الموجة عنه بالرغم من ماضية العريق في العلم وحضرة المشرق بين رجال الحكم، وزاد من ألم أبي يوسف أن محمدا لم يحاول في بغداد أن يوثق صلته به، وربما كان لا يزوره أويراه إلا لماما.

وكان يمكن أن يظل موقف أبي يوسف من محمد مجرد إحساس شخصي حبيس بين الجوانح، لا تتحدث عنه الأفواه، ولا ينقله الرواة، لولا أن مكانة محمد في بغداد أنفست عليه الكثيرين،<sup>٨</sup> وكان من بين هؤلاء من يعمل على توسيع قوة الخلاف و الشقاق بين الصاحبين، إستجابة لمشاعرة الخاصة نحو محمد، فهذا مثلا بشر بن الوليد الكندي كان من أصحاب أبي يوسف وخاصته، بشر هذا كان متحاملا على محمد بن الحسن ينال منه ويسيء إليه، ولم يكن في الواقع بهذا منتصرا لأبي يوسف بقدر ما كان يريد الغض من مكانة محمد وتشوية منزلته بين الناس، وقد روي أن الحسن بن مالك كان ينهى بشرا عن تصرفه ويحتج إليه بأن محمدا كان قد عمل هذه الكتب المشحونة بالمسائل الفقهية، فهل بقدر بشر أن يعمل مسألة واحدة؟

ومما يتصل بموقف بشر وأضرابه ما كان يقوم به البعض من سفارة بين الصاحبين لنقل ما يدور في مجلس كل منهما عن صاحبه، فقد ضاعفت هذه السفارة من حدة الخلاف والشقاق، لأن بعض القائمين بهما كان يسعى لتعميق<sup>٩</sup> ما بين الصاحبين من وحشة حتى بلغ الأمر بهما إلى

٨. المبسوط، ج ١٤، ص ٤٠

٩. الجواهر المضية، ج ١، ص ١٦٦

١٠. قال محمد بن شجاع: سمعت إسماعيل بن الفضل وأبا علي الرازي وجماعة من أصحابنا يذكرون أن أبا يوسف سئل: أسمع منك محمد بن الحسن هذه الكتب؟ فقال أبو يوسف: سلوه، فأتينا محمدا فسألناه، فقال: ما سمعتها، ولكن أصحابها لكم. كما في الجواهر



تبادل الإتهامات وإصدار الأحكام التي تحمل طابع السخرية والتحدي.

والذي لا جدال فيه أن منزلة محمد قد طغت على منزلة أبي يوسف لدى جمهور فقهاء أهل الرأي في بغداد، لأسباب مختلفة أومات إلى بعضها، وأن أبا يوسف كان يدرك تماما قدر محمد ونبوغه وتفوقه، ولكن ما ذكره بعض الرواة والمؤرخين من أن الرشيد حين رغب في رؤية محمد بعد أن استفاضت شهرته، خاف أبو يوسف أن يهجره الخليفة ويميل إلى محمد، فدبر حيلة تجعل اللقاء بين الرشيد ومحمد قهرا لا يتيح للخليفة فرصة التعرف على مواهب محمد، أو يجعل هذا غير صالح لمجالسة الخلفاء والحكام غير نسل، وهو من وضع الذين في قلوبهم مرض من الرواة. وملخص ما ذكره إن أبا يوسف بعد أن طلب منه الرشيد أن ينهي إلى محمد رغبته في لقائه قال له: إن محمدا مريض بسلس البول، وأنه لا يستطيع إطالة الحديث معه، ولما ذهب إلى محمد قال له: إن الرشيد سريع الملل، وأن عليه أن يقوم عندما يشير إليه، فلما جلس محمد مع الرشيد، إستحسن هذا كلام محمد وأقبل عليه، غير أن أبا يوسف لم يمهل محمدا طويلا، وأشار إليه فقطع حديثه مع الرشيد وخرج، ويروى أن الرشيد قال: لو لم يكن به هذا الداء لكنا نتجمل به في مجلسنا، كذلك يروى أن محمدا لما وقف

---

المضيئة، ج ١، ص ١٥٨. وأكد في تصرفات هؤلاء الذين سألوا أبا يوسف لونا من الوقيعة بين الشيخين، فهم يعرفون ما بينهما من وحشة، وسؤالهم هذا وذهاهم إلى محمد ليس بعته الرغبة في الوقوف على الحقيقة العلمية، ولكن نبته الإحساس بنقل ما يزيد من لهيب الخلاف لا ما يقضي عليه، وإلا لأنثروا الصمت، وامسكوا عن السؤال و الذهاب.

على ما فعله أبو يوسف قال: اللهم اجعل سبب خروجه من الديننا ما نسبني إليه، فاستجيبت دعوته.<sup>١١</sup>

هذه القصة وإن وردت في مقدمة شرح السير الكبير للإمام السرخسي غير صحيحة، وتحمل في طياتها دلائل وضعها وإفترائها، وذلك لأنها لو كانت صحيحة كما يزعمون فكيف عرفها الإمام محمد؟ ليس من المعقول أن يكون أبو يوسف قد تحدث بما كان منه إلى بعض خاصته وإن منهم من أسرع فنقل إلى محمد ما قصه أبو يوسف، لأن هذا لو كان دبر تلك الحيلة، لأمسك عن الكلام إمساکا ولم يبح بشيء مما فعله لأي إنسان مهما تكن صلته به، لا خوفا من أن يعرف محمد، ولكن خوفا من أن يعرف الرشيد، فيغضب على قاضي قضاته، وربما نحاه عن منصبه، وكان أبو يوسف كما توحى القصة حريصا كل الحرص على أن تظل علاقته بالرشيد طيبة وقوية.

كذلك ليس من المقبول أن يكون محمد قد عرف من الرشيد أو بعض حاشيته والمقربين إليه خبر هذه المؤامرة، لأن محمدا كان لا يتصل برجال الحكم وينفر من التقرب إليهم، كما أن الرشيد في سلطانه وكثرة أعماله لا يعنيه أو لا يشغله أن يتحدث عن لقائه بفرد من أفراد رعيته مهما تكن منزلته. ثم ألم يدر يخلد أبي يوسف وهو الذكي الأريب أن الرشيد قد يسأل محمدا عن هذا المرض الذي اختلقه عليه، أو يطلب أحد أطبائه، وعددهم ببابه كثير لمعالجة محمد، فينكشف ما دبره أبو يوسف ويتعرض لما خاف منه؟

١١. مناقب الكردي، ج ٢، ص ١٦٥، والطبقات السنية، ج ٣، ورقة ٢٩٣، ومفتاح

دار السعادة، ج ٢، ص ٢٤٥

وأبو يوسف كان ولا شك يعرف موقف صاحبه من الحكام ومدى نفوره من الإتصال بهم، فما الذي يدعوه إلى تدبير تلك الحيلة وهو على ثقة من أن محمدا لن يكون منافسا له، لأنه غير حريص على ذلك ولا ساع إليه.

فإذا أضفنا إلى هذا أن أبا يوسف مهما يكن إحساسه بتفرق محمد ونبوغه فإن مثله في دينه وعلمه يربأ بنفسه أن تهبط إلى مستوى الكيد الخبيث والحسد الأرعن تبين لنا أن هذه القصة مفتراة، وأن الذين قاموا باختلاقها ظنوا إن الوحشة بين الصاحبين ستجعل فريتهم مقبولة لا يشك في صدقها، ويتحقق بهذا هدفهم في الإساءة إلى الصاحبين الجليلين، لغاية في نفوسهم.

وليس ورود هذه القصة في مقدمة شرح السير الكبير دليلا على صحتها، فقد اشتملت هذه المقدمة على بعض الأخبار التي لاشك في اضطرابها وضعفها إن لم يكن كذبها مثل ما جاء عن سبب تأليف السير الكبير، وعدم ذكر اسم أبي يوسف فيه، ورغبة الرشيد في أن يتولى محمد قضاء مصر ورفض محمد بعد أن استشار أصحابه.

ويبدو أن هذه المقدمة قد دسها على السرخسي بعض الرواة، ومألاها بهذه الأكاذيب، لأنه غير معقول أن يحسر عن السرخسي مثل ما جاء فيها، ومؤلفاته الفقهية تشهد له بالدقة العلمية، وورعه وخلقه يرفضان أن يكتب عن أساتذته الإعلام هذا الكلام.

ويرى الشيخ الكوثري أن السبب في ذكر تلك القصة في هذه المقدمة يرجع إلى أسطورة علقت بذهن السرخسي في الصغر من أحد كتب السير، وأملاها في الجب على تلاميذه وهو بعيد عن كتبه.<sup>١٢</sup>

١٢. مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبه، ص ٥٦، وبلوغ الأمان، ص ٣٨.

وعلى أية حال ترجح كل الشواهد كذب هذه القصة، ويقوي هذا الترجيع ويجعله في درجة اليقين أن الخطيب البغدادي وهو معروف بتحامله على أبي حنيفة وتلاميذه لم يذكرها، وأن الذهبي في مناقب الإمام والصاحبين لم يشر إليها، وكذلك صاحب الجواهر المضيئة، واللكنوي في الفوائد البهيثة.

والقول بأن أبا يوسف سعى لإبعاد محمد عن بغداد، بحيث أشار بتعيينه قاضيا للرقعة، فلا يكون قريبا من الخليفة، ولا يصبح مصدر خطر على سلطان أبي يوسف ومكانته لدى الرشيد، لا يقل إفتراء وظنا خاطئا عن إتهامه بتلك المؤامرة المزعومة، وبرهان ذلك أن أبا يوسف أشار فعلا بتعيين محمد قاضيا للرقعة، وقد اعترض محمد على صاحبه، غير أن أبا يوسف رد عليه إنما اختاره لنشر فقه أهل الرأي في تلك الناحية وما والاها من النواحي، إلا أن محمدا لم يقتنع بما قاله صاحبه وكان يؤدي منه ألا يقحمه في هذا الأمر قبل أن يعرف رأيه.

ومعنى هذا أن أبا يوسف حين رشح محمدا لمنصب قضاء الرقعة كانت في ذهنه فكرة نشر الفقه العراقي أولا، ومحمد خير من يقوم بهذه المهمة في نظر أبي يوسف، ولا يحمل إعتراض محمد على موقف صاحبه أي معنى ينال منه أو يضعه موضع الظن وفساد الطبعية. لقد إعترض محمد على تعيينه في هذا المنصب. لأنه ما كان يحب أن يشغله عن العلم شاغل ما، وليس في حاجة إلى رزق تجربة عليه الدولة، ولعله مع هذا كان متأثرا بأستاذه أبي حنيفة في عزوفه عن منصب القضاء، ورعا وخوفا من مسؤولية هذا المنصب الخطير.

على أن الرقة كانت العاصمة الصيفية للخلفاء، وتعيين محمد لقضاء هذه المدينة لا يبعده عن الخليفة، بل في ذلك غاية التقريب منه، يؤكد هذا ما سجله المؤرخون عن لقاء الرشيد بمحمد في هذه المدينة أكثر من مرة، وكان الرشيد وهو يقيم في الرقة يسترشد برأي قاضية في بعض الأمور والأحداث التي جرت له فيها وينزل على ما يقول به أحياناً. ويتضح من كل هذا أن أبا يوسف لم يسع لإقصاء محمد عن الخليفة وأنه لم يخف على مكانته منه، وأن الباعث الأول لما فعله هو خدمة الفقه العراقي وإذاعته و تدوين وتطوير الفقه الحنفي وإشاعته.

ومن المحتمل أن يكون أبو يوسف إلى جانب هذا قد نظر إلى المستقبل، ورأي أن أصلح من يتولى بعده منصب قاضي القضاة هو الإمام محمد، فأراد أن يتعزز بالقضاء قبل أن يؤول إليه، فلا يخرج من الدرس إلى أخطر منصب في الدولة، فأشار بما أشار<sup>١٣</sup>.

عودته إلى منصب القضاء وصلته بهارون الرشيد.

وبعد أن عزل الإمام محمد عن قضاء الرقة عاد إلى بغداد. ولعله تنفس الصعداء هنا، لأنه كان عازفاً عن القضاء، كما سلف.

ولكن بجانب آخر شعر الرشيد بتقصيره، فبدأ يتودد إليه وتقدم عنده؛ وولاه قضاء القضاة. ذكر الحافظ الذهبي في ترجمة الإمام محمد: "ولي قضاء القضاة للرشيد، ونال من الجاه والحشمة ما لا مزيد عليه"<sup>١٤</sup>.

ومما لا ريب فيه أن هذه الولاية أكسبته تجربة، وقربت فقهه من الناحية العملية.

١٣. مقدمة شرح السير الكبير، ص ١٣

١٤. مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبه، ص ٨٠

ثم قامت علاقة طيبة بينه وبين الخليفة هارون الرشيد حتى سافر معه إلى  
الري سنة ١٨٩هـ

وكان هارون يعتمد عليه ويرجع إليه في الفتوى، والإمام محمد يفتيه بما  
يراه راجحا وصوابا.

وكان محترما عند الرشيد مع كل هذه الأمور إلا أن في بعض الأحيان تعرض  
له بالإهانة والمضايقة وعدم الإحترام والمنع من الإفتاء، وهذا يرجع إلى  
الوضع السياسي في ذلك الزمن وعينه الرشيد قاضيا للقضاة عند ما عرف  
قدره ومنزلته وفقهه وكانت المدة التي كان قاضيا للقضاة سنتين. كما ذكره  
الكردي وابن كثير وغيره.<sup>١٥</sup> وعاش الإمام الشيباني هذه الفترة القضائية  
صابرا محتسبا مع صرامة الحق وجرأة الجنان.

---

١٥. البداية والنهاية: ج ٥، ص ٢١٠، الفوائد البيهية، ص ١٣٥

## الفصل الثاني

مؤلفات الإمام محمد بن الحسن الشيباني : دراسة تحليلية.

التقديم:

الإمام أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني أحد الأئمة النابغين الذين توفروا على خدمة الفقه الإسلامي بكل ما في وسعهم من جهد، ولد سنة ١٣٢ هـ الموافق ٧٥٣م في مدينة واسط بالعراق وتوفي سنة ١٨٩ هـ الموافق ٨١٠ م. ولا يخفي عند أرباب العلم أن للإمام محمد آثار علمية كثيرة تعد المرجع الأول للفقه الحنفي. لأن شيخه أبا حنيفة (ت ١٥٠هـ) إهتم بتربية الرجال أكثر من إهتمامه بتأليف الكتب، ولم تؤثر عنه مؤلفات سوى بعض الرسائل الصغيرة. ومؤلفات أبي يوسف (ت ١٨٢هـ) التي وصلتنا معدودة وتتناول بعض الموضوعات الخاصة مثل الخراج والقضاء. والإمام محمد أول من دون الفقه الإسلامي على منهج علمي لم يسبق به. و يتمثل هذا المنهج بوجه عام في تفصيل المسائل وذكر الفروع بطريقة الافتراض والتصور العقلي في ترابط وتسلسل منطقي مع الإجتهد في تقرير الحكم الشرعي لكل مسألة. وتخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية. فاصبحت مؤلفاته لهذا عماد المذهب الحنفي وكل من جاء بعده من الفقهاء والشرح الأحناف عيال عليه. وقد كان من خدام الفقه والقضاء وواضع القواعد الأصولية ومبين للعلاقات الدولية في الإسلام. وهو يعد فقيه الإسلام الوحيد الذي كتب مشتملا و مفصلا عن العلاقات بين المسلمين وغيرهم في وقت السلام والحرب. وإن كتب الإمام محمد رحمه الله تمثل المصادر الأولية الأصيلة التي يعول عليها في المذهب الحنفي، فقد جمعت معظم أقوال فقهاء العراق، وأوفت على الغاية في هذا المجال. قال العلامة محمد أبو زهرة (ت ١٩٦٥ هـ): "إن فقه أبي حنيفة خاصة، وفقه

العراقيين عامة مدين لمحمد بن الحسن بكتبه، فهي التي حفظته وأبقتة للأخلاف مرجعا إليه، ومنهلا يستقى منه.<sup>١٦</sup>

أشهر مؤلفاته:

إن مؤلفات الإمام الشيباني بلغت تسعمائة وتسعين كتابا في علوم الدين، وذلك باعتبار أن المتقدمين كانوا يطلقون كلمة كتاب على كل قطعة قائمة بذاتها سواء كانت صغيرة أم كبيرة فمثلا، الكلام الذي يتعلق بالصلاة يسمونه كتابا هكذا جاء في كتاب الاكتساب في الرزق المستطاب.<sup>١٧</sup> وكتب محمد ليست كلها في درجة واحدة من حيث الاعتماد عليها، بل تنقسم من هذه الناحية إلى ثلاثة أصناف.

(أ) كتب ظاهر الرواية:

وهي المبسوط، والجامع الصغير والجامع الكبير والسير الصغير، والسير الكبير، والزيادات. وتسمى الأصول وسميت بظاهر الرواية، لأنها رويت عن الإمام محمد برواية الثقات، فهي ثابتة عنه إما متواترة أو مشهورة عنه.

(ب) - كتب تتنزل منزلة كتب ظاهر الرواية:

وهي كتاب الموطأ برواية محمد، وكتاب الحجة على أهل المدينة، وكتاب الآثار.

١٦. أبو زهرة، أبو حنيفة، حياته وعصره، آراؤه وفقهه (بيروت: دار الفكر العربي ط-١،

١٣٩٤م) ص ٢١٩

١٧. محمد بن سماعة، الاكتساب في الرزق المستطاب (القاهرة: مطبعة الأنوار، ط-١،

١٩٣٨) ص ١٢.



(ج) كتب للإمام محمد تسمى غير ظاهر الرواية.

لأنها لم ترو عن الإمام محمد بروايات ظاهرة صحيحة ككتب ظاهر الرواية ولا يخفي عند علماء الأحناف عند تعارض الأصول وهي ظاهر الرواية بغيرها في حكم مسألة يؤخذ برواية الأصول. لأنها أكثر ثقة وأقوي سندا من غيرها. القسم الأول هو عماد النقل في الفقه الحنفي حيث أن الإمام كان من أكثر فقهاء القرن الثاني انتاجا، وظلت كتبه متداولة معتمدة بين الناس.<sup>١٨</sup>

التفصيل: كتب ظاهر الرواية:

فقد عرفنا أن كتب ظاهر الرواية هي الكتب الستة المذكورة. الآن نعرف كل كتاب بالإيجاز.

كتاب الأصل أو المبسوط:

المبسوط من أكبر مؤلفات الإمام محمد وأهمها. وقد سلك في تصنيفه سلك التبويب الموضوعي للمسائل الفقهية. فصنف بعد خطبة الكتاب كتاب الصلاة و الزكاة و الحيض والنفاس و المناسك و النكاح و الطلاق و العتق و المكاتب و الولاء و الأيمان و الحدود و السرقة و السير و الإستحسان و التحري و اللقيط و اللقيطة و الإباق و المفقود و الغصب و الوديعة و العارية و الشركة و الصيد والذبائح و الوقف و الهبة و البيوع و الصرف و الشفعة والقسمة و الإجارات و آداب القاضي و الشهادات و الدعوي و الإقرار و الوكالة و الكفالة والصلح و الرهن و المضاربة و المزارعة و الشرب و الأشربة و الإكراه و الحجر و المأذون و الكبير و الديات و الجنائيات والمعائل و الوصايا و العين والدين و العتق في المرض و الدور و الفرائض و اختلاف أبي

١٨. ابن عابدين، رسائل رسم المفتي (بيروت: مطبعة الحلبي، ط-١، ١٢٥٢) ج-١، ص-١٦-

حنيفة وابن أبي ليلى و الشروط و الحيل و الإجارة و الوكالة و الصلح و الكسب و الرضاع ثم خاتمة الكتاب.

وهو كتاب مدلل والأدلة فيها بالنسبة إلي حجمه ليست كثيرة، ففي كثير من المسائل نجد المؤلف يسوقها مقرونة بأدلتها، أحيانا في صدر الكتاب وأخري في غصون الفصول والأبواب.

والجدير بالذكر أنه ذكر فيه كتاب الاستحسان وكتاب التحري وبذلك أشار إلى أصليين مهمين بني عليهما كثير من الفروع الفقهية. وهذا أوسع كتب الإمام محمد وأغزرها مادة، ويتضمن من التفريع الذي لا يتضمنه غيره، مع ذكر الفرق بين المسائل المتشابهة ظاهرا والمختلفة باطنا، لاتحاد المناط أو اختلافه.

إن محمدا أملي المبسوط على أصحابه، فقد رواه كثير من تلاميذه، وتعددت نسخه لهذا. ولتعدد نسخ المبسوط وكثرة رواته وكثرة نساخه لم يلم من التشويش والاضطراب والأخطاء اللغوية، وذلك كله غلط من الكاتب. ومن رواة المبسوط محمد بن سماعه.<sup>١٩</sup> (ت ٢٣٣هـ)

و أبو سليمان الجوزجاني<sup>٢٠</sup>، (ت ٢٠٠هـ) وهي التي خرجت إلى النور وأصبحت متداولة بين الناس، وللمبسوط نسخة في المكتبة الأزهرية وفيها نقص كثير. و أهم نسخ المبسوط وأقدمها توجد في تركيا، فله في مكتباتها أكثر من ثلاثين نسخة خطية ما بين كاملة وناقصة. وتعد نسخة مكتبة مراد

١٩. هو أبو عبد الله محمد بن سماعه بن عبيد الله النسبي الكوفي، قاضي بغداد ولد سنة ١٣٠

وتوفي سنة ٢٣٣هـ (سير أعلام النبلاء) جـ ١٠، ص ٦٤٦

٢٠. هو العلامة الإمام، موسى بن سليمان الجوزجاني صاحب أبي يوسف ومحمد. حدث عنهما وعن ابن المبارك. حدث عنه أبو حاتم الرازي وغيره. وكان صدوقا محبوبا عند أهل الحديث. إن المأمون عرض عليه القضاء، فامتنع. توفي سنة ٢٠٠هـ (سير أعلام النبلاء: جـ ١٠، ص

ملا من أكمل النسخ الخطية لهذا الكتاب، فهي تقع في ثمانية مجلدات عدد أوراقها ٢٣٧٠ ورقة. والمبسوط بعد هذا من تفاخر الإسلام وعلمائه، فهو أول كتاب جمع لأبواب الفقه كلها على منهج لم يسبق به، وله في المذهب الحنفي منزلة خاصة، فقد كان لا يبلغ عالم عند قدماء الأحناف درجة الاجتهاد ما لم يحفظه، وكان كل من ألف في الفقه الحنفي بعد الإمام محمد بن الحسن عالة على هذا الكتاب، فهم يغترفون منه ويبتدون بمنهجه، وأوضح مثال لهذا الإمام السرخسي (ت ٤٨٣هـ) في مبسوطه، فقد اعتمد في مبسوطه الذي شرح فيه كتب ظاهر الرواية على الأصل ونجد في كثير من المواضع يستعمل ألفاظه ويروي آثاره وينهج نهجه في ترتيب الفصول والأبواب.

وأفصح الإمام محمد في فاتحة الكتاب عن منهجه الذي سار عليه بقوله: قد بينت لكم قول أبي حنيفة وأبي يوسف وقولي، وما لم يكن فيه خلاف فهو قولنا جميعاً<sup>٢١</sup> ومن أبرز مزاياه أنه يتناول المسائل بأسلوب رائق مع الجزالة والسهولة.

### الجامع الكبير-

هذا الكتاب من أجل كتب ظاهر الرواية. واتفق فقهاء المذهب على أن الإمام محمد لم يعرضه على الإمام أبي يوسف وإن كان فيه مسائل كثيرة تلقاها عنه وعن فقهاء العراق الآخرين.

كل تأليف محمد بن الحسن موصوف بالصغير فهو باتفاق الشيخين أبي يوسف ومحمد، بخلاف الكبير، فإنه لم يعرض على أبي يوسف. كما جاء في شرح الحلبي "إن محمداً قرأ أكثر الكتب على أبي يوسف إلا ما كان فيه اسم الكبير، فإنه من تصنيف محمد، كالمضاربة الكبير، والمزارعة الكبير،

٢١. السرخسي، مقلمة كتاب الأصل (بيروت: دار المعرفة، ط-٢، ١٩٨٦م) ص ٤

والمأذون الكبير، والسير الكبير. وقد صنف محمد الجامع الكبير مرتين، صنفه أولاً، ورواه عنه أصحابه. ثم نظر فيه ثانياً، فزاد فيه أبواباً ومسائل كثيرة، وحرر عباراته في كثير من المواضع، حتى صار أحسن لفظاً، وأغزر معنى، ورواه عنه أصحابه ثانياً<sup>٢٢</sup> ومن أشهر رواة الكتاب: أبو حفص الكبير<sup>٢٣</sup> (ت ٢١٧هـ) وأبو سليمان الجوزجاني و محمد بن سماعة وغيرهم. موضوعات الكتاب.

هذا الكتاب يتناول أبواباً كثيرة من مسائل الفقه الحنفي، ولا يغطي جميع الأبواب المذكورة في كتب المتأخرين. وقد استهل الكتاب (باب الصلاة)، وليس فيه إلا ثلاث مسائل تتعلق اثنتان منها بموضوع المحاذاة، والثالثة بموضوع اقتداء المسافر بالمقيم.

والباب الثاني: (باب المستحاضة) يتناول حكم المستحاضة ومن يكون في معناها.

والباب الثالث: (باب السجدة) يتطرق إلى أربع مسائل في الموضوع الذي عقد له.

والباب الرابع: (باب طهر الثياب) يتعرض فيه لأربع مسائل تتعلق بتطهير الثوب والجنب.

ثم ذكر مسائل من باب صلاة العيدين، وباب التكبير في أيام التشريق. وبذلك ينتهي من ذكر الفروع في الطهارة و الصلاة، وينتقل إلى باب الصيام والاعتكاف ويختتمه بذكر خمسة فروع منه.

٢٢. رسائل رسم المغني ج ١، ص ١٩

٢٣. هو أحمد بن حفص العجلي الكبير من كبار أصحاب الإمام محمد. ولد سنة ١٥٠ وتوفي

سنة ٢١٧هـ (سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٢٢٧)

ويلاحظ أنه لا يوجد هناك ترتيب مألوف في هذه الأبواب، فإن بعض المسائل المتعلقة بالطهارة أدرجها في كتاب الصلاة. وبعد ذكر تلك الأبواب نظم الكتاب على النحو الآتي:

- كتاب الزكاة وكتاب الأيمان وكتاب الشهادات وكتاب الطلاق وكتاب المناك وكتاب القضاء وكتاب الضمان وكتاب البيوع. وكتاب الرهن وكتاب الشركة وكتاب الوصايا وكتاب المكاتب وكتاب الشفعة وكتاب الوكالة وكتاب الحوالة والكفالة وكتاب الصلح وكتاب الإجارة وكتاب المضاربة وكتاب الجنایات. وبهذا ينتهي الكتاب.

#### أسلوب الكتاب وصعوبة مسأله

عرض الإمام محمد مسائل هذا الكتاب بأسلوب محكم من التحبير والتزويق، ولكنه أدق كتبه وأصعبها، وذلك لانطوائه على فروق فقهية دقيقة وعلل خفية. ومن أدق موضوعات الكتاب موضوع (الأيمان) قال الإمام السرخسي رحمه الله: "من أراد امتحان المتبحرين في الفقه، فعليه بأيمان الجامع"<sup>٢٤</sup> وبذلك يختلف الكتاب تماما عن كتاب الأصل الذي بسطت فيه المسائل كل البسط ويمكن الوصول إلى مراميه بكل سهولة. ولا يمكن أن يحيط بمسائل هذا الكتاب ويدرك أبعاده إلا من توغل في دراسة الفقه ودخل مداخله.

٢٤. السرخسي، شرح السير الكبير (القاهرة: دار الكتب العربية، ط-٢، ١٣٦٥ هـ) ج ١،

## منهج المؤلف في الكتاب

ليست في الكتاب مقدمة تنبئ عن منهج سار عليه المؤلف، لكنه يلاحظ أنه يذكر قول الإمام أبي حنيفة، ثم يذكر قول الإمام أبي يوسف، وفي الأخير قوله.

وإذا لم يكن هناك خلاف في المسألة، فلا ينص على اسم ويسجل المسألة فحسب<sup>٢٥</sup>.

وأحيانا اكتفى بذكر رأي الإمام أبي يوسف مع رأيه ويسكت عن قول الإمام أبي حنيفة.

ثم الطابع الغالب على الكتاب أنه يمثل الفروع الفقهية بدون توجيه أو تعليل للسائل، وإن كان القارئ البصير يدرك ذلك من فحوى الكلام والسبب ذلك أن الفروع الفقهية لم تدون إلا بعد المداولة والمناظرة واقتناع كل إمام بما يذهب إليه، بناء على الدليل، فإنها لب الجهود وثمرتها.

ولا غبار على أن هذا الكلام ينسحب على معظم مسائل الكتاب لا على جميعها لأن هناك مسائل ذكرها مقرونة بعللها منها ما ورد في النص الآتي: "صغيرة ارتد أبواها، فزوجها قاض أو ولي من مسلم جاز. ولو أن نسلا تزوج<sup>٢٦</sup> صبوية نصرانية، زوجها إياها أبواها، والأبوان نصرانيان، ثم إن الأب صار مجوسيا والأم نصرانية، قد ماتت أو هي حية، فالابنة على دين أمها ولم تب من زوجها. ولو تمجس أبواها بانث، ولا مهر لها، لأن الفرقة جاءت من قبلها."<sup>٢٧</sup> و بالإضافة نقول إن الكتاب اشتمل على كليات مهمة يمكن ضبط المسائل المتناثرة.

٢٥. السرخسي، الجامع الكبير تحقيق د. صلاح الدين المنجد (القاهرة) : من منشورات معهد المخطوطات) ص ٢٤، باب زكاة الرقيق.

٢٦. في الأصل المطبوع (نوج) ومقتضى السياق ما أثبت.

٢٧. الجامع الكبير ص ٩٣-٩٤ باب النكاح في الفرقة في المحبوب وغيره.

## الجامع الصغير

هو الجامع الصغير، وقد ألفه فيما يروى يطلب من شيخه أبي يوسف لأنه بعد أن فرغ من تأليف كتب المبسوط طلب أبو يوسف منه أن يؤلف كتابا يجمع فيه ما حفظ عنه مما رواه عن أبي حنيفة ويروى أن أبا يوسف لم يطلب من محمد أن يؤلف الجامع الصغير، ولكن كان يتوقع أن يروي كتابا عنه<sup>٢٨</sup> وقال الشيخ محمد الفاضل بن عاشور (ت ١٩٧٦هـ):

”ولما كانت كتب المبسوط قد صنفت على وحدة المواضيع الفقهية، وتحري فيها الشيط وتقليب الفروض، وبيان اختلاف الرأي بين الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، وصاحبيه، فإن غرض الحرص على ضبط مذهب أبي حنيفة وتدوين قوله مفردا عن الخلاف قد دعا إلى وضع مصنف جديد مبني على الاقتصار في المسائل على قول أبي حنيفة والتزامه فألف محمد للوفاء بهذا الغرض كتابا جامعا لأبواب الفقه كلها على النحو المقصود وهو كتاب الجامع الصغير“<sup>٢٩</sup>.

والجامع الصغير كله في الفروع، وهو كتاب مبارك مشتمل على نحو ألف وخمسمائة واثنتين وثلاثين مسألة، وهو خال من الأدلة تماما. ويتسم بعض العلماء الحنفية مسائل هذا الكتاب إلى ثلاثة أقسام. قسم لم تذكر مسأله قبل ذلك ولا توجد إلا في الجامع الصغير، ولكنها قليلة. وقسم ذكرت مسأله في كتب المبسوط، وقد أعيدت في الجامع الصغير، لأجل تحقيق عزوها إلى الإمام أبي حنيفة، لأن هذه المسائل لم

٢٨. ابن عاشور، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير (كراتشي: إدارة القرآن ط-١،

١٩٧٦م) ص ١١٠.

٢٩. بحث كتب ظاهر الرواية مجلة الأزهر، السنة ٣٦ ص ٩٠٨.

ينص فيها في المبسوط أن الجواب قول أبي حنيفة أو غيره، وقد نص في الجامع الصغير على قول أبي حنيفة.

وقسم ذكرت مسأله في المبسوط، ولكن محمدا أعادها في الجامع الصغير بلفظ آخر.<sup>٣٠</sup>

ولم يسلك محمد في هذا الكتاب مسلكه في المبسوط من حيث الترتيب والتبويب، ويبدو أن محمدا بعد أن جمع مادة الكتاب وجدها قليلة لا تحتاج إلى تبويب أو ترتيب فتتركها كما جمعها فجاء القاضي أبو طاهر<sup>٣١</sup> الدباس فبويه ورتبه ليسهل على المتعلمين حفظه ودراسته على حد ما ورد في مقدمة النسخة المطبوعة بمصر على هامش الخراج لأبي يوسف مسائل محمد عما رواه عن أبي يوسف. والجامع الصغير على صغر حجمه وقلة مسأله إذا قورن بغيره من آثار محمد له قيمة علمية في المذهب الحنفي فهو- فيما عدا إشارات لآراء زفر في بعض الأبواب خاص بفقهاء الشيخين ومحمد، وكان أبو يوسف تقديرا منه لهذا الكتاب كثير النظر فيه يصحبه معه في حضره وسفره، وكان مشايخ الأحناف لا يقلدون أحدا القضاء، إلا إذا كان حافظا له وذلك لأن مسأله من عيون المسائل، فمن حوى معانيها صار من علية الفقهاء، وصار أهلا للفتوى والقضاء، هكذا ذكره صاحب النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير.<sup>٣٢</sup> وقد روى الجامع الصغير عن محمد من تلامذه عيسى بن أبان (ت ٢٢١هـ) وابن سعادة.

٣٠. النافع الكبير، ص ١١٠.

٣١. هو محمد بن محمد بن سفهان أبو طاهر الدباس، كان إمام أهل الرأي بالعراق، أخذ عن القاضي عبد الحميد أبو خازم عن عيسى بن أبان عن محمد، كان بوصف بالحفظ ومعرفة الروايات، ولي قضاء الشام وخرج منها إلى مكة فمات بها. (الجواهر المضئية، بيروت: مطبعة الحلبي ط-٢، ١٩٧٨م ج-٢، ص ١١٦).

٣٢. النافع الكبير، ص ١١٠.



## النير الكبير

النير الكبير هو من أواخر مؤلفات الإمام محمد، ألفه لبيان وتوضيح عن موقف المسلمين من غيرهم وعلاقاتهم بهم سلمًا وحربًا، وضبط حقوق غير المسلمين باختلاف أحوالهم داخل بلاد الإسلام وخارجها.

السير جمع سيرة، وبه سمي محمد كتابيه، لأنه بين فيهما سيرة المسلمين في المعاملة مع غيرهم. وبالإضافة نقول إن السير يقصد بها المغازي غير صحيح على إطلاقه كما صرح به السرخسي بقوله: "إعلم أن السير جمع سيرة وبه سمي هذا الكتاب، لأنه بين فيه سيرة المسلمين في المعاملة مع المشركين من أهل الحرب، ومع أهل العهد منهم من المستأمنين وأهل الذمة، ومع المرتدين الذين هم أخبث الكفار بالإنكار بعد الإقرار، ومع أهل البغي الذين حالهم دون حال المشركين."<sup>٣٣</sup> وهذا يدل على أن مفهوم كلمة سير لدى الإمام محمد، ليس خاصًا بالمغازي. ولكنه يشمل كل ما يتصل بعلاقة المسلمين مع غيرهم في السلم والحرب، في دار الإسلام وخارجها. ويبدو هذا واضحًا في الكتابين. وهما يشتملان على طائفة غير قليلة من المسائل الفقهية في العبادات والمعاملات كما وضحه المصنف في فهرست مسائل السير الكبير في آخر المجلد الرابع من الطبعة الهندية. وفيهما استوعب أحكام العلاقات بين المسلمين وغيرهم في حالتَي السلم والحرب، ومسائل الأسارى وحضانة السفراء والمهادنات والمعاهدات ومجرمي الحرب وأقسام الغنائم، وغيرها من أدق المسائل التي لم يتنبه إليها فيبحث فيها الباحثون في القانون الدولي إلا بعد ثمانية قرون أو أكثر.

٣٣. المبسوط، ج ١٠، ص ٢

## السير الصغير

وهذا كتاب جامع مشتمل علي عيون الروايات ومتون الدرايات. وقد ألف محمد السير الصغير أولاً، وهو في هذا الكتاب لا يروي إلا عن أبي حنيفة، وهناك احتمال أن يكون قد أخذ عن شيخه الأول في حلقة بعض ما رواه عنه، وأن يكون قد أخذ عن أبي يوسف البعض الآخر.

وهذا الكتاب هو الذي أودعه الإمام أبو الفضل محمد بن محمد المروزي (ت ٢١٠هـ) الشير بالحاكم الشهيد في كتابه (المختصر)، وشرحه الإمام السرخسي في المبسوط.

وهذا الكتاب كما يدل عليه اسمه موجز وغير شامل للأحكام التي تنظم سيرة المسلمين مع غيرهم.

وأما السير الكبير فهو من أواخر مؤلفاته. ومن الذين رواه أبو سليمان الجوزجاني، وإسماعيل بن توبة القزويني، وكان هذا مؤدب أولاد الرشيد، وكان يحضر معهم مجالس محمد لأن الرشيد رغب في أن يسمع الأمين والمأمون هذا الكتاب، فكان إسماعيل بن توبة يحضر معهم فسمع الكتاب ورواه، وفي الجواهر "أن السير الكبير لم يروه عن محمد غير أبي سليمان الجوزجاني وإسماعيل بن توبة القزويني (ت ٢٤٩هـ)" ويروي فيه عن أبي حنيفة وغيره، وهو شامل للأحكام الفقهية الخاصة بالعلاقات بين المسلمين وغيرهم في السلم والحرب مع أدلتها من الآثار والأخبار.

وإذا كان الإمام محمد قد عالج بعض مسائل السير في كتاب الأصل أو المبسوط فيبدو أن علاقة المسلمين مع غيرهم من الدول العجارة في عصره انشجع أن يخص هذا الموضوع، بكتاب مستقل، فكتب السير الصغير أولاً، ثم فصل الكلام وأفاض في السير الكبير فجاء شاملاً وأصل كل من الصغير والكبير، لم يصل إلينا، وإنما وصلتنا شروح كثيرة لهما، أهمها شرح الإمام

السرخسي، وقد ورد شرح السير الصغير في الجزء العاشر من الميسر، وأما شرح السير الكبير فقد طبع بالهند في حيدر أباد سنة ١٣٣٦هـ، في أربعة أجزاء. جاء في رسم المفتي:

”أن السير الصغير وقع بيد الإمام عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، فقال: لمن هذا الكتاب؟ فقيل: لمحمد العراقي، فقال ما لأهل العراق والتصنيف في هذا الباب، فإنه لا علم لهم بالسير، ومغازي رسول الله (ص) وأصحابه كانت من جانب الشام والحجاز دون العراق، فإنها محدثة فتحا، فبلغ مقالة الأوزاعي محمداً، فغاضه ذلك وفرغ نفسه حتى صنف هذا الكتاب، فحكى أنه لما نظر فيه الأوزاعي قال: ”لولا ما ضمنه من الأحاديث لقلت انه يضع العلم من عند نفسه، وان الله عين جهة إصابة الجواب في رأيه.“<sup>٣٤</sup>

#### الحجة على أهل المدينة

لما رحل الإمام محمد رحمه الله إلى المدينة المنورة للسماح من الإمام مالك سمع من غيره أيضاً، ثم جرت المناقشة والمناظرة بينه وبين علماء المدينة، واحتج عليهم بحجاج ثم جمع تلك الحجج في كتاب سماه كتاب الحجة على أهل المدينة. ولما انصرف إلى العراق رواه عنه تلاميذه وأشتهر برواية عيسى بن أبان (ت ٢٢٠هـ) رحمه الله واهتم به علماء الكوفة يتداولونه فيما بينهم هكذا في مقدمة الحجة على أهل المدينة.<sup>٣٥</sup>

وسار المؤلف في الكتاب على أن يذكر في الباب أولاً قول شيخه الإمام أبي حنيفة ثم يتناول مقاله أهل المدينة. وفي الغالب نرى ينصر لقول الإمام

٣٤. رسائل رسم المفتي، ص ١٩

٣٥. أبو الوفاء الأفعاني: نقلة الحجة على أهل المدينة (الهند: دائرة المعارف، عالم الكتب ط-

ويحتج له على أهل المدينة وتارة يذكر قول الإمام مالك أيضا فيما بين أقوال المدينة. وفي النادر نرى أنه يرجح قول الإمام مالك.

وهذا الكتاب من الكتب التي تتجلى فيها شخصية الإمام محمد الاجتهادية، فإن له فيه الإجتهدات واختيارات يجيد بها عن قول الإمام أبي حنيفة كما نجد في الفصل السابع من هذا الكتاب.

وإنه من الكتب الفخمة في المناظرات الفقهية، وبهذا شق الإمام محمد طريقا جديدا في هذا الميدان أيضا، ولا يخفي ما في هذه الطريقة من تفتيح المدارك الفقهية.

يتمثل في الكتاب مدى عكوف المؤلف على الآثار والتحذير من القياس عند وجود الأثر.

يحتوي الكتاب على أصول فقهية ميمة تعين الفقيه على استنباط الأحكام، منها:

١- إنما ينبغي إذا جاء الحديثان المختلفان أن ينظر إلى أشبههما بالحق، فيؤخذ به، ويترك ما سوى ذلك.<sup>٣٦</sup>

٢- إذا جاءت الآثار مبهمة بدون تفسير، فهي على جملتها، حتى تأتي البينة بتفسيرها.<sup>٣٧</sup> وقد روى هذا الكتاب الشافعي في الأم، وعلق عليه، وناقش رأي أبي حنيفة الذي نقله محمد، ورأي أهل المدينة، وانتهى من المناقشة في كل مسألة إما إلى موافقة أبي حنيفة، وإما إلى موافقة أهل المدينة.

ولهذا الكتاب قيمة من ناحيتين: أ- أنه ثابت السند، صادق الرواية، وحسبنا أن نعلم أن الشافعي رواه، ودونه في الأم. ب- أن الكتاب فيه

٣٦. المبسوط ج ٢، ص ٣٣٢.

٣٧. المصدر نفسه، ٢ ص ١٦٤، باب ما يأكل المحرم من الصيد وما يشتره.

استدلال بالقياس والسنة والآثار، فهو من الفقه المقارن، وإذا أضيفت إليه تعليقات الشافعي وموازنته بين الآراء المختلفة كان فقها مقارنا ممحصا موزونا.<sup>٣٨</sup>

### ٣- كتاب الآثار

هذا الكتاب نظير كتاب الموطأ، يروي فيه عن أبي حنيفة أحاديث مرفوعة وموقوفة ومرسلة، ويكثر هذا عن إبراهيم النخعي (ت ٢١٠هـ) شيخ الطريقة العراقية، ويروي فيه قليلا عن نحو عشرين شيخا سوى أبي حنيفة. وقد ألف الحافظ ابن حجر "الإيثار بمعرفة رواة كتاب الآثار" في رجاله باقتراح صاحبه العلامة قاسم ابن قطلوبغا الحافظ ثم ألف هو أيضا كتابا آخر في رجاله.<sup>٣٩</sup>

### (ج) كتب غير ظاهر الرواية:

#### ١- زيادات الزيادات

ألفه بعد إملائه الزيادات على الجامع الكبير استدراكا لما فاته من المسائل.

وهو كتاب وجيز يحتوي على سبعة أبواب وهي:

١- باب طلاق السنة يقع بالوكالة وبالجعل وغيره.

٢- باب من الطلاق والعتاق في الصحة والمرض.

٣- باب قسمة الكيلي من الصنفين بعضه شراء ببعض.

٤- باب من المواريث التي تكون فيها وصية فتبطل الميراث.

٥- باب شراء الرجل ابنه بابنه وهما عهدان وغير ذلك.

٦- باب الولد يكون بين الرجلين الكافرين أحدهما تغلبي والآخر ليس

بتغلبي.

٣٨. أبو حنيفة حياته وعصره، ص ٢٤٣

٣٩. بلوغ الأمان، ص ٦٧

٧. باب من صلاة التطوع التي تستقيم أن تكون بإمام أو لا تستقيم.  
وقد شرحه شمس الأئمة السرخسي وسماه النكت وله شرح آخر للإمام  
العتابي (ت ٥٨٦هـ) وهو مطبوع مع النكت.

## ٢- كتاب الكسب

هذا الكتاب آخر كتاب ألفه الإمام محمد قبيل وفاته. وقد قيل إنه لم يتمكن  
من إتمامه على الوجه الذي أراد، فقد وافاه الأجل المحتوم.  
وقد رواه عنه تلميذه الإمام محمد بن سماعة التميمي، ثم لخصه ابن  
سماعة، ويوجد هذا التلخيص بإسم الاكتساب في الرزق المستطاب<sup>٤</sup>  
والكتاب المطبوع المتداول الذي يحمل عنوان الكسب هو ممزوج بشرح  
الإمام السرخسي، وإنه لمن الصعوبة بمكان الفصل بينهما. وسيأتي  
بيان ما يتحلى به الكتاب من جودة وابتكار في مبحث آخر.

## ٣- كتب النوادر

هي من الكتب التي رويت بطريق الأحاد ولكن فاضت كتب المذهب  
بالنقول عنها. وأشهرها ما يلي:

١- نوادر محمد بن سماعة. (ت ٢٣٣هـ)

٢- نوادر ابن إبراهيم بن رستم. (ت ٢١٠هـ)

٣- نوادر هشام الرازي. (ت ٢٢١هـ)

٤- نوادر أبي سليمان. (ت ٢٠٠هـ)

٥- نوادر معلى بن منصور. (ت ٢٣١هـ)

٦- نوادر داود بن رشيد (ت ٢٣٩هـ)

٤٠. بلوغ الأمان، ص ٦٥

وهنا لا بد من التنبيه إلى أنه لا ينبغي الاعتماد على كتب النوادر إلا ببعض الشروط التي اشترطها المحققون في طرق نقل المفتي عن المجتهد: طريق نقله أي المفتي عن المجتهد أحد أمرين:

إما أن يكون له سند، أو يأخذ من كتاب معروف تداولته الأيدي نحو كتب محمد بن الحسن ونحوها من التصانيف المشهورة للمجتهدين، لأنه بعزلة الخبر المتواتر عنه أو المشهور. فعلى هذا: لو وجد بعض نسخ النوادر في زماننا لا يحل عزو ما فيها إلى محمد و إلى أبي يوسف، لأنها لم تشتهر في زماننا في ديارنا ولم تتداول. نعم إذا وجد النقل عن النوادر مثلا في كتاب مشهور معروف، ك الهداية و المبسوط كان ذلك تعويلا على ذلك الكتاب.<sup>٤١</sup> ثم إلى الآن لم يظفر الباحثون بنسخ النوادر اللهم الا ما ندر مثل نوادر الإمام الحافظ معلى بن منصور الرازي، ولامانع من عزو ما فيه إلى أحد أئمة المذهب لأن راوي النوادر من الأثبات الثقات الحفاظ. والله أعلم. وينخرط في هذا المسلك كتب كثيرة أخرى منها:

٤- الرقيات: وهي المسائل التي فرعها محمد بن الحسن حينما كان قاضيا بالرقعة وهي من مدن ديار بكر رواها عنه محمد بن سعاة، وكان معه طول بقاء محمد بن الحسن بها.<sup>٤٢</sup>

(٥) الكيسانيات: وهي التي رواها عنه شعيب بن سليمان الكيسانى<sup>٤٣</sup> يرويها الطحاوي عن سليمان بن شعيب عن أبيه عن محمد. ويقال لها الأمالي، وقد طبعت قطعة منه بتحقيق العلامة أبي الوفاء الأفعاني.

٤١. ابن الهمام: فتح القدير (بيروت: دار الفكر ط-٢، ١٩٧٧ م ١٣٩٧) ج-٥، ص ٤٥٦

٤٢. بلوغ الأمان، ص ٦٤

٤٣. قال الإمام الزبيدي في الإنحاف، ج-٢، ص ٢٩٩ استندها منه تلميذه عمرو بن شعيب الكساني، تعرف بالكسانيات والظاهر أن الاسم الصحيح ما أثبتته كما هو معروف.

٦- الجرجانيات: يرويها علي بن صالح الجرجاني عن محمد فسميت الجرجانيات.

٧- المهارونيات: نسبتها إلى الخليفة هارون الرشيد بحيث أنها أُمليت في عهده الذهبي وبمشورته القيمة.

### نهاية الكلام

فقد عرفنا أن الإمام محمد ترك لنا تراثا ضخما ومؤلفات كثيرة وأثارا عديدة. وإن مؤلفاته تعتبر عماد النقل في الفقه الحنفي حيث أن الإمام كان من أكثر فقهاء القرن الثاني انتاجا، وظلت كتبه متداولة معتمدة بين الناس. وإن أثره العلمية تعد المرجع الأول للفقه الحنفي.



الفصل الثالث: صورة بعض المخطوطات

إن المؤلفات للإمام محمد بن الحسن الشيباني  
كثيرة.

في هذا الفصل نحضر بعض ورقة مصورة من  
مخطوطاته الأصلية وقد تناولتها من مكتبة  
جامع الأزهر الشريف بالقاهرة. مصر في  
تاريخ ١٠/٧/٢٠٠٥م.



باسمه الرحمن الرحيم  
 الحمد لله رب العالمين ما بعد ما محمد بن عبد الله  
 وضع كتابه في الفقه وسماه الجامع الصغير  
 اربعين كتابا في الفقه ولم يرد بالابواب  
 لكل كتاب منها كما يرد كتب السروط ثم انما  
 الامام ابو القاسم الحسين بن ابي جعفر الحسين بن  
 حنظلة ودرسته ثم انما الفقيه احمد بن محمد بن  
 شيبه كتب في هذا في داره وقرأه عليه  
 في شهر سنة اثنين واثنين وثمانين  
 كتاب الصلوة باب يتقبل فيه  
 محمد بن محبوب عن ابي بصير عن ابي جعفر  
 من قال في الفقه وهو وانما يتقبل في  
 مرة او طعا ما اودى الفقه والابواب  
 فقه في قول له يرضى ولم يتفقد في قول  
 وهو عن احمد بن محمد بن حنظلة في قول  
 منها ما اودى الفقه في قول له يرضى  
 وانما يتقبل في الفقه وانه في قول له يرضى  
 انما يتقبل في قول له يرضى وانه في قول له يرضى  
 فقه في قول له يرضى وانه في قول له يرضى  
 فقه في قول له يرضى وانه في قول له يرضى



اجزاها حتى يدخل وقت صلاة اخرى فان توجها  
 الصبح اجزاها حتى تغلق الشمس فان توجها حتى تغلق  
 الشمس اجزاها حتى يذهب وقت الظهر وكذلك الصلاة  
 يطبقها زوجها فينتقل الدم عنها حتى تغلق الشمس  
 فان زوجها ياتك الرجعة حتى يذهب وقت الظهر او تغسل قبل  
 ذلك باب ما يتزوج به المهر وهو وما هو محمد بن يعقوب  
 عن ابي حنيفة رحمه الله في رجل لم يجد الا سورة الكلب  
 قال لا يتوضا به ويتيمم فان لم يجد الا سورة الفجر او توجها  
 فان لم يجد الا بيعة التمر توجها ولم يتيمم وقال ابو بصير  
 رحمه الله يتيمم ولا يتوضا به وقال محمد بن يوسف  
 ولا يتوضا بشيء من الاشارة غير بيعة التمر وان توجها  
 سبع الطير او العازة او الحية او السمور كره واجراه  
 وان توجها ما في اناه طيف لم يجر الطير ان يتوضا  
 لم ينعى ثم ارتد عن الاسلام محمد بن يعقوب عن  
 ابي حنيفة رحمه الله في مسلم يتيمم ثم ارتد عن الاسلام  
 ثم اسلم فهو على تيممه حتى يتيمم بغيره في الاسلام  
 ثم اسلم لم يكن يتيمم او هو قول محمد بن ابي يوسف

هو من نضرك ترضاً لا يريد الوضوء ثم اصاب يمينه  
 اما على وجه الكون في احد الاحداث كما عرفت ان  
 ربه اذ دخله ماء من نضرك ثم اصاب يمينه في الوضوء  
 فقد تمت صلوة وهو قول محمد وقال ابو يوسف لا يجوز  
 ما بسبب حماسته فقد في الماء محمد بن يعقوب عن  
 ابي حنيفة رضي الله عنه في غروب الشمس ان ادم لم  
 يوت في الماء الا بعد ان اغتسل في الوضوء ثم اغتسل  
 في الماء بيمينه في الغلب قال لا يغسل يمينه او يرد ان  
 تشققان في يمينه من حمام او عصفور فيقول الله  
 لم يغسل الماء شاة بالث في يمينه فاجابهم وقال  
 محمد بن ابي حنيفة انك عصفور اذ ان ماتت في يمينه  
 فاخرجت حين ماتت بسبب يمينه فاجابهم وقالوا  
 فكيف وان كانت ذبابة او سوزة او سوزة او سوزة او  
 حسون وان كانت شاة نزلت حتى يقبل الله  
 وكذلك ان استغشى من ذلك او تسقى باب  
 في النجاسة تسبب التوب والنجاسة او الغسل  
 محمد بن يعقوب عن ابي حنيفة رضي الله عنه في توب

اعاد

4

اصابه من دم السنين اكثر من نذر الذمهم ابي حنيفة  
 وان اصابه من التروث وشاة البقر وفرو الكلاب  
 اكثر من نذر الذمهم لم يجر الصلوة فيه وكذلك الخنزير  
 والقطر وقال ابو يوسف ومحمد لا يجر في التروث وهذا  
 البقر حتى يغتسل ثوبه فيه يولد من لم يغتسل حتى  
 يغتسل وهو قول ابو يوسف ويولد من الاصابة الكبر  
 من نذر الذمهم اشد وهذا عند ابو حنيفة لا يغتسل  
 وان غش حلقا صابره دون او نيرة او دم او حتى  
 يغتسل فكله اجرة وفي الزطال لا يجر حتى يغتسل  
 والتوب لا يجر فيه الا الغسل وان جسد الاواني  
 خاصة وقال محمد لا يجر في الخلق الا ان يسر حتى  
 يغتسل الا الذي خلفه اصابه يولد من يغتسل حتى  
 يغتسل ثوبه اصابه من جرمه ما يولد من الخلق من العليل  
 اكثر من نذر الذمهم جازت الشاة فيه وقال محمد لا يجر  
 ثوبه اصابه من يولد من الخلق اجزات الشاة فيه  
 حتى يغتسل وقال محمد لا يجر في ثوبه اصابه من  
 لها الجوار والبعال اكثر من نذر الذمهم اجزات الشاة

٤٠

فقد توب انفع عليه من البول مثل رؤس الاربع  
 ليس يثني باب في سنة المرأة وربع ساعة  
 مجز عن يقرب عن الوضوء رضى الله في المرأة  
 وربع ساعة مكشوف بقيد وان كان في غير الاربع  
 لمعد والشعر الطويل والحمد لك انك وهو قول مجز  
 ابو بكر لا يحد الا ان كان الشف جسد من  
 ان راحه من سور من الزمان ابو العبد بخلافه الا ان  
 والانهما في غير ذلك ولا يحد في غير ذلك ولا يحد  
 ويجوز بها الله والذى عليه وهو كذلك وكما  
 استقال القبله في الفرج في اللامه باب الاذان  
 مجز عن يقرب عن الوضوء رضى الله عند الفضل  
 لمؤذن ان يجعل حصى في اذنيه ولا يحد في  
 ويستقبل الشهادتين القبلة ويجوز ان يسهلها  
 بالصلوة والقلاع وان استدار في القبلة لمس  
 والتنوير في الفرج على الصلوة في الصلاة من  
 بين الاذان والاقامة حسن وكذا في صلوات  
 وقال ابو يوسف ان يسهل ان يقول المؤذن

عليك

عليك بما الايسر ورحمة الله وبركاته في صلوات  
 في الصلاة للصلاة برحمة الله مؤذن ان يسهلها  
 وهو وانما قال لا يحد والمبايض الى ان يحد  
 لم يعد جزءا من الصلاة مؤذن ويرسل في الاذان  
 ويحد في الاذان وعلم بين الاذان والاقامة ان يؤمر  
 قال يقرب راس الحنفية مؤذن في المغرب ربيع  
 والجلس وقال ابو يوسف ويجز علس الصلوات  
 جسد حنفية رجلا صلي بينه او صلي في سفره لان  
 واقامة كرمه في رجل صلي في سجدة نصلى له  
 في غير اذان واقامة باب في الامام ابن سبغ  
 ان يقوم وما يكره له ان يسهل اليه مجز عن يقرب  
 عن الوضوء رضى الله ان يكون يسهل العلم  
 في المسجد وسجود في الطمان ويكره ان يقوم في الطمان  
 وبه ان يسهل في المظهر واما بعد تحضه وان يصل  
 وبين يديه معتقد معلق او يسبق او يصل على سبيلها  
 فيه تصاوره في المسجد على التصاور وان يكون سجود  
 مؤذن في صلاة فيها تصاورين وكذا في مؤذن

والسفوف والبريد او عند ان عمارين او صوره مسند  
 والنفسه صلوة في العصور كلها ان كان الشهور واليوم  
 ولا يكون في الساعات والاكثار من الشهور منقول بالخير  
 انما قاله ان عزت امره ان يكون به ان يقطع السبل في يومه  
 ما في كبره الكرم والسخي وجميع من يعقوب عن  
 لوصفه ومن يشبهه بصلي وكبر مع الاطراف وقول  
 من تعذر رسالت المذود والقول بالهوى والابو يوسف  
 وغيره يقول بالهوى وقال ابو يوسف مسالت بالتحفة  
 في الرجل يرفع راسه من الكرم في المرفة يقول  
 اللهم ارفع له القبول من الله ويكف عن غيره  
 يسكن به كما كان في الامم من بعد ذلك انما هو كرم  
 والسخي والبر والعدل في العلم وهو كرم في كرمه  
 في يوم الامم راسه الكرم والسخي به المرحم  
 في كرمه لا يسمي في قوله في كرمه الكرم في كرمه  
 وطرا كرم وهو كرم في كرمه ان طيبه شيئا في كرمه  
 في كرمه من كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه

حاشية وتقبل بعض سنة محمد من يعقوب من  
 حاشية في القصة في رجل من العلم ربه من  
 ايت القصة فانه صلى في يومه كرمه في كرمه  
 صلى ربه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 وجميع القوم في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 ثم انبت قطع السبل في يومهم رجل يدعي سيد  
 فذ ان في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 الطير والفساد فابا من ان يخرج في كرمه في كرمه  
 فان اخذها في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 او كرمه او كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 فتم في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه  
 في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه في كرمه







70

١٥

من القليل المرير الذهب، سحر استاجرينا  
 بنمونه بيت نابر اويعة، اوكينة اويباع  
 فيه للمر الشواد ولا أسيد وقال ابو يوسف  
 ومحمد لا تكثر في شيء من ذلك ولا يقرب من النار  
 الجارية، ويكره القسرة والنقطة في العيون والسفوف  
 قاله ابن كثير، والله اعلم ان لا تنسك خاتمه بعد ذلك  
 ونوعه العارضة اليها الكسبيجات  
 والكتاب على الشرح في كونه  
 الاكث في ابيات ابي العباس  
 ونوعه في كتاب الهم  
 كتاب  
 كونه

١٥ ورقم  
 ١٧

## الباب الرابع

جهود الإمام محمد بن الحسن الشيباني في العلوم الإسلامية

وفيه: أربعة فصول.  
الفصل الأول: جهوده في الفقه الإسلامي.  
الفصل الثاني: جهوده في الحديث الشريف.  
الفصل الثالث: جهوده في علم السير والعلاقات  
الدولية.  
الفصل الرابع: جهوده العلمية في تطوّر اللغة العربية.

## الفصل الأول

### جهود الإمام محمد الشيباني في الفقه الإسلامي.

الفقه الإسلامي هو علم يبحث فيه المسائل الفقهية المستنبطة من الكتاب والسنة والمستخرجة من أصول الشرع. الآن نبين تعريف الفقه بالإيجاز. تعريف الفقه لغة: الفقه مصدر. قال أهل اللغة: فقه الأمر، فقهها وفقها الحسن إدراكه. يقال: فقه عنه الكلام: فهمه، الفقه: العلم، وقال غيره: الفقه: الفطنة والمعرفة.<sup>١</sup> اصطلاحاً: قال الإمام السيوطي: "الفقه هو معقول من منقول."<sup>٢</sup> قال صاحب التوضيح: "الفقه معرفة النفس مالها وما عليها."<sup>٣</sup>

وقال الإمام البزدوي: "الفقه هو العلم والعمل."<sup>٤</sup> فالتعريفات كلها متقاربة المعنى وهو فهم النصوص واستخراج المسائل من أصول الشرع. والإمام محمد الشيباني أحد الأئمة النابغين الذين توفروا على خدمة الفقه الإسلامي بكل ما وسعهم من جهد، وكان أول من دون الفقه الإسلامي على منهج علمي لم يسبق به، و يتعمل هذا المنهج بوجه عام في تفصيل المسائل وذكر الفروع بطريقة الافتراض والتصور العقلي في ترابط وتسلسل منطقي مع الإجتهد في تقرير الحكم الشرعي لكل مسألة. وتخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية. فأصبحت مؤلفاته لهذا عماد المذهب الحنفي وكل من جاء بعده من الفقهاء

١. المعجم الوسيط (بيروت: دار الفكر ط-٢، ١٩٧٧م - ١٣٩٧هـ) ص ٩٨

٢. السيوطي، الأشباه والنظائر (دارالفكر: المدينة المنورة، ط - ١، ١٣٨٦) ص ١٣٢

٣. التفنيزاني، التوضيح (طبعة هندية، ط-١) ج ١، ص ١٢

٤. أصول البزدوي، ج ١، ص ٢٣

والشراح الأحناف عيال عليه. وهو الذي ترك لنا تراثا ضخما يشهد له بالعقلية التشريعية الخصب والحرص البالغ على طلب العلم أنى تيسر له ميمًا كابد من مشقات أو أنفق من أموال، فضلا عن أثره البارز في المذاهب الفقهية المشهورة.

وقد كان من خدام الفقه والقضاء وواضع القواعد الأصولية ومبين للعلاقات الدولية في الإسلام. وهو يعد فقيه الإسلام الوحيد الذي كتب في شعول وتفصيل عن العلاقات بين المسلمين وغيرهم في وقت السلام والحرب. ذكر د.الدسوقي "وقد تنبه إلي هذه الحقيقة العلمية والتاريخية فقيهاء فرنسا وانشأوا في سنة ١٩٣٢م "جمعية الشيباني للقانون الدولي" ثم هذا حذوهم فقيهاء ألمانيا فأسست في غوتنجن "جمعية الشيباني للقانون الدولي" وانتخب رئيسا لها الفقيه المصري عبد الحميد بدوي. كما ذكرناه فيما سبق. وأحسن ما قال الشاعر المشهور في خدمة فقهه:

"الفقه زرع ابن مسعود- وعلقته حصّاده ثم إبراهيم دؤاسه،

نعمان طاحنه ويعقوب عاجنه-ومحمد خابزه والأكل الناس." °

---

٥. التفتازاني، التوضيح (مطبعة هندية، ط-١) ج ١، ص ١٢

## أصوله في الفقه الإسلامي.

إن الإمام محمدا شخصية غنية بآثارها وأرائها البارزة في الفقه الإسلامي. لو نبحت وندرس كتب الإمام محمد فنجد أن له أصولا وضوابط الفقهية. فنتكلم عن تلك الأصول و الضوابط.

قال الإمام الشافعي ( ت ٢٠٢ هـ ) بيان أصول الإمام محمد في الفقه :  
"وأصل ما يذهب إليه محمد بن الحسن في الفقه أنه لا يدور أن يقال بشيء من الفقه إلا بخبر لازم أو قياس".<sup>٦</sup>

وجاء في أصول السرخسي رواية عن الإمام محمد أنه قال : "الفقه أربعة : ما في القرآن وما أشبهه، وما جاءت به السنة وما أشبهها، وما جاء عن الصحابة وما أشبهه، وما رآه المسلمون حسنا وما أشبهه".<sup>٧</sup>

والذي تدل عليه كل هذه النقول أن لمحمد أصولا فقهية هي : الكتاب، والسنة، وقول الصحابي، والإجماع، والقياس، والاستحسان. ولكن الفروع الفقهية الجمة التي رويت عن محمد تضيف إلى هذه الأصول العرف، والاستصحاب، وشرع من قبلنا. وسيتضح هذا كما يستبين الفرق بين كل أصل بعد الحديث عنها في شيء من التفصيل.

### التفصيل

الأول : القرآن الكريم : الحديث عن هذا الأصل هنا يتناول رأي الإمام محمد في بعض القضايا والمسائل التي أشيرت حول هذا الأصل، ولها أثرها في فقه الإمام محمد. يذهب هذا الإمام إلى أن إعجاز القرآن هو مجموع النظم والمعنى، وهو رأي جمهور الفقهاء بوجه عام. قال الإمام السرخسي<sup>٨</sup> : "ثم

٦. الشافعي، الأم (لبنان: مطبعة دار الفكر، ط-٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) ج ٧، ص ٢٨٠

الخطيب، تاريخ بغداد (لبنان: مطبعة العادة، ط. ١- ١٩٩٠م) ج ٢، ص

٧. أصول السرخسي ج ١، ص ٢٨٠

٨. هو الإمام الفقيه الأصولي النظائر أبي بكر محمد بن أحمد السرخسي الحنفي الشافعي سنة

قال كثير من شايخنا إن إعجاز القرآن في النظم وفي المعنى جميعا خصوصا على قول أبي يوسف ومحمد رحمهما الله حيث قالوا: بالقرأة بالفارسية في الصلاة لا يتأدى فرض القرأة، وإن كان مقطوعا به أنه هو المراد، لأن الغرض قرأة المعجز، وذلك في النظم والمعنى جميعا.<sup>٩</sup>

ثم ذكر: "وأبو يوسف (ت ١٨٢ هـ) ومحمد رحمهما الله قالوا: القرآن معجز، والإعجاز في النظم والمعنى، فإذا قدر عليهما فلا يتأدى الواجب إلا بهما وإذا عجز عن النظم أتى بما قدر عليه كمن عجز عن الركوع والسجود يصلي بالإيماء".<sup>١٠</sup>

وهذا واضح في أن محمدا يرى إعجاز القرآن في النظم والمعنى فيما يراه السر خسي، وأن القرأة في الصلاة بغير العربية لدى الإمام محمد لا تجوز إلا عند العجز عنها، وهو رأي شيخه أبي يوسف أيضا.

"وموقف الإمام محمد من القرآن هو معرفة مفردات القرآن ومعانيها ومعرفة أسباب النزول و الناسخ والنسوخ وتقديم وتأخير ومحكم ومتشابه وما إلي ذلك".<sup>١١</sup>

الثاني: الذي اعتمد عليه الإمام محمد في استنباط الأحكام، فهو السنة، وهذا الأصل باتفاق جميع الفقهاء يلي في المرتبة الأصل الأول. وهو الكتاب الكريم، وحديث معاذ بن جبل<sup>١٢</sup> حين أرسله الرسول (ص) إلى اليمن دليل واضح على ذلك:

---

٩٤٩٠ (مقدمة ص ١)

٩. أصول السرخسي ج ١، ص ٣١

١٠. المبسوط (لبنان: دار المعرفة، ط-٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م) ج ١، ص ٣٧

١١. الإمام محمد، ص ١٩٤

١٢. هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوش بن عائذ بن عدى بن كعب بن عمرو الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن المدني. من نجباء الصحابة، قال ابن سعد: كنا نشبهه

حدثنا حفص بن عمر عن شعبة عن أبي عون عن الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يبعث معاذاً إلى اليمن قال كيف تقضي إذا عرض لك قضاء قال أقضي بكتاب الله قال فإن لم تجد في كتاب الله قال فهسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فإن لم تجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في كتاب الله قال أجتهد برأئي ولا آلو ف ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله.<sup>١٣</sup>

والسنة على ثلاثة أقسام. المتواتر والمشهور والآحاد. وأما موقف محمد من السنة المتواترة فهو موقف جمهور الفقهاء في وجوب العمل بها والحكم على جاحدها بالكفر، يقول السرخسي: "ثم المذهب عند علمائنا أن الثابت بالمتواتر من الأخبار علم ضروري كالثابت بالجماعة."<sup>١٤</sup>

الحديث المشهور من حيث دلالة أو حكمه فإن الإمام محمد كان يرى :

أنه حجة كالمتواتر وإن لم يكن مثله تماماً في إفادة العلم اليقيني. وأن خبر الواحد فهو يعد حجة في أمور الدين ما دام المخبر به ثقة. ويجب العمل بخبر الواحد لدى الإمام محمد إذا توافرت فيه شروط قبوله، وهي شروط في الراوي والمروي: أما شروط الراوي التي هي من

١٣. إبراهيم عليه السلام؛ كان أمة قانتا لله حنيفاً. توفي سنة ١٨ هـ — بالشام روى له

البخاري، مسلم، أبو داود، الترمذي، النسائي و ابن ماجه.

١٣. أبو داود، السنن (المدينة المنورة: ط-١، ١٩٩١م-١٤١٢هـ) ج ٩، ص

١٤. أصول السرخسي، ج ١، ص ٢٩١

صفات الراوي وهي أَرْبَعَةٌ: الإسلام، والعقل، والضبط،  
والعدالة.<sup>١٥</sup>

الثالث: قول الصحابة. إن الإمام محمداً كان يرى أن قول الصحابة و  
فقيههم أولى بالإتباع، لأنهم عاينوا التنزيل وشافهوا الرسول، وحدثت لهم  
أحداث مختلفة في عصر البعثة فسألوا الرسول عنها أو اجتهدوا فيها فأقرهم  
عليها أو أرشدهم إلى وجه الصواب فيها.<sup>١٦</sup>  
قال الإمام محمد: "وما الفقه إلا فقههم، وهم كانوا أعلم بأمر رسول الله  
(ص) وأقرب به جهداً منا، فلو رأوا ذلك قبيحاً ما فعلوه."<sup>١٧</sup>

---

١٥. أصول البزدوي، جـ ٤، ص ٤٣٥

١٦. أصول السرخسي، جـ ١، ص ٣٢

١٧. أصول السرخسي، جـ ١، ص ٣٦٩



## الرابع : الإجماع.

## تعريف الإجماع.

الإجماع في اللغة هو العزم يقال: أجمع فلان على كذا إذا عزم عليه ومنه قوله تعالى إخبارا "فأجمعوا أمركم" أي اعزموا عليه وقوله عليه السلام: "لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل"<sup>١٨</sup> أي لم يعزم، والاتفاق أيضا ومنه قولهم أجمع القوم على كذا أي اتفقوا عليه والفرق بين المعنيين أن الإجماع بالمعنى الأول متصور من واحد وبالمعنى الثاني لا يتصور إلا من الاثنين فما فوقهما وفي الشريعة "هو عبارة عن اتفاق أمة محمد عليه السلام على أمر من الأمور الدينية"<sup>١٩</sup> واعترض عليه بأنه يلزم من هذا التفسير أن الإجماع لا يوجد إلى يوم القيامة، لأن أمة محمد عليه السلام جملة من اتبعه إلى يوم القيامة ومن وجد في بعض العصور منهم، فإنما هم بعض الأمة لا كلها وليس هذا مذهبا لأحد وبأنه غير مطرد، فإنه لو خلا عصر عن المجتهدين واتفقوا على أمر ديني، فإن اتفاقهم عليه لا يكون إجماعا شرعيا بالاتفاق مع هذا الحد عليه وغير منعكس، فإن الأمة والمجتهدين لو اتفقوا على عقلي أو عرفي كان إجماعا مع خروجهما عن هذا الحد لكونهما غير دينيين وأجيب عن الأول والثاني بأن المراد المجتهدون الموجودون في عصر من العصور وعن الثالث بأن كون الاتفاق على عقلي أو عرفي إجماعا غير مسلم عند هذا القائل.

وقيل: "هو اجتماع جميع آراء أهل الإجماع على حكم من أمور الدين عقلي أو شرعي عند نزول الحادثة". وما جاء في المبسوط وهو الأصح

١٨. أخرجه أبو داود في السنن، ج ٢، ص ٢٦٩

١٩. مجموع الفتوى، ج ١٠، ص ٣٩

وأوضح "إنه عبارة عن اتفاق المجتهدين من هذه الأمة في عصر على أمر من الأمور"<sup>٢٠</sup>

وفي التعريفات: "اتفاق المجتهدين في أمة محمد عليه الصلاة والسلام في عصر على أمر ديني؛ والعزم التام على أمر من جماعة أهل الحل والعقد"<sup>٢١</sup>

موقف الإمام محمد من الإجماع: موقف الإمام محمد من الإجماع "وجوب الاتباع وتحريم المخالفة والامتناع عن كل ما ينسب الأمة إلي تضييق الحق. وكان يكتفي بقوله الناس يجمعون عليه أو المسلمون قد أجمعوا علي ذلك أو هذا الأمر مجمع عليه بين المسلمين"<sup>٢٢</sup>

الخامس: القياس. وهو في اصطلاح الأصوليين:

"إلحاق حادثة لم ينصص على حكمها بحادثة نص على حكمها وإشراكهما في الحكم الشرعي لاشتراكهما في علته."<sup>٢٣</sup>

ومن يقرأ فقه محمد يجد أنه يأخذ بهذا الأصل كثيرا، وأن هذا التعريف ونحوه كان واضحا في ذهنه للقياس، فقد قال في بعض مؤلفاته عبارات مختلفة، ولكنها كلها تتلاقى عند فكرة "أن الآثار لا تجيء في الأشياء كلها ولكن تجيء في بعض ويقاس ما لم يأت أثر فيه بما جاء فيه آثار."<sup>٢٤</sup>

والضوابط التي يمكن استخلاصها مما روي عن الإمام محمد والتي كان يراعيها عند الأخذ بالقياس هي:

٢٠. المبسوط، ج٦، ص ١٠٨

٢١. الجرحاني: التعريفات (لبنان: دار الكتاب، ط-٢، ت١٤١٦هـ-١٩٩٥م) ص ٤٢

٢٢. محمد بن الحسن، الحجة علي أهل المدينة (هند: المطبعة الحديثة، ط-١) ص ٣٩٢

٢٣. علي حسب الله، أصول التشريع الإسلامي (القاهرة: دار المعارف، ط-٢، ت١٣٩٦هـ)

ص ٩١

٢٤. محمد بن الحسن، الحجة علي أهل المدينة (هند: المطبعة الحديثة، ط-١) ص ٤٥

- لا مجال للقياس في مورد الأثر أو الإجماع.
- ألا يكون حكم الأصل مخصوصا به بنص آخر.
- ألا يكون حكم الأصل معدولا به عن القياس.
- أن لا يكون التعليل للحكم الشرعي الثابت بالنص بعين النص حتى يتعدى به إلى فرع هو نظيره ولا نص فيه، لأن القياس إنما يكون بين شيئين ليعلم به أنهما مثلان، فإذا انتفت المثلية عن طريق العلة بين الأصل والفرع فلا قياس.
- ألا يعارض الأخذ بالقياس مصلحة، فإذا عارضها فإن الإمام محمدا كان يترك هذا الأصل إلى الاستحسان.
- والأصل السادس: هو الاستحسان ولهذا الأصل تعريفات مختلفة أورد

السرخسي طرفا منها في كتاب الاستحسان من المبسوط، قال:  
الاستحسان ترك القياس والأخذ بما هو أرفق  
للناس" وقيل: الاستحسان طلب السهولة في  
الأحكام فيما يبتلي فيه الخاص العام، وقيل:  
الأخذ بالسعة وابتغاء الدعة، وقيل: الأخذ  
بالساحة وابتغاء ما فيه الراحة، ثم قال:  
وحاصل هذه العبارات، أنه أي استحسان ترك  
العسر لليسر، وهو أصل في الدين.<sup>٢٥</sup>

ثم ذكر الآية القرآنية قال الله تعالى يُرِيدُ اللَّهُ  
بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ  
وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَذَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ.<sup>٢٦</sup>

٢٥. أصول السرخسي، ج-٢، ص ١٥٥.

٢٦. سورة البقرة، الآية ١٨٥

والفروع التي استحسنت فيها الإمام محمد يمكن أن تقسم إلى نوعين:  
أ- نوع ترك فيه القياس واستحسن لخبر صح لديه عن رسول الله (ص)  
أو أقوال الصحابة وأفعالهم.

ب- ونوع ترك فيه القياس واستحسن للعرف أو المصلحة أو لاعتبارات  
أخرى كالاحتياط والتيسير وغير ذلك. والخلاصة أن الاستحسان أصل من  
أصول محمد، وأنه لا يمكن أن يكون لديه قولاً بالتشهي أو الهوى.  
وبعد الحديث عن الأصول التي ورد ذكرها فيما نقل عن الإمام محمد من  
نصوص، يجدر الحديث عن غيرها من الأصول التي دلت عليها الفروع  
الفقهية الكثيرة التي رويت عن هذا الإمام.

و أن هذه الأصول هي: العرف، والاستصحاب، وشرع من قبلنا.  
تعريف العرف: "ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته  
الطبائع بالقبول."<sup>٢٧</sup>

وقيل: "عبارة عن إبقاء ما كان على ما كان عليه، لانعدام المتغير. وهو  
الحكم الذي يثبت في الزمان الثاني بناءً على الزمان الأول."<sup>٢٨</sup>  
أما العرف فإن الإمام محمداً كان يأخذ به أكثر مما كان يأخذ به  
الشيخان وكان يترك اعتبار حقيقة اللغة فيها لعرف الاستعمال.<sup>٢٩</sup>

وأما الاستصحاب ومعناه إبقاء ما كان على ما كان إلى أن يحدث ما  
يغيره أو يرفعه<sup>٣٠</sup>، فإن بعض ما يروى عن محمد من مسائل تشير إلى أنه  
كان يرى العمل بهذا الأصل، فضلاً عما ذكره السرخسي في أصوله من أن  
محمداً يرى أن الأصل في الأشياء الإباحة، ثم أردف هذا بالحديث عن

٢٧. أصول السرخسي، جـ ١٠، ص ١٤٥

٢٨. أصول البردوي، جـ ٦، ص ١٠٩

٢٩. أصول السرخسي، جـ ١، ص ١٧٢

٣٠. على الخفيف، الاستصحاب (الفطر، مجلة القانون والاقتصاد) العددان ٣ - ٤ السنة ٢١

الإباحة قبل مبعث النبي (ص) وأنها باقية إلى أن يثبت الدليل الموجب للحرمة في شريعتنا.

وبالإضافة إلى هذا روي أن أبا حنيفة ومحمدا قالا: "ما عرف ثبوته وجب التمسك به حتى يقوم الدليل على زواله."<sup>٣١</sup>

ومن المسائل التي أخذ محمد بالاستصحاب فيها أن من شك في الحدث فهو على وضوئه، وإن كان محدثا فشك في الوضوء فهو على حدثه، لأن الشك لا يعارض اليقين، وما يتيقن به لا يرتفع بالشك.<sup>٣٢</sup>

فإن بعض ما يروى عن محمد من مسائل تشير إلى أنه كان يرى العمل بهذا الأصل، فضلا عما ذكره السرخسي في أصوله من أن محمدا يرى "أن الأصل في الأشياء الإباحة."<sup>٣٣</sup>

شرع من قبلنا: اختلف الفقهاء في حكم شرع من قبلنا فقال السرخسي: والصحيح عندنا أن ما قص الله تعالى منها علينا من غير إنكار أو قصه رسول الله صلي الله عليه وسلم من غير إنكار فإنه يلزمنا علي أنه شريعة رسولنا عليه السلام.

٣١. المبسوط، ج ١٧، ص ٦٥-١١٦

٣٢. المبسوط، ج ١، ص ٨٦

٣٣. أصول السرخسي، ج ٢، ص ٢٠-٢١

### خصائص فقه الإمام محمد.

إن الإمام محمد بن الحسن أول من دون الفقه على منهج علمي. فأصبحت مؤلفاته لهذا عماد المذهب الحنفي وكل من جاء بعده من الفقهاء والشراح الأحناف عيال عليه. فلو نبحت وندرس كتب الإمام محمد فنجد بعض الخصائص الفقهية كالتالي:

١. الواقعية والوسطية، ويشهد لواقعيته اهتمامه بالأعراف واتصاله بالناس وسؤالهم عن أعمالهم حتى تكون أحكامه عليهم أقرب إلى ما تواضعوا عليه من التقاليد ما لم تخالف أصلا من أصول الشرع وأحكامه. إن الإمام محمدا- كما تدل أصوله وخصائص فقهه التي تحدثت عنها- كان فقيها مجتهدا مطلقا، واسع الأفق غزير المعرفة، جمع بين مدرسة الكوفة والمدينة، فاحترم عقله إذا أعوزه النص، وأخذ به إذا بلغه، دون تأويل ودون أن يقدم عليه رأيا، بالإضافة إلى ما تلقاه عن فقهاء مكة والبهرة والشام وغيرهم مما لم يتح لأحد من أقرانه في عصره تقريبا.

٢. حفظ الفقه العراقي. ويتجلى أثر محمد في حفظ الفقه العراقي أنه لولا تدوين محمد لهذا الفقه لضاع وتغير وجه التاريخ بالنسبة للمذهب الحنفي، لأن أبا حنيفة اهتم بتربية الرجال أكثر من اهتمامه بتأليف الكتب، ولم تؤثر عنه مؤلفات سوى بعض الرسائل الصغيرة. ومؤلفات أبي يوسف التي وصلتنا محدودة وتتناول بعض الموضوعات الخاصة، ولا يمكن أن تعد تدوينا للفقه العراقي في القرن الثاني.

فإذا نظرنا إلى مؤلفات الإمام محمد نجد أنفسنا أمام تراث ضخم يجمع الفقه العراقي وأدلته في تبويب وترتيب يدل على عقلية تجمع بين الأشباه والنظائر في دقة وإتقان.

إنها حقيقة لا اختلاف عليها وهي أن محمداً أول من دون الفقه العراقي تدويناً مفصلاً شاملاً، فحفظه بذلك من الدثور أو الضياع.

٣. اقتداء فقهاء المذاهب بمنهج محمد في التدوين: فأصبحت مؤلفاته لهذا عماد المذهب الحنفي وكل من جاء بعده من الفقهاء والشراح الأحناف عيال عليه.

لما سئل الإمام الجليل أحمد بن حنبل رحمه الله: "من أين لك هذه المسائل الدقاق؟ قال: من كتب محمد بن الحسن."<sup>٣٤</sup>

٤: ظاهرة الفرق بين المسائل المتناظرة في الجامع الكبير: يقول الإمام الصدر الشهيد ابن مازة (ت ٥٣٦هـ)<sup>٣٥</sup> في مستهل باب الصلاة من شرحه: "أدار محمد رحمه الله هذا الباب على فصلين: فصل في محاذاة المرأة الرجل في الصلاة، وفصل: في اقتداء المقيم بالمافر والمسافر بالمتيم. وإنما أورد الباب ليفرق بين اللاحق والمسبوق وبين اقتداء المسافر بالمقيم والمقيم بالمسافر. وكذلك عامة مسائل الكتاب أوردها للفرق بين المسألتين."<sup>٣٦</sup>

٥- تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية:

مما لا شك فيه أن النحو هو عماد جميع العلوم و به تستقيم سليقة البيان، ولكن تخريج المسائل الفقهية بناء على مقتضيات النحو وأصوله ظاهرة جديدة تسترعي الأنظار في كتب الإمام محمد لا سيما الجامع الكبير؛ فإنه يظهر لمن يخوض في باب مباحث "كتاب الأيمان" وما سواه من

٣٤. سير أعلام النبلاء، ج-٩، ص ١٣٦

٣٥. هو عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مازة المعروف بالصدر الشهيد أحد جهابذة الفقه الحنفي وأعلامه الأكابر. ولد سنة ٤٨٣هـ واستشهد بسرقند سنة ٥٣٦هـ ودفن في بخارا (سير أعلام النبلاء ج-٥، ص ٥١٠)

٣٦. فيض الله أفندي، شرح الجامع الكبير (استنبول: مكتبة أفندي، ط-١، ت) ص ٧٤٧

الأبواب أن الإمام محمداً أول من نسج الفقه على هذا الطراز؛ إذ أنه أبصر الناس بالعربية في زمنه كما قال الإمام أحمد بن حنبل<sup>٣٧</sup> وذكر الإمام الجصاص الرازي<sup>٣٨</sup>: "كنت أقرأ بعض المسائل من الجامع الكبير على بعض المبرزين في النحو (يعني أبا علي الفارسي<sup>٣٩</sup> (ت-٣٧٧هـ)، فكان يتعجب من تغلغل واضع هذا الكتاب في النحو."<sup>٤٠</sup>

---

٣٧. الأنساب ج ٧، ص ٤٣٥

٣٨. هو أحمد بن علي الشهير بأبي بكر الرازي الجصاص، ولد سنة ٣٠٥هـ في بغداد، وهو من العباقرة في الفقه وأصوله. وكان مشهوراً بالزهد والدين. وكانت توفي ببغداد سنة ٣٧٠هـ (العبر في خير من غير، ج ٢، ص ١٣٤)

٣٩. أبو علي الفارسي، الحسن بن عبد الغفار النحوي، صاحب التصانيف، ببغداد، وله تسع وثمانون سنة، وكان تنهياً بالاعتزال، وقد فضله بعضهم على الميرد. توفي سنة ٣٧٧هـ (العبر في خير من غير ج ٢، ص ١٦٢)

٤٠. بلوغ الأمان ص ٦٣



ذكر ابن سماعة<sup>٤١</sup> رحمه الله تعالى أن الكسائي<sup>٤٢</sup> رحمه الله تعالى بعث  
إلى محمد رحمه الله تعالى بفتوى، فقدمها إلي، فقرأتها عليه : ما قول  
القاضي الإمام فيمن يقول لامرأته :

فإن ترفقي يا هند فالرفق أيمن

وإن تخزقي يا هند فالخرق أشام

فأنت طالق والطلاق عزيمة

ثلاث ومن يخرق أعق وأظلم.

كم يقع عليهما؟ فكتب في جوابه: "إن قال "ثلاث" مرفوعا، تقع  
واحدة. وإن قال ثلاث منصوبا يقع ثلاث، لأنه إذا ذكره مرفوعا كان  
ابتداء، فيبقى قوله: "أنت طالق"، فتقع واحدة، وإن قال "ثلاثا" منصوب  
على معنى البدل أو على التفسير يقع به ثلاث."<sup>٤٣</sup>

قال الإمام ابن يعيش<sup>٤٤</sup> (ت ٦٤٣ هـ) في شرح المفصل: "ضمن كتابه  
المعروف: الجامع الكبير في كتاب الأيمان منه مسائل فقه تبتني على  
أصول العربية، لا تتفتح إلا لمن له قدم راسخ في هذا العلم"<sup>٤٥</sup>

٤١. هو محمد ابن سماعة التميمي الكوفي ولد سنة ١٣٠ هـ وكان إماما فاضلا صاحب

اختيارات في المنهج وروايات وهو من الحفاظ الثقات، قاضي بغداد، توفي سنة ٢٣٣ هـ

(الروايات بالوفيات جـ ٣، ص ١٣٩)

٤٢. هو شيخ القراءات والنحو الإمام أبو الحسن علي بن حمزة الأسدي الكوفي الكسائي. أحد

السبعة. قرأ على حمزة، وأدب الرشيد وولده الأمين. وهو من تلامذة الخليل. قال

الشافعي: من أراد أن يتبحر في النحو فهو عيال على الكسائي. توفي سنة ١٨٩ هـ (العبر

في خبر من غير، جـ ١، ص ٥٦)

٤٣. المبسرط، جـ ٦، ص ٧٧

٤٤. هو يحيى بن علي الخليلي، من كبار العلماء بالعربية والنحو والصرف ولد سنة ٥٥٣ هـ

وتوفي ٦٤٣ هـ (الأعلام، جـ ٨، ص ٢٠٦)

٤٥. ابن حجاج: الإيضاح في شرح المفصل (بغداد: مطبعة العاني ط-١، ت ١٩٧٥ م)

جـ ١، ص ١٤

وقال العلامة ابن الحاجب المالكي<sup>٤٦</sup> في الإيضاح محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة له كتاب في الأيمان، فيه مسائل كثيرة بناها على العربية.<sup>٤٧</sup>

وهذا ما عناه الإمام الأحنف النحوي<sup>٤٨</sup> بقوله: "ما وضع شيء لشيء قط يوافق ذلك إلا كتاب محمد بن الحسن في الأيمان، فإنه وافق كلام الناس."<sup>٤٩</sup>

فهذه الأقوال أدلة صريحة على أن ميزات فقهه هي تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية. وقد عرفنا أن الإمام محمد بن الحسن الشيباني كان فقيها مجتهدا غريز المعرفة وشخصيته غنية بأثارها وآرائها البارزة في الفقه الإسلامي فصار رائدا في تراثنا الفقهية والثقافة الإسلامية ومؤسسا للعلاقة الدولية.

يستفاد من هذه النصوص والأقوال أن الإمام محمداً حاز قصب السبق في ميدان الفقه و التفرع على المسائل الفقهية وتصنيفاتها . وليس من المجازفة في القول إذا قلنا إن كتبه تمثل جمهرة للفقه الإسلامي من حيث سعة المسائل وتنوع العلوم الفقهية. وبذلك كان قميناً بأن يعد من أعظم رواد الفقه الإسلامي ونوابغه عبر التاريخ.

---

٤٦. هو الشيخ الفقيه المحصل المدرك أبو عمرو عثمان بن عمر بن الحاجب المالكي النحوي صاحب المختصرين العجيين وغيرهما. توفي سنة ٥٦٤٦هـ (الوفاي بالوفيات ج١، ص ١١)

٤٧. المصدر نفسه، ج ١، ص ٥٥-٥٦

٤٨. هو سعيد بن سعيد البلخي الأحنف. أخذ العربية عن سيويه. توفي سنة ٢١٥هـ (الأعلام ج٣، ص ١٠١)

٤٩. مناقب أبي حنيفة ص ٨٩

وبجانب ذلك كله اتسعت مؤلفاته بخصائص تستلقت الأنظار، لأنها  
معبرة عن أوليات سبق بها الإمام محمد رحمه الله. ولا شك إنه أول من  
وضع علم الفروق الفقهية وفيما يلي أتناولها بشيء من التفصيل :  
علم الفروق الفقهية :

قبل أن أدخل في صميم الموضوع لعله من المناسب أن أبين معنى الفرق  
لغة واصطلاحاً.

المعنى اللغوي: فَرَّقَ يَفْرُقُ فَرْقًا: الفصل بين الشيئين<sup>٥٠</sup> سواء كان بما  
يدركه البصر أو بما تدركه البصيرة<sup>٥١</sup>  
وقال صاحب الجمهرة: "كل شيئين فصلت بينهما: فقد فرقتهما  
فرقا."<sup>٥٢</sup> ومنهم من ميز بين فرق بالتخفيف وفرق بالتشديد، فقال: فرق  
أفرق بين الكلام، وفرقت بين الأجسام.<sup>٥٣</sup>

وهذا ما بينه القرافي رحمه الله أيضا في فاتحة كتاب  
"الفروق" إذ يقول:

سمعت بعض مشايخي النشلاء يقول: فرق

العرب بين فرق بالتخفيف وفرق بالتشديد. الأول

في المعاني والثاني في الأجسام؛ ووجه المناسبة

فيه أن كثرة الحروف عند العرب تقتضي كثرة

المعنى، أو زيادته، أو قوته، والمعاني لطيفة،

٥٠. لسان العرب، حرف القاف وفصل الغاء.

٥١. الزبيدي، تاج العروس، فصل من باب القاف.

٥٢. جمهرة اللغة جـ ٢، ص ٣٩٩.

٥٣. الأزهرى، تهذيب اللغة جـ ٦، ص ٩،

والأجسام كثيفة فناسبها التشديد، وناسب

المعاني التخفيف، مع أنه قد وقع في كتاب الله

تعالى خلاف ذلك. قال الله تعالى: "وَإِذْ فَرَقْنَا

بِكُمُ الْبَحْرَ"<sup>٥٤</sup>

فخفف في البحر وهو جسم، وقال تعالى: "فأفرق بيننا وبين  
القوم الفاسقين"<sup>٥٥</sup> وجاء على القاعدة قوله تعالى: "وَإِنْ يَتَفَرَّقَا  
يُعْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ"<sup>٥٦</sup> وقوله تعالى: "فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا  
يُفْرَقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ"<sup>٥٧</sup> و"تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى  
عَبْدِهِ"<sup>٥٨</sup>.

وقيل: الفرق بين الفرق والتفريق: أن الفرق للإصلاح والتفريق للإفساد<sup>٥٩</sup>  
ولعل هذا المعنى مُستفاد من قوله عز وجل "فيتعلمون منهما ما يفرقون به  
بين المرء وزوجه"<sup>٦٠</sup>.

أما المعنى الاصطلاحي: فهو الفرق بين مسألتين متشابهتين ظاهراً  
ومختلفتين باطناً.

---

٥٤. سورة البقرة، آية ٥٠

٥٥. سورة المائدة، آية ٢٥

٥٦. سورة النساء، آية ١٣٠

٥٧. سورة البقرة، آية ١٠٢

٥٨. سورة الفرقان، آية ١

٥٩. لسان العرب، حرف القاف، فصل الفاء جـ-١٣، ص ٢١٠

٦٠. سورة البقرة، آية ١٠٢

قال الإمام السيوطي : "هو الفن الذي يذكر فيه الفرق بين النظائر المتحده تصويرا ومعنى، المختلفه حكما وعله"<sup>٦١</sup>  
وعرفه صاحب الفوائد الجنية بأنه "معرفة الأمور الفارقة بين مسألتين متشابهتين بحيث لا يسوى بينهما في الحكم".<sup>٦٢</sup>  
ويظهر عند التأمل أن موضوع الفروق يقصد منه الفصل بين النظائر، بخلاف موضوع القواعد الذي يقصد منه الجمع بين النظائر في الغالب.

---

٦١. الأشباه والنظائر ص ٧

٦٢. الحاشية على الفوائد البيهية في شرح منظومة القواعد الفقهية، ج ١، ص ٨٧

## أهمية علم الفروق في الفقه.

مما يدل على أهمية الموضوع أنه ظل محلّ عناية الفقهاء من القديم، فإنهم كانوا يرضون أنفسهم على تعلم دقائق الفقه عن طريق هذا العلم. وإنه خير معوان ووسيلة لتنمية الملكة الفقهية وترسيخ المسائل في الأذهان، ولكنه لا يخلو من عسر وغموض أحيانا لأن الفرق بين الأحكام المتشابهة ظاهرا يحتاج إلى دقة النظر الفقهية، والاطلاع على الأدلة، وإدراك العلل القياسية من حيث اتحادها أو اختلافها.

ويبدو أن أول من آلى العناية والرعاية لهذا الموضوع هو الإمام محمد رحمه الله كما يتجلى ذلك لمن أجال النظر في كتبه خصوصا الأصل، والجامع الكبير، والحجة على أهل المدينة، فنراه في كثير من المواطن يبدي الفرق بين المسألتين المتناظرتين.

## الفروق الفقهية ودليلها.

الأصل في المسائل المتشابهة المتناظرة أن تكون متحدة في الحكم، فإنه لا ينبغي الفرق بين مسألتين إلا بدليل أو بظهور التباين بين علتَي المسألتين في الأحكام المعللة. وهذا ما عبر عنه الإمام الزركشي بقوله: "كل فرق مؤثر بين مسألتين يؤثر مالم يغلب على الظن أن الجامع أظهر."<sup>٦٣</sup>

وألمع الإمام محمد رحمه الله إلى سبب الفرق بين المسألتين في مواضع من كتبه كما جاء في النص التالي من كتاب الأصل:

قلت: رأيت رجلاً مريضاً أغمي عليه يوماً وليلة،  
ثم أفاق؟ قال: عليه أن يقتضي ما فاته من الصلاة.  
قلت: فإن أغمي عليه أياماً؟ قال: لا يقتضي شيئاً  
مما ترك؟ قلت: من أين اختلفنا؟ قال: للأثر الذي  
جاء عن ابن عمر.<sup>٦٤</sup>

وهكذا نجد في مواضع من كتاب الحجّة ينه على  
هذا الأمر؛ وفيما يلي أسجل نصاً من هذا الكتاب:

عند أبي حنيفة: لا بأس بالخبز قرص بقرصين يداً بيد، ولا بأس بعظيم  
بصغير يداً بيد، وإن كان بعض ذلك أكبر من بعض؛ لأن ذلك قد خرج من  
الكيل وليس ما أصله الوزن.

٦٣. الزركشي، البحر المحيط (بغداد: مطبعة العاني ط-١، ت ١٩٧٥م) ج ٥، ص ٣١٥  
٦٤. المبسوط، ج ١، ص ٢٢١. وهذا الأثر رواه الموطأ: حدثنا مالك حدثنا نافع عن ابن  
عمر أنه أغمي عليه ثم أفاق يقض الصلاة. قال محمد: وبهذا نأخذ إذا أغمي عليه أكثر من يوم  
وليلة. وأما إذا أغمي عليه يوماً وليلة أو أقل قضى صلاته، بلغنا عن عمار بن ياسر أنه أغسي  
عليه أربع صلوات، ثم أفاق، فقضاها آخرنا بذلك أبو معشر المدني عن بعض أصحابه: تخليقه  
المحقق العلامة أبي الوفاء الأفعاني، كتاب الأصل، ج ١، ص ٢٢١

وقال أهل المدينة: لا خير في الخبز قرصا بقرصين ولا عظيم بصغير إذا كان بعض ذلك أكبر من بعض؛ فأما إذا كان يتحرى أن يكون مثلاً بمثل، فلا بأس به وإن لم يوزن.

وقال محمد: إن كان الخبز لا يجوز إلا مثلاً بمثل ما يحل التحري فيه لأن التحري يخطئ ويصيب، يزيد وينقص، ليس بالخبز بأس يذاً بيد بزيادة ولا نقصان، لأنه قد خرج من حال الكيل وليس مما يقع عليه الوزن. ما تقولون في رجل اشترى من رجل قمحا بقمح وليس عندهم مكيال ولا ميزان وهم في سفر فتحرياً أيجوز ذلك؟ فإن أجزتم فهذا مما لا ينبغي أن يُشكل خطؤه على أحد، لأن التحري يزيد وينقص وقد جاءت السنة في هذا: لا يجوز إلا مثلاً بمثل. وإن قلتم هذا لا يجوز، فكيف جوزتم الخبز بالتحري وهو لا يجوز عندكم إلا مثلاً بمثل؟ ليس ينبغي أن يكون بين هذه الأشياء افتراق إلا بسنة. من قال قولاً، فينبغي له أن يحصل نظيره بمثله، ولا يتحكم فيه فإن التحكم لا يقبل.<sup>٦٥</sup>

يظهر من هذين النصين أن الإمام محمداً رحمه الله سلك مسلك الفروق على أساس الدليل الثابت من السنة أو الأثر وبين بأنه ينبغي الفروق على أساس الدليل الثابت من السنة أو الأثر وبين بأنه ينبغي التحاشي عن الفرق بين المسائل بدون دليل من السنة، ثم حث على التنظير والقياس؛ لأنه هو الدليل الذي يلجأ إليه عند عدم وجود نص ولذلك تجده يقول في بعض

٦٥. الحجة على أهل المدينة، باب الرجل يأخذ الرغيف بالرغيفين، جـ ٢، ص ٦١٩-٦٢٠



المواضع: "إن على الناس أن يقيسوا ما لم يأت فيه أثر بما جاء من الآثار." ٦٦

وبعد التقصي وإزالة النظر يمكن الوقوف على مزيد من أدلة وشواهد تقرر هذا العلم وتأييده. وهكذا أشار الإمام ابن القيم<sup>٦٧</sup>.

نماذج تمثل ظاهرة الفروق من كتاب الأصل أي المبسوط.

وفيما يلي أسوق نماذج من المسائل التي تتعلق بهذا الموضوع وقد توخيت في انتقائها أن تكون واضحة مفهومة. فهذه المسائل التالية منقبة من المبسوط:

١- قلت: رأيت امرأة إن طهرت في آخر وقت الظهر، وعليها من الوقت ما لو اغتسلت لفرغت من غسلها أن تغتسل وتصلي الظهر.

قلت: فإن طهرت في آخر وقت الظهر، وعليها من الوقت مالا تستطيع أن تغتسل فيه حتى يذهب الوقت؟ قال:

٦٦. الحجة على أهل المدينة، ج ٢، ص ٦٦٤-٦٦٥.

٦٧. ومن المتأخرين نجد الإمام ابن القيم الحنبلي (ت ٧٥١ هـ) رحمه الله يشير إلى سند هذا العلم ويورد أدلة من السنة المطهرة على ذلك. وإليك ما قاله في "بدائع الفوائد" ٤: ١٢٧-١٢٨: "والنبي ص أول من بين العلل الشرعية، والمأخذ، والجمع والفرق، والأوصاف المعترة والأوصاف السليمة. وتأمل قوله ص في اللقطة، وقد سئل عن لقطة الغنم، فقال: إنما هي لك أو لأحيك أو للذئب، فلما سئل عن لقطة الإبل، غضب وقال: ما لك ولها، معها غذاؤها وسقاؤها، تردّ الساء وترعى الشجر، ففرق بين الحكيمين باستغناء الإبل واستقلالها بنفسها دون أن يخاف عليها التهلكة في البرية واحتياج الغنم إلى راع وحافظ، وأنه وإن غاب عنها، فهي عرضة للسباع بخلاف الإبل. فهكذا تكون الفروق المؤثرة في الأحكام لا الفروق المذهبية التي إنما تفيد ضابط المذهب. وكذلك قوله في اللحم الذي تُصَدَّق به على بريرة: هو عليها صدقة ولنا هدية؛ ففرق في الذات الواحدة وجعل لها حكمين مختلفين باختلاف الجهتين إذ جهة الصدقة عليها غير جهة الهدية.

وكذلك الرجلان اللذان عطسَا عند النبي (ص) فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فلما سئل الفرق، أجاب بأن هذا حمد الله والآخر لم يحمده، فدل على أن تفرقه في الأحكام لافتراقها في العلل المؤثرة فيها".

ليس عليها قضاء للظهور، وعليها أن تغتسل وتصلي  
المعصر. قلتُ: من أين اختلفا؟ قال: إذا طهرت وهي  
تستطيع أن تغتسل قبل زهاب الوقت، فأخرت ذلك،  
فعلينا القضاء، لأنها قد طهرت قبل زهاب الوقت وإنما  
جاء الترك من قبلها؛ وإذا كانت لا تستطيع أن تغتسل  
حتى يذهب الوقت لقلّة ما بقي من الوقت، فهي غير  
طاهرة، لأنها لم تطهر حتى ذهب الوقت، لأن الظاهر  
ها هنا هو الغسل.<sup>٦٨</sup>

- ٢- قلتُ: أ رأيت الرجل يدخل أرض الحرب بأمان، فيجد ركازاً<sup>٦٩</sup>  
في دار رجل منهم؟ قال: رده عليهم.  
- قلتُ: فإن وجد في الصحراء؟ قال: فهو له وليس فيه خنس.  
- قلتُ: ولم لا تجعل فيما وجد في أرض الحرب من الركاز خنساً  
كما جعلته في دار الإسلام؟ قال: لأن أرض الحرب لم يوجف<sup>٧٠</sup> عليها  
المسلمون ولم يفتحوها، وأرض الإسلام قد أوجف عليها المسلمون  
وفتحوها؛ فمن ههنا اختلفا كما في المسبوط.<sup>٧١</sup>  
٣- قلتُ: أ رأيت رجلاً استعظ<sup>٧٢</sup> في شهر رمضان وهو صائم؟ قال:  
عليه قضاء ولا كفارة.

٦٨. كتاب "الأصل" جـ ١، ص ٣٣٠-٣٣١

٦٩. الركاز: المعدن أو الكثر، لأن كلاً منهما مركز في الأرض، المطرزي، المُعَرَّب (مادة

ركز) لسان العرب، جـ ١، ص ٣٤٤

٧٠. قال الفيومي في المصباح المنير (مادة وجف) جـ ٢، ص ٢٤٩، "وجف الفرسُ والسجيرُ  
وجيفاً: عدّاً، و أوجفته بالألف إذا أعديته وهو العنقُ في السير. وقولهم ما حصل بإيجاف  
أي بإعمال الخيل والركاب في تنصيله.

٧١. الأصل، جـ ٢، ص ١٣٣

٧٢. السعوط: الدواء الذي يُصَبُّ في الأنف، استعظ: أدخله في أنفه، المصباح المنير، مادة

سعط، ص ٢١٣

٤-قلتُ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا جُنَّ قَبْلَ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَزَلْ مَجْنُونًا حَتَّى ذَهَبَ شَهْرُ رَمَضَانَ كُلَّهُ، ثُمَّ أَفَاقَ هَلْ عَلَيْهِ قَضَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا، لِأَنَّهُ كَانَ مَجْنُونًا وَلَمْ يَفْقَ فِيهِ، قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ أَغْمَى عَلَيْهِ، فَكَانَ كَذَلِكَ حَتَّى ذَهَبَ شَهْرُ رَمَضَانَ؟ قَالَ: عَلَيْهِ قَضَاؤُهُ.

قلتُ: مَنْ أَيْنَ اخْتَلَفَا؟ قَالَ: الْمَغْمَى عَلَيْهِ لَمْ يَسْ عِنْدَنَا بِمَنْزِلَةِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ، إِنَّمَا الْمَغْمَى عَلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ الْمَرِيضِ، فَعَلَيْهِ قَضَاءُ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ مَرِيضًا لَيْسَ بِمَغْمَى عَلَيْهِ أَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قَضَاءُ رَمَضَانَ إِذَا لَمْ يَحْمَهُ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: فَهَذَا وَذَلِكَ سَوَاءٌ.<sup>٧٣</sup>

٥- قُلْتُ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَكُونُ لَهُ الْبَقْرُ الَّتِي تَجِبُ فِي مِثْلِهَا الزَّكَاةُ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ الْيَوْمِ بَيَوْمٍ وَرِثَ بَقْرًا، أَوْ اشْتَرَاهَا، أَوْ وَهَبَتْ لَهُ، وَهِيَ سَائِمَةٌ، أَيْزَكِيهَا مَعَ بَقْرِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قلتُ: فَإِنْ كَانَ لَهُ بَقْرٌ، لَا يَجِبُ فِي مِثْلِهَا الزَّكَاةُ، وَوَرِثَ إِبِلًا وَغَنَمًا، أَوْ اشْتَرَاهَا لَهُ، أَوْ وَهَبَتْ، أَوْ أَصَابَ عَلَى مَا وَصَفْتَ لَكَ، أَيْزَكِيهَا مَعَهَا؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ هَذَا مُخَالَفٌ لِلْمَالِ الَّذِي عِنْدَهُ.<sup>٧٤</sup>

وبهذا الأسلوب نجده يجلو الفروق بين المسائل المتماثلة ظاهراً، ولا يخفى ما فيه من تربية الملكة الفقهية وترسيخ المسائل في الأذهان مع التعليل والتوجيه.

وفي مواطن من الكتاب نجد الفرق بين المسألتين بناء على القاعدة المقررة الأصيلة في المذهب؛ وبذلك يظهر الارتباط الجذري بين القواعد والفروق أيضاً. وفيما يلي أضرب أمثلة من المبسوط تبين هذا الاتجاه. ونص المبسوط مما يلي:

٧٣. الأصل، ج ٢، ص ٢٠٢

٧٤. كتاب الأصل، ج ٢، ص ٦٨

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ مَرَّةً  
وَاحِدَةً بِأَصْبَعٍ أَوْ بِأَصْبَعَيْنِ؟ قَالَ: لَا يَجْزِيهِ. قُلْتُ:  
أَرَأَيْتَ إِنْ مَسَحَ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ:  
يَجْزِيهِ. قُلْتُ: مِنْ أَيْنَ اخْتَلَفَا؟ قَالَ: إِذَا مَسَحَ  
بِالْأَكْثَرِ مِنْ أَصَابِعِهِ، أَجْزَاهُ ذَلِكَ. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا  
تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ بِأَصْبَعٍ وَاحِدَةً أَوْ بِأَصْبَعَيْنِ؟

قَالَ: لَا يَجْزِيهِ. وَقَالَ زُفَرٌ: يَجْزِيهِ.

قُلْتُ: فَإِنْ مَسَحَ رَأْسَهُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ؟ قَالَ: هَذَا يَجْزِيهِ. قُلْتُ:  
لَمْ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ مَسَحَ بِالْأَكْثَرِ مِنْ أَصَابِعِهِ.  
قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَيَمَّمَ بِأَصْبَعٍ وَاحِدَةً أَوْ بِأَصْبَعَيْنِ؟ قَالَ: لَا  
يَجْزِيهِ.

قُلْتُ: فَإِنْ تَيَمَّمَ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ؟ قَالَ: يَجْزِيهِ. قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ:  
لِأَنَّهُ تَيَمَّمَ بِالْأَكْثَرِ مِنْ أَصَابِعِهِ.<sup>٧٥</sup>

فهذه الأمثلة تحكمها القاعدة: "للأكثر حكم الكل" ومن ثم اتخذها  
فقهاء المذهب أساساً في الفرق بين المسائل والترجيح فيما بينها؛ ولذلك شاع  
ذكرها في كتب الفقه.<sup>٧٦</sup>

٧٥. الأصل، ج ١، ص ٤٣

٧٦. للأكثر حكم الكل قاعدة عامة أخذ بها فقهاء المذاهب الأربعة، (كشف الأسرار، ج ٢،

## ظاهرة الفرق بين المسائل المتناظرة في الجامع الكبير.

ولما ألف الإمام محمد هذا الكتاب دقق في مسائله وشقق، مع الإشارة إلى الفروق في أثناء الكلام، وهو ليس على طراز كتاب الأصل في السهولة والبيان، بل فيه من الغموض الذي قد يحار في فكّه أولو الألباب، ولكن تمثلت فيه ظاهرة هذا الموضوع، فلا بدّ من التعرض له في هذا المبحث.

يقول الإمام الصدر الشهيد ابن مازة (ت ٥٣٦ هـ) في مستهل باب الصلاة من شرحه: "أدار محمد رحمه الله هذا الباب على فصلين: فصل في محاذاة المرأة الرجل في الصلاة، وفصل: في اقتداء المقيم بالمسافر والمسافر بالمقيم."<sup>٧٧</sup> وإنما أورد الباب ليفرق بين اللاحق والمسبوق وبين اقتداء المسافر بالمقيم والمقيم بالمسافر. وكذلك عامة مسائل الكتاب أوردها للفرق بين المسألتين.

وقد التزم الملك المعظم عيسى بن أبي بكر (ت ٦٢٣ هـ) تلميذ الحصري في معظم أبواب كتابه "أصول الجامع الكبير" بأن يشير إلى الفرق بين قاعدتين أو مسألتين، كما يظهر من النص الآتي:

رجل قال: امرأته طائق إن تزوج النساء، فاليمين

على واحدة. وكذلك قوله: إن اشترت العبيد، أو

كلمت الناس أو بني آدم أو أكلت الطعام، أو شربت

الشراب. ولو قال: إن تزوجت نساء أو اشترت

عبيداً، فاليمين على ثلاثة. فإنه ساق المسألتين هنا

ليشير إلى الفرق بين اسم الجنس والجمع، فالجمع

٧٧. "شرح الجامع الكبير"، برقم ٧٤٧، ج ١، ص ٢٧

يقتضي عددا محصورا، وأقله ثلاثة، بخلاف اسم  
الجنس، فإنه يتناول الواحد فصاعداً، لأنه علم  
لجميع اسم الجنس، فيستوي فيه الواحد والجماعة،  
وهنا الألف واللام في كلمتي "النساء" والعبيد الجنسية

كما هو واضح من النصين.<sup>٧٨</sup>

وقد درجت المصادر الفقهية الأخرى على هذا النمط من الفرق بين  
المسائل المتشابهة خصوصا شروح الجامع الكبير، ولبيان مزيد من عناية  
الإمام محمد بهذا الموضوع يجلو لنا أن نقتطف هنا نصوصا من التحرير  
للحصيري:

ذكر في الزيادات: إذا قال لامرأته وقد دخل بهما: إحدكما طالق  
ثلاثا، ولم يبين، حتى ولدت إحداهما لأكثر من سنتين من وقت الطلاق،  
تعينت الأخرى للطلاق، لأن الولد حصل من علوق حادث بعد الطلاق  
فيكون بيانا، وتعينت التي ولدت للزكاح، فإن نفى الولد لاعتن القاضي  
بينهما لوجود سببه وهو قذف المنكوحه، ولا يقطع نسب الولد، لأن حكم  
الشرع بكون الولد بيانا للطلاق حكم بكون الولد منه والنسب حتى صار  
محكوما به لا ينقطع باللعان كما لو أقر به ثم نفاه.

وذكر في المعامل: امرأة ولدت ولداً، فانقلب هذا الولد على رضيع،  
فمات الرضيع، وقضى بالدية على عاقلة أبيه، ثم فنى الأب نسبه، لاعتن  
القاضي بينهما، ولا يقطع الولد عنه، لأنه لما قضى بالدية على عاقلة الأب  
فقد قضى بكون الولد منه، فلا ينقطع نسبه بعد ذلك.

٧٨. المصدر نفسه، ج١، ص ٢٨

وحكي أن عيسى بن أبان رحمه الله كتب إلى محمد رحمه الله حين كان بالرقة يستغرقه بين هاتين المسألتين وبينما ذكر في الدعوى : امرأة ولدت، وزوجها غائب، فطممت ولدها بعد مدة الرضاع، وطلبت من القاضي أن يفرض النفقة لها وللولد، وأقامت البيينة، ففرض، ثم حضر الزوج ونفى الولد لاعتن القاضي بينهما، ويقطع النسب، وإن كان النسب محكوماً به حيث فرض له النفقة.

والثانية: رجل تزوج امرأة فجاءت بولد لتمام ستة أشهر من وقت النكاح؛ فإن القاضي يقضي بالنسب والدخول، حتى يقضي لها بكمال المهر ونفقة العدة، فلو أنه نفى هذا الولد، فإنه يلاعن بينهما، ويقطع النسب وإن حكم بكونه منه حيث يقضي بكمال المهر ونفقة العدة. فكتب إليه محمد رحمه الله : أنه متى حصل القضاء بالنسب ضرورة القضاء بأمر ليس من حقوق النكاح، فإنه يمنع قطع النسب باللعان، ومعنى هذا الكلام أن القاضي إذا قضى بحقوق النكاح، فقد قضى بحسنة النكاح وتقرره؛ والقضاء بحسنة النكاح وتقرره قضاء بشرط اللعان إذ اللعان لا يجري إلا في النكاح الصحيح والقضاء بشرط اللعان لا يمنع جريان اللعان؛ فلا يمنع قطع النسب باللعان. أما إيقاع الطلاق على الأخرى، ووجوب الدية على العاقلة، ليس من حقوق نكاح الوالدة بل هو حكم آخر وراء ذلك؛ فالقضاء به قضاء بالنسب لا بما هو شرط جريان اللعان، فجاز أن يمنع قطع النسب باللعان، كما في التحرير.<sup>٧٩</sup>

٧٩. "التحرير" ص ١٢٠٥-١٢٠٧، باب شهادة الملائنة لأبيه.

ثم كان لهذا الكتاب أثر ملموس في ازدهار علم الفروق وبروزه في صورة مستقلة، ومن شواهد ذلك أن العلامة أسعد بن محمد النيسابوري الكرابيبي (ت ٤٩٠-٥٥٧ هـ)، انتزع كثيرا من مسائل الجامع الكبير وأدرجها في كتابه "الفرق".<sup>٨٠</sup>

وهكذا نجد الإمام أحمد بن عبيد الله المحبوبي صدر الشريعة الأول (ت ٦٥٠ هـ)، ينتقي كتابه "تلقيح العقول في فروق المنقول من الجامع الكبير".<sup>٨١</sup>

هذ هو نظير ظاهرة الفرق بين المسائل المتناظرة في الجامع الكبير.

---

٨٠. حققه الدكتور طموم، ونشرته وزارة الأوقاف بالكويت.

٨١. حققه الشيخ عبد الهادي شير محمد شيرزاده الأفغاني، رسالة الماجستير بجامعة الأزهر سنة، ج ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٤ م. و ص ٨٢ من دراسة المكتبة، النسخة المرقومة بمكتبة كلية الشريعة بجامعة الأزهر.



## الاقتصاد الإسلامي والمسائل الفقهية المتعلقة به.

إن الاقتصاد الإسلامي هو من أهم الموضوعات في الفقه الإسلامي. فلذا ما رغب الإمام الشيباني عن هذا الموضوع. إنه توجه الإمام محمد رحمه الله إلى الكتابة حول موضوع "الكسب" قبيل وفاته كان مبادرة طيبة أكسبت أهمية لموضوع الاقتصاد الإسلامي. ومما لاشك فيه أنه أول من فطن إلى هذا الموضوع، وأبره إلى حيز الوجود في صورة كتاب كامل.

ومن المعلوم أنه لم يصل إلينا كتابه المشهور بعنوان "الكسب" مستقلاً متميزاً وإنما أدرجه الإمام السرخسي في آخر جزء من كتابه المبسوط بعد أن فرغ من شرح المختصر للحاكم المروزي الشهيد. قال في فاتحة شرح كتاب الكسب "وإذ قد أجبتمكم إلى ما سألتموني من شرح المختصر رأيت أن ألحق به شرح كتاب الكسب الذي يرويه محمد بن سماعة عن محمد بن الحسن رحمه الله.<sup>٨٢</sup> وهو من جملة تصنيفاته إلا أنه لم يشتهر، لأنه لم يسمع منه ذلك أبو حفص ولا أبو سليمان رحمهما الله. ولهذا لم يذكره الحاكم رحمه الله في "المختصر" وفيه من العلوم ما لا يسع جهلها ولا التخلف عن عملها، ولو لم يكن فيها إلا حث المفلسين على مشاركة المكتسبين في الكسب لأنفسهم، والتناول من كديدهم، لكان يحق على كل أحد إظهار هذا النوع من العلم.<sup>٨٣</sup>

٨٢. طبع هذا الجزء مستقلاً مع شرح الإمام السرخسي بعنوان "الاكتساب في الرزق المستطاب"، بتحقيق: الشيخ محمد عرنوس.

٨٣. المبسوط، جـ ٣٠، ص ٤٤

ومما يشير إلى مدى أهمية هذا الموضوع أيضا أنه "قيل لمحمد ألا تصنف كتابا في الزهد؟ قال: حسبكم كتاب البيوع أو قال قد صنفتم كتاب البيوع، ومراده: بينت فيه ما يحل ويحرم وليس الزهد إلا الاجتناب عن الحرام والرغبة في الحلال."<sup>٨٤</sup>

ولما استجد الكلام وكثر النقاش حول موضوع الاقتصاد الإسلامي في الظروف الراهنة، نال كتاب الإمام محمد الاحتفاء والإشادة في أنظار الاقتصاديين المسلمين، وتبوأ مركز الزيادة في هذا المجال، بحيث أنه يغطي جوانب مهمة في هذا الموضوع مع صغر حجمه. ولذلك انصب جهد بعض المفكرين الاقتصاديين على دراسة الاقتصاد الإسلامي في ضوء كتاب الكسب. ومن أولئك المعنيين بهذا الكتاب والشادين بفضل الأستاذ شوقي أحمد دنيا الذي تناوله بدراسة وافية في كتابه الأول من سلسلة "أعلام الاقتصاد الإسلامي" وهناك دراسات معاصرة أخرى لا مجال لسردها في هذه الدراسة الموجزة.<sup>٨٥</sup>

---

٨٤. المبسوط، جـ ١٢، ص ١٠.

٨٥. على سبيل المثال "منهج الإمام محمد في الكسب" في كتاب الدكتور حمد بن عبد الرحمن الجنيدل: مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي جـ ٢، ص ١٠٩-١١٥، شركة العبيكان للطباعة والنشر، ط-١. ومقال الدكتور رفعت العوضي: "قراءة اقتصادية في كتاب الكسب للإمام محمد بن الحسن الشهباني" لنشر في "مجلة الأمة" شعبان ١٤٠٣ هـ، ص ٤٨-٥٣، الذي حقق فيه بعد تحليل عناصر كتاب "الكسب" أنه أول كتاب عالج موضوعات النظرية الاقتصادية في الإسلام.

## خدماته في الاجتهاد ومكانته الاجتهادية.

إن التحليل العلمي الدقيق لخصائص الشخصيات الكبار وعظماء الرجال من الموضوعات الشائكة العويصة التي تحتاج أحيانا إلى كثير من أعمال الفكر حتى تتجلى شخصية العظيم يختلف عند الناس، وكثيرا ما يتحلى بها العظيم. وإذا كان رسم المرثيات ونقش المحسات يتطلب جهدا، فإن تصوير المعاني ورسنها طبق الأصل أكثر عناء، وأبعد غورا، وأدق إدراكا. ويكاد ينطبق هذا الكلام على كثير من الفقهاء المخلصين الذين نزلوا بالأئمة الثلاثة من علماء الأحناف: أبي يوسف ومحمد وزفر رحمهم الله جميعا من مرتبة الاجتهاد المطلق الذي لغوا إليه بحق وجدارة بمواهب خصبة حباهم الله إياها إلى منزلة الاجتهاد في المذهب، المقيد بأصول إمام المذهب. ولعل ما حفزهم إلى هذا الرأي هو الظن بأن اختلاف التلاميذ مع الأستاذ في الأصول قد يغض من شأن الإمام الذي تلقوا عنه العلم ويعد قادحا في مكانته. وإذا كان كذلك فمرجع هذا الظن إلى اختلاف مقياس العظمة عند الناس؛ ولكن الواقع أن عظمة التلميذ ونباهته عنوان مجد ووسام فخار لشيخه ودليل على عظم شأنه ومدى أثره ومقدرته في تنمية ملكات التلميذ النجيب وتفجير طاقاته ومواهبه الكامنة. وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

هذا، إما إذا كان القول مستندا كما هو المشهور إلى أن جل اختلاف هؤلاء الثلاثة يقتصر على مخالفة الفروع بدون مخالفة الأصول، فهذا القول يعوزه السند ويعارضه الواقع؛ لأنه من المعلوم أن الاجتهاد هو بذل الوسع في استنباط الحكم الفرعي عن دليله، وشرط مطلقه: معرفة الأدلة الأربعة من

الكتاب والسنة والإجماع والقياس وتفصيلها.<sup>٨٦</sup> وقد تحققت أهلية الاجتهاد بهذا المدلول الواسع في هؤلاء الأئمة في معنى الكلمة.

ولعل تلك الفكرة انطلقت مما قاله العلامة ابن كمال باشا (ت ٩٤٠ هـ) في رسالته عن تقسيم الفقهاء، فهو قد قسمهم إلى سبع طبقات، وفيما يلي أسجل كلامه المتعلق بالطبقتين الأوليين :

الأولى : طبقة المجتهدين في الشرع كالأئمة الأربعة ومن سلك مسلكهم في تأسيس قواعد الأصول، واستنباط أحكام الفروع عن الأدلة الأربعة من غير تقليد لأحد لا في الفروع ولا في الأصول.

الثانية: طبقة المجتهدين في المذهب كأبي يوسف ومحمد وسائر أصحاب أبي حنيفة القادرين على استخراج الأحكام عن الأدلة المذكورة حسب القواعد التي قررها أستاذهم، فإنهم وإن خالفوه في بعض أحكام الفروع، لكنهم يقلدونه في قواعد الأصول.<sup>٨٧</sup>

ثم نال هذا القول الذيوع والانتشار وتقبله من جاء بعد ابن كمال باشا قبولاً حسناً، وجعلوه معياراً أو محكماً يحتكمون إليه في معرفة مراتب الفقهاء المشهورين في المذهب، حتى اعتمده الإمام ابن عابدين رحمه الله،

٨٦. كلام الإمام الزيلعي لمعرفة شروط المجتهد المطلق، تبين الحقائق ج ٤، ص ٧٦

٨٧. هو شمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا، من أعيان القرن العاشر الهجري، عاش في عصر السلطان سليم خان ابن السلطان بايزيد خان، وكان جدّه من أمراء الدولة العثمانية، ونشأ هو في صباه في حجر العزّ والدلال، ثم غلب عليه حب العلم، فاشتغل به، وتولّى وظيفة عسكرية إلى مدة، ثم أكبّ على العلم مرة أخرى، وتبتل إليه، وتولّى الإفتاء بمدينة قسطنطينية، وتوفي وهو نعتٍ بما. وله مصنفات كثيرة، منها : حواشٍ على الكشاف، والإصلاح والإيضاح في الفقه وغيرهما. (الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، ص ٢٦٦-٢٢٧)

٨٨. رسم المفتي، ج ١، ص ١١

فذكره بلفظه ونصه بدون نقد أو تنبيه<sup>٨٩</sup> وهذا ما جنح إليه العلامة ابن بيري (ت ١٠٩٩هـ) "إذ يقول: "وأصحاب الإمام الأربعة مجتهدون في مذهبه، متبعون أصوله،" مخرجون أقوالهم عليها، ومن ظن أنهم خالفوه، لم يصب في ظنه، كلا بل لم يخالفه أحد منهم."<sup>٩٠</sup>

ولعل هذا القول تفرد به الشيخ ابن بيري رحمه الله؛ أما الذي اشتهر وجرى على لألسن والأقلام، فهو ما سلف من كلام ابن باشا.

ومن العلماء الذين نصوا على هذا القول المشهور الشيخ محمد كامي الأدرنوي (ت ١١٣٦هـ)<sup>٩١</sup> إذ يقول بعد ذكر الصاحبين وغيرهما - :  
"فمسلكتهم استخراج الأحكام من الأدلة على مقتضى القواعد التي قررها أساتذتهم، فإنهم وإن خالفوه في بعض أحكام الفروع، لكنهم يقلدونهم في قواعد الأصول."<sup>٩٢</sup>

وهكذا تلقف المتأخرون هذه المقالة مسلنة لا شائبة فيها، حتى جاء الإمام شهاب الدين المرجاني الحنفي (ت ١٣٠٦ هـ)،<sup>٩٣</sup> فكشف القناع عن

٨٩. رسم المفتي، ج ١، ص ١١. وإلى هذا أشار في رسالته "تحرير العبارة فيسن هو أولى بالإحارة" بقوله: "إن القياس وظيفة المجتهد المطلق أو المجتهد المقيد كأصحاب الإمام" رسائل ابن عابدين ج ٢، ص ١

٩٠. هو إبراهيم بن حسين بن أحمد بن محمد، الشهير بابن بيري، مفتي مكة، أحد كبار الحنفية في عصره. له مؤلفات وشروح في الفقه والحديث، يبلغ عددها نحو سبعين، منها: "عنة ذوي البصائر لحل مهمات الأشباه والنظائر"، للكنوي طرب الأمائل (مطبوع مع الفوائد البيهية) ص ٢٥٢

٩١. في الأصل: "نصوصه"، ومقتضى السياق ما أثبت.

٩٢. الفوائد المهمة الفريدة في إيضاح الألفاظ الغريبة ص ١١.

٩٣. هو القاضي محمد كامي بن إبراهيم بن أحمد بن الشيخ سنان بن محمود الرومي الحنفي، إسماعيل باشا، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، ج ٤، ص ٦٠٨

٩٤. "مهام الفقهاء" ق ١

٩٥. هو هارون بن بهاء الدين، ولد في قرية مَرَّحان في قَزان (رويسا) سنة ١٢٣٣ هـ، تلقى

هذا التقسيم، وتنحى ما فيه من التعسف بأسلوب دامغ وفكر مستنير،  
ونسرد طرفاً من كلامه :

اعلم أن المجتهد ضربان أحدهما : المجتهد المطلق،  
وهو صاحب الملكة الكاملة في الفقه، والنباهة، وفرط  
البصيرة، والتمكن من الاستنباط المستقل به من أدلته  
كأبي يوسف ومحمد وزفر، ومالك والشافعي،  
وأحمد، والثوري، والأوزاعي.

وثانيهما: المجتهد في مذهب إمام، قالوا: وهو الذي  
يتحقق أصول إمامه وأدلته، ويتخذ نصوصه أصولاً،  
يستنبط منها الفروع، وينزل عليها الأحكام نحو ما  
يفعله بنصوص الشرع، فيما لم يقدر على الاستنباط  
من الأدلة.<sup>٩٦</sup>

ثم نجده يسجل تقسيم ابن كمال باشا ويقول عقبه : وقد أورده التميمي  
في طبقاته بحروفه ثم قال : وهو تقسيم حسن جداً، فإنه تحكيمات باردة  
وخيالات فارغة، كلعات لا روح لها وألفاظ غير محصلة المعنى. ثم تابعه في  
ذلك الإمام عبد الحي اللكنوي وتناول هذا التقسيم بشيء من النقد  
والتعقيب.<sup>٩٧</sup>

---

العلم من والده، ورحل إلى سمرقند وبخارى. وله آثار علمية جلية منها : "ناظورة الحق  
في فرضية العشاء وإن لم يغيب الشفق"، وحاشية على التوضيح في أصول الفقه الصلبي  
الشرعية سماها : خزنة الحواشي الإزاحة الغواشي (وهي مطبوعة بقازان ومصر) الأستاذ  
الكوثري "حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي" ص ١١٦، وتعليقة الشيخ  
عبد الفتاح أبو غدة.

٩٦. ناظورة الحق في فرضية العشاء وإن لم يغيب الشفق، ص ٥٦.

٩٧. الأحكام في أصول الأحكام (بيروت: دار الكتاب العربي، ط-٢، -١٤٨٨هـ -

١٩٧٦م) ج ٥، ص ١٠٠-١٠١

وممن أشار إلى ذلك قديما الإمام ابن حزم الظاهري ( ت ٤٥٦ هـ ) إذ يقول عند ذكر فقهاء الكوفة من تلاميذ الإمام أبي حنيفة : "إنما ذكرنا من أصحاب أبي حنيفة دون سائرهم، لأنهم لم يستهلكوا في التقليد، بل خالفوه باختيارهم في كثير من الفقه، فدخلوا من أجل ذلك في جملة الفقهاء." يبدو من هذا النص أن ابن حزم أدرج أصحاب أبي حنيفة رحيمهم الله في زمرة الفقهاء لكونهم مجتهدين.

وقال شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية رحمه الله :

أبو يوسف ومحمد هما صاحبا أبي حنيفة، وهما  
مختصان به كاختصاص الشافعي بمالك، ولعل  
خلافهما له يقارب خلاف الشافعي لمالك، وكل  
ذلك إتباعا للدليل وقياما بالواجب. ويسند ذلك  
ما ذكره الحافظ ابن عبد البر في الانتقاء: حدثنا  
أبو علي السيوطي قال نا أحمد بن محمد بن  
سلامة، قال نا أحمد بن أبي عمران قال نا  
محمد بن شجاع قال: سمعت الحسن بن أبي  
مالك يقول: سمعت أبا يوسف يقول: سفيان  
الثوري أكثر متابعة لأبي حنيفة مني.<sup>٩٨</sup>

ونعتقد هذا النص خير دليل على أن متابعة الإمام أبي يوسف للإمام  
أبي حنيفة كانت في المسائل التي اتفق فيها اجتهادهما من جهة الدليل  
والنظر، فكأنه ينفي هنا أن يكون متبعا لشيخه بدون الاقتناع بالدليل، وإلا  
فلا وجه لذكر الإمام المجتهد سفيان الثوري في هذا المقام وإلى هذه الحقيقة  
يشير قول العلامة "الكيا" الفقيه الشافعي في حق الإمام محمد أيضا، وهو ما  
جاء في النص الأتي من البحر المحيط:

٩٨. مجموع فتاوى شيخ الإسلام، كتاب أصول الفقه جـ ٢٠، ص ٣٢

مسألة: "العامي إذا اتبع مجتهداً ثم مات، وفي العصر مجتهد آخر؟  
فقييل: له اتبع من عاصره، فإن نظره أولى من نظر الميت. قال العلماء: وهذا  
ليس مقطوعاً به، فإننا نعلم أن محمد بن الحسن من المجتهدين، وما كلف  
الناس بإتباع مذهبه بعد أبي حنيفة."<sup>٩٩</sup>

وذكر الشاه ولي الله الدهلوي رحمه الله في الإنصاف: "إن الإمامين أبا  
يوسف ومحمد بن الحسن مجتهدان مستقلان."<sup>١٠٠</sup>

وقال العلامة محمد بن الحسن الحجوي المالكي (ت ١٣٧٦ هـ) بصد

ذكره للإمام الحسن بن زياد اللؤلؤي (ت ٢٠٤ هـ):

وكل من زفر والحسن بن زياد يعتبر مجتهداً مطلقاً  
كأبي يوسف ومحمد بن الحسن؛ ولم تكن نسبتهم إلى  
أبي حنيفة إلا كنسبة الشافعي إلى مالك أو ابن حنبل  
إلى الشافعي، إلا أن هذين كتبت أقوالهما مفردة، ولم  
يخلط قول أحد منهما بغيره بخلاف الأربعة مع  
أبي حنيفة فإنها قد امتزجت، وإن كان بعض  
الحنفية يزعم أنهم مقلدون لأبي حنيفة، نعم كل  
الأربعة يقال فيه مجتهد منتسب لانقسامه لإمامه  
انتساب المتعلم للمعلم لا المقلد للمقلد، إذ التقليد لم  
يكن ينتشر بين العلماء إذا ذلك.<sup>١٠١</sup>

٩٩. الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه (بيروت: دار الكتاب العربي، ط-٢، ١٤٨٨ هـ -

١٩٧٦ م) ج-٦، ص ٢٧.

١٠٠. الدهلوي، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف (بيروت: دار الثقافة، ط-٢، ١٤٨٨ هـ -

١٩٧٦ م) ص ٤٠.

١٠١. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ج-١، ص ٤٣٧.



وأيد ذلك أيضا وحققه شيخ الحنفية في العصر الأخير<sup>١٠٢</sup> العلامة محمد زاهد الكوثري في كتبه الثلاثة: حسن التقاضي وبلوغ الأمانى ولمحات النظر.<sup>١٠٣</sup>

وعبر عن هذا الرأي الأستاذ الجليل علي الخفيف بقوله: "إنما نسب المذهب إلى أبي حنيفة لأنه عميدهم وأستاذهم."<sup>١٠٤</sup>

ويمكن أن يستأنس في هذا الموطن بما ذكر الإمام عصام بن يوسف ميمون البلخي (ت ٢١٥هـ) في قوله: "كنت في ماتم، وقد اجتمع فيه أربعة من أصحاب أبي حنيفة: زفر، وأبو يوسف، وعافية وأخر، فأجمعوا على أنه لا يحل لأحد أن يفتي بقولنا حتى يعلم من أين قلنا."<sup>١٠٥</sup>

ثم هذا الرأي تنصره شواهد كثيرة جدا، ولا سيما المناظرات والمحاورات التي جرت بين الشيخين أبي حنيفة وأبي يوسف خلال جلسات المجمع الفقهي الذي كان يرأسه الإمام أبو حنيفة، وهناك بيان هذا القول المجمل بذكر مقدمة وضرب أمثلة تحقق غرض الموضوع الذي توخيت عرضه في هذا الفصل:

يتميز المذهب الحنفي بأن رائده الأول الإمام أبا حنيفة أسس بنيانه على الشورى والمناقشة، ووجه أصحابه إلى هذا الاتجاه ولم يستبد بآرائه، وعلى دربه درج خواص تلاميذه من أبي يوسف ومحمد بن الحسن وزفر والحسن بن زياد

---

١٠٢. هكذا لقبه الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، الأستاذ بجامعة أم القرى في بحثه "المنهج عند الحنفية" ص ٦٦.

١٠٣. حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي" ص ٢٣-٢٤ و "بلوغ الأمانى في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني" ص ٢٩ و "لمحات النظر في سيرة الإمام زفر" ص ٢٠-٢١.

١٠٤. أسباب إختلاف الفقهاء، ص ٢٦٩، وأيضا محمد أبو زهرة، أصول الفقه، ص ٣٧٦.

١٠٥. الجواهر المضئية، ج-٢، ص ٥٢٧-٥٢٨، برقم ٩٣٤.

وغيرهم، إذ ناقشوا إمامهم ونازعوه ولم يجنحوا إلى رأيه إلا بعد تفكير واقتناع؛  
ووضع الإمام أصولاً عامة وأعلن عنها بقوله:

أخذ بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله صلى  
الله عليه وسلم، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة  
رسوله أخذت بقول أصحابه من شئت منهم، وأدع  
قول من شئت، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم.  
فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين  
والحسن وعطاء وابن المسيب، فقوم اجتهدوا فاجتهد  
كما اجتهدوا.<sup>١٠٦</sup>

وقال لأصحابه: "إن توجه لكم دليل فقولوا به." <sup>١٠٧</sup>  
ومصدق ذلك ما يروى من تغيير رأي الإمام أبي يوسف في بيع الأوقاف،  
قال عيسى بن أبان:

لما قدم أبو يوسف بغداد كان على قول أبي حنيفة في  
واز بيع الأوقاف حتى حدثه إسماعيل بن علي، عن  
ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر في صدقة عمر  
لسهامه من خيبر، فقال أبو يوسف: هذا مما لا يسع  
خلافه، ولو تناهى هذا إلى أبي حنيفة لقال به ولما  
خالفه.<sup>١٠٨</sup>

وكان رحمه الله إذا وقعت واقعة شاورهم وناظرهم وحاورهم وسألهم  
فيسمع ما عندهم من الأخبار والآثار ويقول ما عنده وينظرهم.

١٠٦. ابن عبد البر، الانتفاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (بيروت: دار الكتاب العربي، ط-

٢، ١٤٨٨هـ - ١٩٧٦م) ص ١٤٢-١٤٣.

١٠٧. رسالة رسم المعين، ج ١، ص ٢٣.

١٠٨. محك عوامه، أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء (بيروت: دار الكتاب

العربي، ط-٢، ١٤٨٨هـ - ١٩٧٦م) ص ١٢٣.

وذكر العلامة الموفق في كتاب المناقب :

وضع أبو حنيفة رحمه الله مذهب شورى بينهم، لم  
يستبد فيه بنفسه دونهم اجتهادا منه في الدين،  
ومبالغة في النصيحة الله ورسوله والمؤمنين، فكان  
يلقي مسألة يقلبها ويسمع ما عندهم ويقول ما عنده،  
ويناظرهم حتى يستقر أحد الأقوال فيها.<sup>١٠٩</sup>

وبسلوك هذا المنهج كان أبو حنيفة معلما من طراز نادر، فلم ينحني  
تكوين مذهب المنحى الكلاسيكي المتبادر إلى الذهن، والمعتمد على الرأي  
الشخصي للإمام يتلقاه تلاميذه فيرددوه، بل اتبع طريقة نموذجية لا نجدها  
في المذاهب الأخرى، تلك هي طريقة التشاور قبل الحكم في القضية؛ ومن  
ثم كان من خصائص هذا المذهب كون تدوين المسائل فيه على الشورى  
والمناظرات العديدة. كما جاء في فقه أهل العراق.<sup>١١٠</sup> ويحور لنا الكوثري هذه  
الطريقة فيقول: "وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه أنه كان عند  
مدارسته المسائل مع أصحابه يذكر احتعالا في المسألة فيؤيده بكل ماله من  
حول وطول ثم يسأل أصحابه أعندهم ما يعارضونه."<sup>١١١</sup>

وكان من نتائج هذه الطريقة الفريدة في التثقيف أن كان مذهبهم: أولا:  
مذهب جماعة لا فرد على معنى أن القول فيه نتيجة قريحة عدد من نخبة  
أهل العلم. وثانيا: أنه درب أصحابه على استنباط الأحكام من الأدلة  
الشرعية، وطرح كافة الاحتمالات العقلية ووجوه الرأي، ونهذ ما لا يوافق  
الدليل، وأخيرا إن دور تلاميذه وأصحابه لم يكن دور المستمع المؤمن بل

١٠٩. مناقب أبي حنيفة، ج ٢، ص ١٣٣

١١٠. الكوثري، فقه أهل العراق وحديثهم (بيروت: دار الكتاب العربي، ط-٢، ١٤٨٨هـ-

١٩٧٦م) ص ٥٦، ٥٧

١١١. الكوثري، حسن التفاضل في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي، ص ١٤

كان دور المساهم البناء في تكوين آراء المذهب يدا بيد مع المؤسس له أستاذهم أو بعد مماته. ومن ثم كان للنابعين من الأصحاب بعد وفاة شيخهم من الأثر في تكوين المذهب ما جعل أقوالهم وترجيحاتهم تقف في كثير من المسائل على قدم المساواة مع أقوال شيخهم بل قد ترجح اختياراتهم على ما اختاره هو. كما أشار إليه الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي.<sup>١١٢</sup>

كان أصحاب أبي حنيفة الذين يذكرونه : أبو يوسف، وزفر، وداود الطائي، وأسد بن عمرو، وعافية الأودي، والقاسم بن معن، وعلي بن مسهر، ومندل وحبان ابنا علي؛ وكانوا يخوضون في المسألة فإن لم يحضر عافية، قال أبو حنيفة : لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية فإذا حضر عافية فإن وافقهم، قال أبو حنيفة : أثبتوها، وإن لم يوافقهم، قال أبو حنيفة : لا تثبتوها. ذكر التميمي "كان أصحاب أبي حنيفة الذين دونوا الكتب أربعين رجلا، فكان في العشرة المتقدمين : أبو يوسف، وزفر، وداود الطائي، وأسد بن عمرو، ويوسف بن خالد السمتي، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وهو الذي كان يكتبها لهم ثلاثين سنة.<sup>١١٣</sup>

وجاء في ترجمة يحيى بن زكريا : "ويقولون إنه أول من صنّف الكتب بالكوفة، وكان يعد من فقهاء المحدثين بالكوفة".<sup>١١٤</sup>

وقال يحيى بن معين في التاريخ و العلل :

رواية الدوري عنه في ظاهرة دمشق قال أبو نعيم  
الفضل بن دكين : سمعت زفر يقول : كنا نختلف  
إلى أبي حنيفة، ومعنا أبو يوسف، ومحمد بن

١١٢. الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، المذهب عند الحنيفة وهو البحث الثاني من "دراسات

في الفقه الإسلامي" من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ص ٦٢

١١٣. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ج ٢، ص ١٦٣

١١٤. سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٣٤٠

الحسن، فكنا نكتب عنه، قال زفر: فقال يوما أبو  
حنيفة لأبي يوسف: ويحك يا يعقوب، لا تكتب  
كل ما تسمع مني، فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه  
غداً، وأرى الرأي غداً وأتركه في غده.<sup>١١٥</sup>

وكان هذا التدوين المبدئي عبارة عن تحرير الآراء المحصنة الناتجة عن  
المحاورة والمناقشة ومن شواهد ذلك ما روي عن علي بن مسهر أنه قال:  
كنا عند أبي حنيفة، فأتاه عبد الله بن المبارك فقال له: ما تقول في رجل  
كان يطبخ قدراً فوق فيه طائر فمات؟ فقال أبو حنيفة لأصحابه ما تقولون  
فيها؟ فرووا له عن ابن عباس أنه قال: يهرق المرق ويؤكل اللحم بعد  
غسله، فقال أبو حنيفة: هكذا نقول إلا أن فيه شريطة: إن كان وقع فيها  
في حال سكونها: غسل اللحم وأريق المرق، وإن كان وقع فهو في حال  
سكونها: غسل اللحم وأكل، ولم يؤكل المرق. فقال ابن المبارك: من أين  
قلت هذا؟

قال: لأنه إذا وقع فيها حال غليانها، فقد وصل من اللحم إلى حيث  
يحل منه الخل والماء، وإذا وقع في حال سكونها ولم يمتد: لم يداخل  
اللحم، وإذا نضج اللحم: لم يقبل ولم يدخله من ذلك شيء، فقال ابن  
المبارك: "زبريعني الذهب بالفارسية وعقد بيده ثلاثين كأنه نسب كلام  
أبي حنيفة إلى الذهب."<sup>١١٦</sup>

١١٥. فقه أهل العراق وحدثهم، ص ٥٦

١١٦. البيان والتحصيل، ج١، ص ١٨٩-١٩٠، تحقيق الدكتور محمد حجي (ط بيروت،  
دار الغرب الإسلامي). وعلق الإمام ابن رشد على هذه الرواية بقوله: "وكلام أبي حنيفة  
في هذه المسألة هو عين الفقه، الانتفاء، ص ١٥٥-١٥٦

ويدل استفسار الإمام أصحابه ومشاورتهم في بعض المسائل المطروحة على أنه كان يدرّبهم على الاجتهاد والاستنتاج، وأصحابه يعملون فكرهم ويقدمون زنادهم ما وسعهم.

ومن قبيل ذلك أيضا ما روى الإمام الحافظ معلى بن منصور في نوادر قال أبو يوسف: "جاء رجل إلى أبي حنيفة، فسأله عن رجل يشتري ثوبا بعشرة دراهم بيضا، فنقده غلة فقال لي أبو حنيفة: ما تقول فيه؟ فقلت له: يبيعه على الغلة؛ فقال للرجل: قد أجابك أبا يوسف." <sup>١١٧</sup>

وربما بلغت حرية النقاش إلي درجة أن التلميذ واصل سعيه في أن يثني شيخه عن رأيه، كما يعبر عن ذلك ما ذكره الإمام السرخسي في النص الأتي من كتاب الحدود:

ولم يبين في الكتاب حد التقادم؛ وقد روى عن أبي يوسف رحمه الله أنه قال: جهدت بأبي حنيفة رحمه الله كل الجهد، فأبى أن يوقت في التقادم وقتا. هذا، لأن ذلك يختلف باختلاف أحوال الناس في البعد من القاضي والقرب، وباختلاف عادة القاضي في الجلوس، والتوقيت لا يكون بالرأي بل بالنص، فلما لم يجد فيه نصا أبى أن يوقته بشيء، وجعله موكولا إلى رأي القاضي. و ذكر علي بن الجعد. <sup>١١٨</sup>

عن أبي يوسف رحمهما الله تعالى قال: سألت أبا حنيفة رحمه الله عن المحرم: يحصر في الحرم؟ فقال: لا يكون محصرا، فقلت: أليس أن النبي صلى الله عليه وسلم أحصر بالحديبية وهي من الحرم فقال: إن مكة يومئذ

١١٧. كتاب النوادر، باب من النوادر في المراجعة، ص ٢٩-٣٠

١١٨. هو الإمام الحجة بسند بغداد علي بن الجعد بن عبيد الجوهري، أبو الحسن، من أصحاب أبي يوسف. ولد سنة ست وثلاثين ومائة؛ رأى الإمام أبي حنيفة وهو صغير، وحضر جنازته. قال الذهبي: وهو آخر أصحاب شعبة، وابن أبي ذئب وآخر أصحابه وأكثرهم رواية عنه أبو القاسم البغوي. وروى عنه البخاري وأبو داود.

كانت دار الحرب، فأما اليوم فهي دار الإسلام، فلا يتحقق الإحصار فيها. قال أبو يوسف رحمه الله تعالى: وإنما أنا أقول: "إذا غلب العدو على مكة حتى حالوا بينها وبين البيت فهو محصر."<sup>١١٩</sup>

ومن شواهد العدل على حرية التفكير وتداول الآراء مع النقاش العمي البناء في جو من الصفاء ما جاء في النص التالي:

وليس في الياقوت والزمرد والفيروز، يوجد في المعدن أو الجبل شيء، لأنه جامد لا يذوب بالذوب. وأما الزئبق إذا أصيب في معدنه: ففيه الخمس في قول أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله. وقال أبو يوسف رحمه الله: لا شيء فيه.

وحكي عن أبي يوسف أن أبا حنيفة كان يقول: لا شيء فيه؛ وكنت أقول: فيه الخمس، فلم أزل به، أناظره، وأقول: أنه كالرصاص، حتى قال: فيه الخمس ثم رأيت: أن لا شيء فيه.

فصار الحاصل عند أبي حنيفة رحمه الله في قوله الآخر، وهو قول أبي يوسف الأول، وهو قول محمد: فيه الخمس؛ وعند أبي يوسف في قوله الآخر، وهو قول أبي حنيفة الأول: لا شيء فيه.

قال: لأنه ينبع من عينه، ولا ينطبع بنفسه، فهو كالقير والنفط. وجه قول من أوجب الخمس: أنه يستخرج بالعلاج من عينه، وينطبع مع غيره، فكان كالفضة، فإنها لا تنطبع ما لم يخالطها شيء، ثم يجب فيها الخمس، فهذا مثله كما جاء في المبسوط.<sup>١٢٠</sup>

---

١١٩. وروي أنه قعد نحو سبعين سنة، أو ستين، يصوم يوماً ويفطر يوماً، توفي سنة ثلاثين ومائتين ببغداد. (الجواهر المضية ج ٢، ص ٤٥٦-٥٥٠، والذهبي، سير الأعلام

النبلاء، ج ١٠، ص ٤٥٩-٤٦٨)

١٢٠. المبسوط، ج ٢، ص ١٥٧

فهذا النص يمثل اختلاف أنظار الفقهاء في القياس، كما يبين مواصلة التفكير في الاجتهاد والعدول عنه عند ظهور ما هو الأرجح والأقوى من الدليل. فهنا نرى أمراً عجيبياً وهو أن الإمام أبا حنيفة غير رأيه بعد أن اقتنع برأي صاحبه؛ وعلى جانب آخر ظل الإمام أبو يوسف يجيل نظره في المسألة، حتى رجع عن قوله الأول، فأصبح قوله الأخير في المسألة قول شيخه الأول، وانتهى قول شيخه إلى ما كان عليه قول تلميذه الأول. وكل ذلك يدل على التفكير الاجتهادي الحر الذي كان يسود المجمع الفقهي السائر تحت إشراف الإمام أبي حنيفة.

ومن المسائل الاجتهادية المتنازع فيها بين الإمام أبي حنيفة وبين صاحبه أبي يوسف وغيره من الأئمة مسألة إحياء الموات، وخلصتها: أن إحياء الأرض وحده سبب للملكية عند الصاحبين والشافعي وأحمد رحمهم الله ما دامت الأرض لا مالك لها، فلا حاجة لثبوت الملكية بالإحياء إلى إذن الإمام، وقال أبو حنيفة رحمه الله: "لا يثبت الملك في الموات بمجرد الإحياء، بل لا بد مع الإحياء من إذن الإمام."<sup>١١</sup>

وقد حكى الإمام أبو يوسف رحمه الله خلافه مع شيخه في كتابه الخراج فلننقله هنا لكي يستبين للناس كيف تكون أمانة العلم، بأنه يحكي كلام شيخه وحجته، ويحتفل ببيان وجهة نظر شيخه وهو مخالفه أكثر مما يحتفل ببيان حجته مع إصراره على رأيه واجتهاده.

١٢١. ابن عابدين جـ ٥، ص ٣٨٢، والمنتقى شرح الموطأ، جـ ٦، ص ٢٩٠ (الكويت: مكتبة السعادة، ط ١) جـ ٢، ص ٢٤١-٢٤٢. ويجد أيضاً كلام القرابي في هذه المسألة في كتابه الفدّ العجاب "الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام"، تحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، ص ٩٦-٩٩



## ذكر الإمام أبو يوسف في الخراج:

وقد كان أبو حنيفة رحمه الله يقول : من أحيا أرضا مواتا فهي له إذا أجازه الإمام، ومن أحيا أرضا مواتا بغير إذن الإمام فليس له، وللإمام أن يخرجها من يده ويمنح فيها ما رأى من الإجارة والإقطاع وغير ذلك، قيل لأبي يوسف: ما ينهني لأبي حنيفة أن يكون قد قال هذا إلا من شيء، لأن الحديث قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: من أحيا أرضا مواتا فهي له فبين لنا ذلك الشيء فإنا نرجو أن تكون قد سمعت منه في هذا شيئا يحتج به. قال أبو يوسف: حجته في ذلك أن يقول: الإحياء لا يكون إلا بإذن الإمام، رأيت رجلين أراد كل واحد منهما أن يختار موقعا واحدا، وكل منهما منع صاحبه، أيهما أحق به؟ رأيت إن أراد رجل أن يحيي أرضا ميتة بفناء رجل وهو مقر أن لا حق له فيها فقال: لا تحيها فإنها بفنائي وذلك يضرني؟ وإنما جعل أبو حنيفة إذن الإمام في ذلك ههنا فضلا بين الناس، فإذا أذن الإمام في ذلك لإنسان كان له أن يحييها، وكان ذلك الإذن جائزا نستقيما. وإذا منع الإمام أحدا كان ذلك المنع جائزا، ولم يكن بين الناس التشاح في الموضع الواحد، ولا الضرر فيه مع إذن الإمام ومنعه، وليس ما قال أبو حنيفة يرد الأثر، إنما رد الأثر أن يقول: وإن أحيها بإذن الإمام فليست له. فأما من يقول هي له، فهذا إتباع الأثر، ولكن بإذن الإمام، ليكون إذنه فضلا فيما بينهم من خصوماتهم وإضرار بعضهم ببعض. قال أبو يوسف: أما أنا فأرى إذا لم

يكن فيه ضرر على أحد، ولا لأحد فيه خصومة أن  
 إذن رسول الله صلى الله عليه وسلم جائز إلى يوم  
 القيامة. فإذا جاء الضرر، فهو على الحديث: "وليس  
 لعرق ظالم حق". قال أبو يوسف: حدثني هشام بن  
 عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال: من أحيأ أرضاً نيتة  
 فهي له، وليس لعرق ظالم حق.<sup>١٢٢</sup>

وربما تمحض تبادل الآراء مع شيخه والغوص في المسائل على هذا  
 الطراز عن وجهات النظر المتعددة، بحيث اختار كل واحد من الأصحاب  
 قولاً من أقوال الإمام بعد الاقتناع به، كما يتبين من النص الآتي:

"ذكر الطحاوي في اختلاف العلماء عن أبي يوسف رحمه الله تعالى قال:  
 دخلت على أبي حنيفة رحمه الله، فقلت: ما تقول فيمن ملك أربعين  
 حملاً؟ قال: فيها شاة مسنة، فقلت: ربما تأتي قيمة الشاة على أكثرها أو  
 على جميعها؟ فتأمل ساعة ثم قال: لا، ولكن تؤخذ واحدة منها، فقلت:  
 أو يؤخذ الحمل في الزكاة؟ فتأمل ساعة ثم قال: إذا لا يجب فيها

١٢٢. كتاب الخراج، ص ٦٣-٦٤، فصل في موات الأرض في الصلح والعنوة وغيرها. أما  
 الحديث فأكثر الروايات بتنوين "عرق" وظالم نعت له ويروى بالإضافة ذكرهما الخطابي كتابه  
 "أغلاط الرواة". ونقل ابن الأثير الرواية بالتنوين. وقال في "لسان العرب": العرق الظالم: "هو  
 أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحيها رجل قبله، ويغرس فيها عرساً غصباً، أو يزرع أو يحدث  
 فيها شيئاً يستوجب به الأرض".: تعليق أحمد محمد شاكر، كتاب الخراج لـ يحيى بن آدم  
 القرشي، ص ٨٤؛ وما روي عن هشام بن عروة يسند المعنى الذي ذكره ابن منظور في لسان  
 العرب وهو: العرق الظالم أن يأتي ملك غيره ويحفر فيه.

التحريح المفصل للحديث المذكور في تعليق العلامة أحمد محمد شاكر على كتاب "الخراج"  
 ليحيى بن آدم القرشي، ص ٨٤-٨٥، ومما جاء فيه: "وقد رواه أبو يوسف في الخراج عن  
 هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. وهو بإسناد صحيح غاية في الصحة، فإن أبا يوسف من  
 ثقات أئمة المسلمين في الحديث. وثقة النسائي وابن حبان.

شيء. فأخذ بقوله الأول: زفر رحمه الله، وبقوله الثاني: أبو يوسف،  
وبقوله الثالث: محمد رحمه الله تعالى. وعد هذا من مناقبه حيث تكلم في  
مسألة في مجلس بثلاثة أقوال، فلم يضع شيء منها.<sup>١٢٣</sup>  
ويحتاج هذا النص إلى وقفة وتأمل، إذ فيه ما يدل على المناقشة بين  
الشيخ والتلميذ، وعلى تغيير الاجتهاد في ضوء المناقشة، وعلى تفكير التلامذة  
في هذه الآراء الثلاثة، وانتقاء كل واحد منهم القول الذي ارتضاه بالاعتناع لا  
بالإتباع، لأنه لو كان هناك مجرد اتباع لما نشأ اختلاف في الاختيار في  
مسألة واحدة.

ومن الأدلة الناهضة على استقلال الأصحاب في الاستنباط:  
ما يروى في رجوعهم عن الرأي السابق الذي استقر عليه الاجتهاد في  
مجلس الإمام أبي حنيفة، لدى الوقوف على دليل جديد يملي عليهم إعادة  
النظر فيما أفتوا به. ومثال ذلك ما يذكر من رجوع الإمام أبي يوسف بعد  
وفاة الإمام في مسائل. ونقدم نموذجين يتمثل فيهما هذا المنهج:

١- كان يقول بعدم لزوم الوقف، كما هو رأي  
شيخه، ثم لما حج مع هارون الرشيد ورأى وقوف  
الصحابه رضوان الله عليهم بالمدينة ونواحيها، رجع  
عن قوله السابق وأفتى بلزوم الوقف.

٢- ولما اجتمع الإمام أبو يوسف بالإمام مالك بالمدينة  
المنورة سأله عن الصاع فقال: خمسة أرتال وثلاث،  
فقال أبو يوسف: ومن أين قلت ذلك؟ فقال مالك  
لبعض أصحابه: أحضروا ما عندكم من الصاع، فأتى  
أهل المدينة، وعامتهم من المهاجرين والأنصار،  
وتحت [يد] كل واحد منهم صاع، فقال: هذا صاع

ورثته. عن أبي عن جدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال مالك : هذا الخبر الشائع عندنا أثبت من الحديث، فرجع أبو يوسف إلى قوله.<sup>١٢٤</sup>

فهذه شواهد كافية في إثبات صفة الاستقلال في الاستنباط لدى الإمام أبي يوسف ولمن كان في منزلته من أصحابه. وإذا كان هناك اتحاد في كثير من الآراء مع الإمام فممنشأه رجحان الدليل الذي بني عليه الاجتهاد لدى جميعهم بالاعتناع لا بالإتباع.

وبذلك كله يتضح أن نظام المذهب كان قائما على الشورى الفقهية بحيث يجتنب فيه الاستئثار أو الاستبداد ويتحقق فيه تشاور واحترام الرأي أولي الرأي من الفقهاء.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن الإمام محمداً كان أحد أعضاء هذا المجمع الفقهي المؤقر وكان يسجل ما يستنع إليه، كما ينم ذلك من النص الآتي : قال زفر: "كنا نختلف إلى أبي حنيفة ومعنا أبو يوسف ومحمد بن الحسن، فكنا نكتب عنه."<sup>١٢٥</sup>

ولكنه كان قليل المناقشة حينئذ لحدائثة سنه، وكذلك حظه في تدوين الآراء وكتابة خلاصات المجالس أقل من نصيب الأصحاب القدامى والشيوخ الكبار من الإمام أبي يوسف ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وعافية الأودي وغيرهم.

أما بعد وفاة الإمام أبي حنيفة وملازمة الإمام أبي يوسف فالإمام محمد هو الذي تفوق على غيره في ترتيب مسائل فقهاء العراق وتنسيقها، كما برز في اجتهاداته بصورة مشرقة.

١٢٤. القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام منهب مالك (بيروت):

دار الكتاب العربي، ط-٢، ١٤٨٨هـ - ١٩٧٦م) ج-١، ص ٢٢٤ - ٢٢٥

١٢٥. تاريخ بغداد، ج-١٣، ص ٤٠٢

وبعد هذه المقدمات والمهيدات أنتقل إلى ذكر نصوص وإقامة بينات على استقلالية الإمام محمد في الاجتهاد.

إن خير معبر استقلال الإمام محمد في الاجتهاد والاستنباط هو ما صرح به في كتبه من اختيارات وأراء ندفه عما اتجه إليه شيخه الإمام أبو حنيفة: وهناك أمثلة تمثل الظاهرة.

كما جاء في باب الاستسقاء من الحجة: قال أبو حنيفة: لا نرى في الاستسقاء صلاة، وكان يرى أن يخرج الإمام فيدعو.

وقال أهل المدينة: صلاة الاستسقاء ركعتان، يبدأ بها الإمام قبل الخطبة مثل صلاة العيد. وقد كان أهل المدينة يقولون قبل هذا: يبدأ الإمام في الاستسقاء بالخطبة قبل الصلاة بمثل فعله في الجمعة.

وكان إبراهيم النخعي يقول بقول أبي حنيفة ولا يرى في ذلك صلاة. ولكن قول أهل المدينة الأخر أحب إلينا من قولهم الأول ومن قول إبراهيم النخعي وأبي حنيفة، لأنه أمر قد جاء فيه الآثار كما في الحجة على أهل المدينة<sup>١٢٦</sup> ثم نجده يسوق الآثار لتعزيز مذهبه، فهنا صرح بمخالفته مع الإمام ووافق اجتهاد المالكية الآخر بناء على الدليل.

وقال في موضع آخر بصدده تعرضه المسائل الحج:

عن أبي حنيفة في إمام الحج إذا وافق يوم الجمعة يوم عرفة، أو يوم النحر، أو بعض أيام التشريق: أنه لا جمعة في شيء من تلك الأيام إلا بمنى، إن كان صاحب الموسم الخليفة أو أمير الحجاز أو أمير مكة، فإنه إذا كانت الجمعة بمنى، جمع، وكان يعد منى مصرا وإن كانت الجمعة بعرفة، فلا جمعة.

١٢٦. الحجة على أهل المدينة، ج ١، ص ٣٣٢-٣٣٤

وقال أهل المدينة: إذا وافق يوم الجمعة يوم عرفة، أو يوم النحر، أو بعض أيام التشريق، فلا يجمع في شئ تلك الأيام.

وقال محمد بن الحسن: "قول أهل المدينة في هذا أعجب إلي من قول أبي حنيفة."<sup>١٢٧</sup>

وعلى هذه الشاكلة نجده في مواطن من كتاب الحجة الذي ألفه للدفاع عن مذهب أهل العراق، يحتكم إلى رأي المالكية من أهل المدينة إذا ترجح لديه دليل مع التصريح بذلك.

وإذا أجملت النظر في كتابيه: الموطأ والآثار، ألنيت فيهما شواهد تنطق بحرية الفكر الاجتهادي عند الإمام محمد واستنباطه المباشر من الحديث الذي يرويه، وفيما يلي أسرد نماذج منهما حتي يتضح المنهج الذي سار عليه في هذا المجال.

---

١٢٧. الحجة على أهل المدينة، ج ٢، ص ٤٢٩ - ٤٣١ مع تعليقة المحقق العلامة الشيخ مهدي حسن الكيلاني في الهامش.

## ما جاء في باب آمين في الصلاة.

أخبرنا مالك أخبرني الزهري عن سعيد بن المسيّب وأبي سلفة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا أمّن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه. قال أي مالك فقال ابن شهاب: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: آمين. قال محمد: وبهذا تأخذ، ينبغي إذا فرغ الإمام من أم الكتاب أن يؤمن الإمام ويؤمن من خلفه، ولا يجهر بذلك. فأما أبو حنيفة فقال: يؤمن من خلف الإمام ولا يؤمن الإمام.<sup>١٢٨</sup>

جاء في باب زكاة الرقيق والخيّل والبراذين : أخبرنا مالك حدثنا عبد الله بن دينار قال: سألت سعيد بن المسيّب عن صدقة البراذين فقال: أو في الخيل صدقة؟

أخبرنا مالك حدثنا عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة.

قال محمد: "وبهذا تأخذ ليس في الخيل صدقة سائمة كانت أو غير سائمة وأما قول أبي حنيفة رحمه الله: فإذا كانت سائمة يطلب نسلها، ففيها الزكاة."<sup>١٢٩</sup>

١٢٨. موطأ برواية الإمام محمد، بشرحه التعليق الممجد للإمام اللكنوي، ص ١٠٣

١٢٩. المصدر نفسه، ص ١٧٢-١٧٣ والمزيد من الأمثلة في هذا الكتاب، ص ١١٣، ١٧٣،

١٧٦، ٢٢٩-٢٣٠، ٢٧٤-٢٧٥

### باب من سبق بشيء من صلاته

أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم أنه قال في الرجل يأتي المسجد يوم الجمعة، والإمام قد جلس في آخر صلاته قال: يكبر تكبيرة، فيدخل معهم في صلاتهم، ثم يكبر تكبيرة، فيجلس معهم، فيتشهد، فإذا سلم الإمام قام، فركع ركعتين.

قال محمد: "وهو قول أبي حنيفة، ولسنا نأخذ بهذا. من أدرك من الجمعة ركعة، أضاف إليها أخرى، وإن أدركهم جلوساً، صلى أربعاً، وبذلك جاءت الآثار من غير واحد."<sup>١٣٠</sup>

### باب التكبير في أيام التشريق

محمد قال أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يكبر من صلاة الفجر من يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.

قال محمد: "و به نأخذ، ولم يكن أبو حنيفة يأخذ بهذا، ولكنه كان يأخذ بقول ابن سعد رضي الله عنه يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر يكبر ثم يقطع."<sup>١٣١</sup>

### باب الصلاة بعرفة وجمع

عن محمد: قال أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا صليت يوم عرفة في رحلك، فصل كل واحد من الصلاتين لوقتها، ولا ترتحل من منزلك حتى تفرغ من الصلاة.

قال محمد: "وبهذا كان يأخذ أبو حنيفة، فأما في قولنا، فإنه يصليهما في رحله كما يصليهما مع الإمام، يجتمعهما جميعاً بأذان وإقامتين، لأن العصر

١٣٠. كتاب الآثار، ص ٣٠

١٣١. المصدر نفسه، ص ٤٢



إنما قدمت للوقوف. وكذلك بلغنا عن عائشة أم المؤمنين وعن عبد الله بن عمرو وعن عطاء بن أبي رباح وعن مجاهد. " ١٣٢

فهذه الأمثلة أدلة ناصعة على أن الإمام محمدا رحمه الله كان ينحو منحى المجتهدين الذين استقلوا في اجتهادهم بدون جنوح إلى رأي شيخه، وإن كانت آراؤه صادفت أن تكون منسجمة مع آراء أحد الشيخين من أبي حنيفة أو أبي يوسف في مسائل كثيرة باعتبار التلاقي في التفكير والتجاوب في منهج الاستنباط.

ولعل أقوى ما تشبه القائلون بكونه مجتهدا غير مستقل أنه لم يخالف إمام المذهب في الأصول وقلده فيها مع مخالفته في الفروع. ولكن هذا خلاف الواقع، فإننا نجده يختلف مع الشيخين أو أحدهما في أصول كثيرة، وفيما يلي أشير إلى أمثلة تبيانا للموضوع:

من أصوله: ١ - أن الإجماع المتأخر يرفع الاختلاف المتقدم.

قال الإمام السرخسي رحمه الله: "الإجماع المتأخر هل يرفع الاختلاف المتقدم؟ عند أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله لا يرفع، وعند محمد يرفع." ١٣٣

٢- يقضي بالبينتين بحسب الإمكان عنده كما يتبين من كلام الإمام

السرخسي في النص الآتي:

اختصا في دار، كل واحد منهما يدعي أنه اشتراها من صاحبه بألف درهم، ونقد الثمن، فإني (القائل هو السرخسي) أقضي بها للذي هي في يده. وهذه مسألة التهاثر. وقد بينا في كتاب الدعوى أن عند أبي حنيفة

١٣٢. كتاب الآثار، ص ٦١

١٣٣. المبسوط، ج ١٣، ص ٥

وأبي يوسف تنهاتر البيهنتان وعند محمد يقضي  
بالبينتين بحسب الإمكان.<sup>١٣٤</sup>

٣- القياس قد يترك بالتعامل عنده:

ذكر الإمام المرغيناني صاحب الهداية في كتاب الوقف:

عن محمد أنه يجوز وقف ما فيه تعامل من  
المنقولات: كالفأس، و السَّرَّ<sup>١٣٥</sup> والقدم، والمنشار،  
والجنازة وثيابها، والقدر والمراجل والمصاحف. وعند  
أبي يوسف: لا يجوز، لأن القياس إنما يترك بالنص.  
ومحمد يقول: القياس قد يترك بالتعامل كما في  
الاستصناع، وقد وجد التعامل في هذه الأشياء وأكثر  
فقهاء الأمصار على قول محمد.<sup>١٣٦</sup>

الجدير بالذكر إن التعامل أصل عظيم ومصدر خصيب جدا من  
أصول الفقه الإسلامي. وقد صرح الإمام السرخسي في مواطن كثيرة من  
المبسوط فقال: "تعامل الناس من غير نكير منكر أصل من الأصول بشرط أن  
لا يكون مصادفا للنص."<sup>١٣٧</sup>

وهناك مسائل كثيرة جدا خرجت على هذا الأصل الكبير أو  
استثنيت من نظائرها بسبب التعامل، ولعله من المناسب أن أسوق نصوصا  
تبرهن على ذلك:

١٣٤. المبسوط، ج ١٤، ص ١٢٣

١٣٥. ذكر الإمام الزبيدي في "تاج العروس" (فصل الميم من باب الراء): السَّرَّ: المسحاة أو  
مقبضها، وكذلك هو من الخراث. وقال الصاغاني: السَّرَّ هو الذي يعمل به في الطين.

١٣٦. الهداية بشرحه فتح القدير، ج ٦، ص ٢١٧-٢١٨

١٣٧. المبسوط، ج ١٢، ص ٦٣، ١٣٨

و جاء في مجمع الضمانات: "المزارعة باطلة عند أبي حنيفة  
وقالا: جائزة. والفتوى على قولهما، لتعامل الناس وللاحتياج إليها." <sup>١٣٨</sup>  
وثبت أيضا أن الإمام أبا حنيفة فرع مسائل كثيرة من المزارعة على  
قول من جوزها لعلمه أن الناس لا يأخذون بقوله. <sup>١٣٩</sup>  
"وسئل محمد بن سلمة عن أجره السمسار فقال: أرجو أنه لا بأس  
له، وإن كان في الأصل فاسدا، لكثرة التعامل، وكثير من هذا غير جائز  
فجوزوه، لحاجة الناس إليه كدخول الحمام." <sup>١٤٠</sup>  
ويقول العلامة الزيلعي في الكلام عن بيع ما يوجد بعشه بعد بعض من  
الزرع:

"وقيل: يجوز إذا كان الخارج أكثر، ويجعل المعدوم تبعاً للموجود  
استحساناً لتعامل الناس وللضرورة." <sup>١٤١</sup>  
ومن أمثلة ما ترك فيه القياس للتعامل أيضاً.

قال أبو حنيفة: لا خير في استقراض الخبز وزناً ولا  
عدداً لتفاوته في المعدن والمقدار والصفة في عجنه  
وطحنه وخبزه، قياساً على السلم فيه، لأنه ممنوع  
بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم "من أسلف فليسلف  
في كيل معلوم ووزن معلوم وقال أبو يوسف: لا يجوز  
إلا بالوزن، لتفاوت أحاده قياساً على السلم في سائر  
المتفاوتات التي تضبط بالوزن. وترك محمد هذين

---

١٣٨. ابن غانم البغدادي، مجمع الضمانات (بيروت: دار الكتاب العربي، ط-٢، ١٤٨٨هـ -

١٩٧٦م) ص ٣١٤

١٣٩. حاشية ابن عابدين، ج ٥، ص ٢٣٩

١٤٠. المصدر نفسه، ج ٥، ص ٥٣

١٤١. تبين الحقائق، ج ٤، ص ١٢

القياسين للتعامل بين الجيران بذلك وإهدارهم هذا

التفاوت، والقياس يترك بالتعامل.<sup>١١٢</sup>

قال ابن الهمام في الفتح وجعل المتأخرون الفتوى على قول أبي

يوسف وأنا أرى أن قول محمد أحسن.<sup>١١٣</sup>

الأصل في النحل ودود القز أنه لا يجوز بيعهما لعدم المالية، لأنهما من

هوام الأرض كالوزع والضفادع. وقد قال به الإمام أبو حنيفة، ولكن الإمام

محمدًا نظر في عرف الناس، فوجد التعامل بهما جاريا بيعا وشراء،

والانتفاع بهما شائعا، فحكم بماليتهما، وأجاز بيعهما.<sup>١١٤</sup>

ويتجلى من هذه النصوص أن التعامل قائم على أساس الحاجة

العامة أو رفع الحرج. وفي عصرنا الحاضر الذي يواجه تقدما مدهشا وتطورا

متقرا برزت الأهمية الكبرى لهذا الأصل في وفاء الحاجات التشريعية

المستجدة من الفقه الإسلامي التي لا توجد فيها نصوص من الفقهاء

السابقين وتحتاج إلى نظر تأصيلي جديد. وإلى هذا نبه شيخ المشائخ الفقيه

الأديب العلامة أحمد إبراهيم بك الحسني (ت ١٣٦٤ هـ) بقوله الآتي.

وقد رجح أخيرا جانب النظر العملي لأجل استقرار

المعاملات حتى وصل الأمر في بيع التموم تبعا

للموجود أنه إذا بدا صلاح في بعض أنواع جنس من

الأجناس كنوع من الثمر: اعتبرت الأنواع الباقية

تابعة لما بدا صلاحه، بل زاد الإمام الليث بين سعد

فقيه نصر على ذلك أن صلاح الجنس كالتفاح واللوز

يكون صلاحا لسائر أجناس الثمار: لأن الحاجة

تدعو إلى ذلك. والحاصل أن الناس قد صارت لهم

١٤٢. رسائل ابن عابدين، ج ٢، ص ١٣٩-١٤٠

١٤٣. فتح القدير شرح الهداية، ج ٥، ص ٢٩٩

١٤٤. المصدر نفسه، ص ١٠٣

خبرة ومعلومات على حسب العادة المستمرة، وبذا صارت الأغلط في التقديرات نادرة، والحدس والتخمين مع هذه التجارب والمشاهدات وكثرة المعاملات يكادان يفيدان ظنا راجحا. ومن هنا يتبين لك أن الشرع الإسلامي بني على أساس العدل ومنع الظلم ورعاية مصالح الناس واستقرارهم في معاملاتهم.<sup>١٥</sup>

ومن أمارات استقلال الإمام محمد في الاجتهاد ومخالفته لأئمة المذهب في بعض الأصول المقررة المتبعة أنه سار على منهج جديد في الترجيح في كتابه السير الكبير. مثال ذلك ما جاء في النص الآتي من شرح السير:

باب الشهيد وما يصنع به. الشهيد إذا قتل في المعركة لم يغسل، ويصلى عليه في قول أهل العراق وأهل الشام، وبه نأخذ، وفي قول أهل المدينة لا يصلى عليه. وممن قال ذلك مالك بن أنس.

قال الإمام السرخسي معلقا على الرواية :

واعلم أن محمداً رحمه الله سلك في هذا الكتاب للترجيح طريقا سوى ما ذكره في سائر الكتب، وهو أنه نظر فيما اختلف فيه أهل العراق. وأهل الشام وأهل الحجاز، فرجح ما اتفق عليه فريقان، وأخذ به دون ما تفرد به فريق واحد. وهذا خلاف ما هو المذهب لأصحابنا في الترجيح أن لا يكون بكثرة العدد.<sup>١٦</sup>

١٤٥. الالتزامات في الشرع الإسلامي، ص ٩٦ - ٩٧

١٤٦. شرح السير الكبير، ج١، ص ٢٣٠ وفي الغالب يعبر الفقهاء عن هذا الأصل بقولهم: "الترجيح بقوة العلة لا بكثرة العلة" كما في المبسوط، كتاب الشفعة، ج١٤، ص

وهناك مثالا آخر يعضد ما ذكره أنفا:

قال أبو حنيفة رحمه الله: " لا سَهَمَ للرجل إلا لفرس واحد، وإن حضر بأفراس وبه أخذ محمد. لأنه اجتمع على هذا القول أهل العراق وأهل الحجاز."<sup>١٤٧</sup>

فهنا اتفق قول الإمام محمد مع قول الإمام أبي حنيفة بناء على الأصل الذي قرره واقتنع به لا لمجرد إتباع أو انقياد.

وما سوى تلك الأصول التي أومأت إليها هناك قواعد أصولية وفقهية أخرى اختلف فيها الإمام محمد مع الشيخين أو أحدهما، وقد بثها الفقهاء في تضاعيف الكتب. ويؤيده ما ذكره الإمام أبو زيد الدبؤسي منها في كتابه "تأسيس النظر" ولا أرى حاجة إلى سردها هنا.

ومن أمارات الاستقلال في الاجتهاد أيضًا: العدول عن الرأي أحيانًا، وقد ثبت أن الإمام محمدًا عدل عن بعض أرائه، وهذا شأن كل مجتهد يسعى دائما للوصول إلى أرجح ما يمكن القول به في المسائل القياسية التي كثيرًا ما تكون مثار النزاع والخلاف بين الأئمة لاحتمالات متعددة. وهناك أمثلة تنص على ما ذكرت:

روى هشام الرازي في موضوع بيع الزبيب بالعنب عن الإمام محمد أنه قال: إن كان الزبيب أكثر يجوز البيع وتكون الزيادة بإزاء الماء الذي في العنب. قال هشام: قلت لشمس رحمتنا الله لو اعتبرت الماء الذي فيه ينبغي أن تجيز بيع الرطب بالتمر إن كان التمر أكثر، فلم أزل به حتى رجعت وقال: لا.<sup>١٤٨</sup>

ودل هذا النص على أنه كان يفسح صدره للنقاش ويشجع أصحابه على ذلك على منهج شيخه الإمام أبي حنيفة، وكان يرجع عن قوله إلى رأي تلميذه إذا اقتنع بما استند إليه من وجوه الترجيح، أو إذا عن له ما يقتضي إعادة النظر في رأيه الأول.

٢- إن الأصل عند أبي يوسف ومحمد : إن ما اختلف الفقهاء في نجاسته، وكان مجالا للاجتهاد فنجاسته مخففة يعفى منها عما دون ربع الثوب، ومن ذلك أرواث البقر، لأن مالكا يقول بطهارتها.

فكان محمد يقول بتخفيف نجاستها. قال في فتح القدير<sup>١٤٩</sup> : رجح محمد أخرا إلى أنه لا يمنع الروث وإن فحش لما دخل الري مع الخليفة ورأى بلوى الناس من امتلاء الطرق والخانات بها.<sup>١٥٠</sup>

٣- إذا انتهت مدة الإيجار وجب على المستأجر أن يفرغ الدار ويسلمها إلى صاحبها، وإذا طلب المؤجر بعد انتهاء المدة من المستأجر زيادة على الأجر المسمى، وعين تلك الزيادة، وطلب منه قبولها أو الخروج من الدار فسكت المستأجر يعتبر سكوته رضا وقبولا للزيادة، فيلزمه أجر المثل بقدر المدة التي كان يمكنه أن ينقل متاعه فيها وبعدها يلزمه ما قاله المؤجر وقبله بسكوته. وهذا رأي هشام الذي عرضه على محمد فاستحسنه ومدل عن رأيه الأول وهو إلزام المستأجر بما قاله المالك من ابتداء المدة الجديدة، كما في الخانية. وعلى ذلك إذا رفض المستأجر قبول الزيادة، فإنه يبقى بأجر المثل ريثما يفرغ الدار ينقل متاعه منها إلى غيرها.<sup>١٥١</sup>

١٤٩. فتح القدير، ج١، ص ١٤٢

١٥٠. د. أحمد فهمي أبو سنة، العرف والعادة ص ٨٨

١٥١. فتاوى قاضيهان، كتاب الإحارة، أحمد إبراهيم بك، المعاملات الشرعية المالية، ص

وإلى جانب ذلك كان حريصاً على أن يطلع على التطورات التي يمر بها تعامل الناس في الأسواق خصوصاً في المسائل التي ويسأل عن معاملاتهم وما يرونها فيما بينهم.<sup>١٥٢</sup>

وأحسب أن تلك الشواهد التي تطرقت إلى ذكرها كافية البيان ما كان يتمتع به الإمام محمد من المكانة العليا في الاجتهاد. وانطلاقاً من هذا الفيض والاستعراض يمكن أن نخلص إلى أن حياة الإمام العلمية من ناحية المران والنضج والرسوخ في الفقه تنقسم إلى ثلاثة أطوار:

١- الطور الأول: إبان تلقيه العلم، وهو فيه تلميذ مقلد لشيخه في الفروع والأصول.

٢- الطور الثاني: تدرج فيه إلى الاجتهاد في الفروع مع الاتباع في الأصول.

٣- الطور الثالث: استحكنت فيه ملكة الاستنباط، فكان مجتهداً في الفروع والأصول. والله أعلم بالصواب.

---

١٥٢. الكردي، مناقب أبي حنيفة، ص ٤٢٤



الفروق الفقهية و بعض نماذج من اتجاهات الإمام محمد الفقهية المغيرة  
لاجتهادات الإمامين أبي حنيفة وأبي يوسف.

أقدم هنا نبذة يسيرة من آراء الإمام التي نازع فيها شيخه  
الجليلين، مع الإشارة إلى مذاهب الأئمة المشهورين في تلك المسائل المطروحة  
في هذا الفصل بدون أن أعرج على تفصيل ونقاش، إلا بقدر ما تمس إليه  
الحاجة في مواطن. وهناك بيانها:

#### ١- حكم اقتداء المتوضىء بالمتيمم.

ذهب الإمام محمد بن الحسن إلى أنه لا يصح اقتداء المتوضىء  
بالمتيمم مطلقا في غير صلاة الجنائز، للزوم بناء القوي على الضعيف وقال  
الشيخان أبو حنيفة وأبو يوسف: يجوز اقتداء المتوضىء المتيمم بدون كراهة.  
وكره المالكية اقتداء المتوضىء بالمتيمم، كما أن الحنابلة صرحوا  
بأن إمامة المتوضىء أولى من إمامة المتوضىء أول من إمامة المتيمم.<sup>١٥٣</sup>

#### ٢- اقتداء القادر بالعاجز عن ركن.

ذهب الإمام محمد إلى أنه لا يجوز اقتداء من يقدر على ركن،  
كالركوع أو السجود أو القيام، بمن لا يقدر عليه؛ لأن الإمام عجز عن ركن  
من أركان الصلاة فلم يصح الاقتداء به كالعاجز عن القراءة إلا بمثله، ولعدم  
جواز اقتداء القوي بالضعيف. وهو مذهب المالكية والحنابلة، إلا أن  
الحنابلة استثنوا إمام الحي المرجو زوال عنته، وفي هذه الحالة يصح أن  
يصلني المقتدون وراءه جلوسا أو قياما عندهم.

ويجوز اقتداء قائم بقاعد يركع ويسجد عند أبي حنيفة وأبي  
يوسف، وجاز ذلك عند الشافعية ولو لم يكن القاعد قادرا على الركوع أو  
السجود.<sup>١٥٤</sup>

١٥٣. الموسوعة الفقهية (الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية) ج ٦، ص ٣١ - ٣٢

### ٣- أثر الإحراق من حيث التطهير.

ذهب الإمام محمد إلى أن الإحراق إذا تبدلت به العين النجسة بتبدل أوصافها أو انقلاب حقيقتها حتى صارت شيئاً آخر، وذلك كالميتة إذا احترقت فصارت رمادا أو دخانا، فإن ما يتخلف عن الاحتراق يكون طاهرا. ومن باب أولى إذا كات العين طاهرة في الأصل وتنجست، كالثوب المتنجس.

وهو القول المختار للفتوى في المذهب الحنفي، والمعتمد في المذهب المالكي، وغير ظاهر المذهب عند الحنابلة. ودليلهم قياس ذلك على الخمر إذا تخللت والإهاب إذا دبغ.

وذهب أبو يوسف، والشافعية، والمالكية في غير المعتمد، وهو ظاهر المذهب الحنبلي، إلى أن الإحراق لا يجعل ما يتخلف منه شيئاً آخر، فيبقى على نجاسته. ثم إن القائلين بنجاسة المتخلف من إحراق النجس ذهبوا إلى أنه يعفى عن قليله للضرورة، ولأن المشقة تجلب التيسير.<sup>١٥٥</sup>

### ٤- اندراس المساجد.

الكلام عن الاندراس في المسجد يتناول ما إذا استغنى الناس عن المسجد بأن يخلو عن المصلين في المحلة، أو أن يخرب بحيث لا ينتفع به بالكلية، فذهب أبو حنيفة ومالك والشافعي، وهي الرواية المرجوحة عند أحمد، ورواية عن أبي يوسف إلى أنه يبقى مسجداً، ولا يباح ولا يرجع إلى الواقف، بل يبقى مسجداً عند أبي حنيفة وأبي يوسف إلى قيام الساعة. وذهب محمد بن الحسن إلى أنه يعود ملكا للواقف أو ورثته.

١٥٤. الموسوعة ج٦، ص ٣٥٢٤٠

١٥٥. الموسوعة ج ٢، ص ١١٥-١١٦

وذهب الحنابلة في الرواية الراجحة عن أحمد، وهي الرواية الأخرى عن أبي يوسف إلى جواز بيع بعضه لإصلاح باقية، إن أمكن ذلك، وإن لم يمكن الانتفاع بشيء منه بيع جميعه، ووضع ثمنه في مسجد آخر. وهذا الحكم في بقعة المسجد، أما إنقاضه فتنقل إلى أقرب مسجد فإن لم يحتج إليها توضع في مدرسة ونحوها من أماكن الخيرات.

وقالت الحنابلة، وهو قول بعض المالكية: "يجوز بيعها ووضع ثمنها في مسجد آخر."<sup>١٥٦</sup>

#### ٥- تداخل الكفارات في إفساد صوم رمضان بالرقاع.

لاخلاف بين الفقهاء في وجوب كفارة واحدة على من تكرر منه الجماع في يوم واحد من أيام رمضان، لأن الفعل الثاني لم يصادف صوما، وإنما الخلاف بينهم فيمن تكرر منه ذلك الفعل الثاني لم يصادف صوما، وإنما الخلاف بينهم فيمن تكرر منه ذلك الفعل في يومين، أو في رمضانين، ولم يكفر للأول، فذهب الإمام محمد إلى أنه تكفيه كفارة واحدة، لأنها جزاء عن جنابة تكرر سببها قبل استيفائها، فتتداخل كالحمد. وهذا مذهب الحنابلة في وجه، وبه قال الإمامان الزهري (ت ١٩٤ هـ) والأوزاعي.

وذهب الحنفية في ظاهر الرواية الذي اختاره بعضهم للفتوى وهو الصحيح، والمالكية والشافعية، وهو أيضا المذهب عند الحنابلة، إلى أن الكفارة الواحدة لا تجزئه، بل عليه كفارتان، لأن كل يوم عبادة منفردة، فإذا وجبت الكفارة بإفساده لم تتداخل، كالعمرتين والحجتين.<sup>١٥٧</sup>

١٥٦. الموسوعة، ج ٦، ص ٣٢٤

١٥٧. المصدر نفسه، ج ١١، ص ٩٠، ١٢٧، وكشاف القناع، ج ٦، ص ٢٣٢

## ٦- وقت وجوب الزكاة في الثمار.

اختلف الفقهاء في وقت وجوب الزكاة في الثمار. والمراد بالوجوب هنا هو انعقاد سبب الوجوب، وليس المراد به وجوب إخراجها في الحال. فذهب الإمام محمد إلى أنه وقت الجذاذ لأن حال الجذاذ هي حال تناهي عظم الثمر واستحكامه، فكانت هي الحال الوجوب.

وقال جمهور الفقهاء إن الزكاة تجب في الثمار ببدة صلاحها. وعن الإمام أبي حنيفة رواية أخرى: أن وقت الوجوب هو وقت ظهور الثمر. وذهب الإمام أبو يوسف إلى أن وقت الوجوب هو وقت استحقاق الحصاد والإدراك.<sup>١٥٨</sup>

## ٧- زكاة أوقاص الإبل.

انقسم الفقهاء إلى فريقين في شأن أوقاص الإبل، والمراد بها ما يكون بين الفريقين أي النصابين من كل الأنعام يرى الفريق الأول أنها تزكى. وهو قول الإمام محمد، والإمام زفر، وهو أيضا القول الذي رجع إليه الإمام مالك؛ وقول الإمام الشافعي كما في رواية البويطي. ويرى الفريق الثاني أنه لا زكاة فيها. وهذا القول هو قول الشيخين أبي حنيفة وأبي يوسف، وهو أيضا أحد قولين في مذهب المالكية، وقول الشافعية أيضا في القديم والجديد. وهذا ما ذهب إليه الحنابلة بالاتفاق.

ويظهر أثر الخلاف فيمن ملك تسعا من الإبل، فهلك بعد الحول منها أربعة: يسقط على القول الأول أربعة أتساع شاة، ولم يسقط شيء بناء على القول الثاني.<sup>١٥٩</sup>

١٥٨. الموسوعة، جـ ١٥، ص ١٢-١٣، بدائع الصنائع، جـ ٢، ص ٦٣، وحاشية ابن

عابدين، جـ ٢، نص ٥٣

١٥٩. حاشية ابن عابدين، جـ ٢، ص ٥٣

## ٨- وجوب الحج على التراخي.

ذهب الإمام محمد إلى أن الحج يجب على التراخي. وهو مذهب الشافعية والمشهور عند المالكية؛ وإن كان جواز التأخير مشروطاً بأمرين: العزم على الفعل في المستقبل، وأن يغلب على الظن السلامة إلى وقت فعله. واحتجوا بأن فريضة الحج نزلت بعد الهجرة سنة ست، وفتح رسول الله مكة في رمضان سنة ثمان، وانصرف عنها في شوال من سنته.

وحج الناس سنة ثمان ورسول الله مقيم بالمدينة هو وأزواجه وعامة أصحابه، ثم في سنة تسع بعث النبي أبا بكر للحج، والنبي مع عامة أصحابه في المدينة. ثم في السنة العاشرة حج رسول الله فدل على جواز التأخير.<sup>١٦٠</sup>

ونذهب جمهور الفقهاء إلى أن الحج يجب على الفور، أي الإتيان به في أول أوقات الاستطاعة لقوله تعالى: "ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً".<sup>١٦١</sup> ولقوله تعالى: "وأتموا الحج والعمرة لله"<sup>١٦٢</sup> والأمر للفور، والخبر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً قال: "تعجلوا إلى الحج، فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له"<sup>١٦٣</sup>

١٦٠. المجموع، ج٧، ص١٠٣-١٠٤

١٦١. سورة آل عمران، الآية ٩٧

١٦٢. سورة البقرة، الآية ١٩٦.

١٦٣. أخرجه أحمد، ج١، ص٣١٤، الحاكم، ج١، ص٤٤٨، بلفظ آخر، وصححه

## ٩- الإشارة إلى الركن اليماني عند تعذر الاستلام.

اتفق الفقهاء على استحباب استلام الحجر الأسود والركن اليماني باليد أو غيرها عند الطواف، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي يستلمهما."<sup>١٦٤</sup> كما اتفقوا على استحباب الإشارة إلى الحجر الأسود عند تعذر الاستلام، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "طاف النبي بالبيت على بعير، كلما أتى على الركن أشار إليه."<sup>١٦٥</sup> واختلفوا في الإشارة إلى الركن اليماني عند تعذر الاستلام، فذهب محمد بن الحسن إلى أنه يشير إلى الركن اليماني قياساً على الحجر الأسود. وهو مذهب الشافعية.

ونذهب أبو حنيفة وأبو يوسف والمالكية والحنابلة إلى أنه لا يشير إليه إن عجز عن استلامه.<sup>١٦٦</sup>

## ١٠- فدية المحرم عند تقليم الأظافر أو التطيب في مجالس

قد صرح الحنفية بأن من قلم أظافر يديه ورجليه في مجلس واحد، وهو محرم، فإن عليه دماً واحداً، لأنها من المحظورات، لما فيه من قضاء التفتت، وهي من نوع واحد، فلا يزداد على دم واحد. وإن كان قلمها في مجالس، فكذلك عند محمد لأن مبنائها على التداخل ككفارة الفطر.

---

١٦٤. أخرجه البخاري من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (فتح الباري، ج ٣، ص ٤٧١)

١٦٥. أخرجه البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما (فتح الباري، ج ٣، ص ٤٧٦)

١٦٦. البحر الرائق، ج ٢، ص ٣٥٥

وعند أبي حنيفة وأبي يوسف يجب لكل يد دم، ولكل رجل دم  
إذا تعدد المجلس، لأن الغالب في معنى الفدية: معنى العبادة، فيتقيد  
التداخل باتحاد المجلس كما في أية السجدة.<sup>١٦٧</sup>

وهكذا الحكم إذا تطيب المحرم في مجالس، فلكل طيب كفارة،  
سواء كفر للأول أم لا. وهذا عند الشيخين. وقال الإمام محمد: عليه كفارة  
واحدة، ولو فدى ولم يزل الطيب لزمه فدية أخرى، لأن ابتداءه كان  
محظورا، فيكون لبقائه حكم ابتداءه.<sup>١٦٨</sup>

#### ١١- بيع العقار قبل قبضه وتلف العقار المغصوب.

ذهب الإمام محمد إلى عدم جواز بيع العقار قبل قبضه. وذلك  
لإطلاق الحديث قال رسول الله (ص): "إذا اشتريت بيعة فلا تبعه حتى  
تقبضه."<sup>١٦٩</sup> وقياسا على المنقول، وقياسا أيضا على الإجارة، فإنها في العقار  
لا تجوز قبل القبض، والجامع اشتمالهما على ربح مالم يضمن، فإن  
المقصود في البيع: الربح، والربح مالم يضمن منهي عنه، والنهي يقتضي  
الفساد، فيكون البيع فاسدا قبل القبض، لأنه لم يدخل في ضمانه، كما في  
الإجارة.

وهو قول الإمام أبي يوسف الأول، ومذهب الشافعية، وأيضا رواية  
عن الإمام أحمد، واختارها ابن عقيل من الحنابلة.

١٦٧. الموسوعة، ج ١١، ص ٨٩، تبين الحقائق، ج ٢، ص ٥٥

١٦٨. رد المختار، ج ٢، ص ٢٠٠-٢٠٢

١٦٩. أخرجه أحمد، ج ٣، ص ٤٠٢

وأجاز الشيخان من الحنفية أبو حنيفة وأبو يوسف بيع العقار،  
قبل قبضه استحساناً.<sup>١٧٠</sup>

مسألة تلف العقار المغصوب : اتفق الفقهاء على أنه إن تلف المغصوب  
المنقول عند الغاصب، فإن عليه الضمان، سواء تلف عنده بأفة أو بإتلاف.  
واختلفوا في غاصب العقار، إذا تلف العقار عنده بسيل أو حريق أو شبه  
ذلك هل عليه الضمان أم لا؟

فذهب الإمام محمد وجمهور الفقهاء من المالكية والشافعية  
والحنابلة إلى تضمينه. وذهب الحنفية إلى عدم تضمينه إلا في ثلاث :  
الموقوف، ومال اليتيم، والمعد للاستغلال.<sup>١٧١</sup>

## ١٢- إجازة المالك لأفعال الغاصب.

الأفعال إما أن تكون أفعال إيجاد أو إتلاف.

وفي أفعال الإيجاد اتجاهان :

الأول: أن الإجازة تلحقها، وهو ما ذهب إليه الإمام محمد بن  
الحسن. وهو الراجح عند الحنفية. وبناء على ذلك فإن الغاصب إذا أعطى  
المغصوب لأجنبي بأي تصرف، فأجاز المالك ذلك، فإن أجازته لتصرف  
الغاصب صحيحة وتبرئ ذمته وتسقط عنه الضمان والقاعدة عنده: أن  
الإجازة تلحق الأفعال.

والثاني: أن الإجازة لا تلحقها، وهو ما ذهب إليه الإمام أبو  
حنيفة، فقد ذهب في هذه الحالة إلى عدم براءة الغاصب وأنه لا يزال ضامناً  
إذ الأصل عنده: أن الإجازة لا تلحق الأفعال. والمفهوم من بعض فروع

١٧٠. الهداية وشرح العناية عليها، ج ٦، ص ١٣٧، فتح القدير، ج ٦، ص ١٣٧،

والشرح الكبير، ج ٤، ص ١١٧

١٧١. حاشية ابن عابدين، ج ٥، ص ١١٤، ١١٦، ١٢٠



المالكية والشافعية ورواية عن الإمام أحمد أنهم يذهبون مذهب أبي حنيفة.<sup>١٧٢</sup>

### ١٣- حكم الخيانة في قدر الثمن في المراجعة والتولية

من المعلوم أن المراجعة والتولية من بيوع الأمانة لبنائهما على الثقة والنزاهة في التعامل بين البائع والمشتري. فإذا ظهرت الخيانة في قدر الثمن في المراجعة والتولية، بأن قال: اشتريت بعشرة وبعثتك بربح دينار على كل عشرة دنانير، أو قال: اشتريت بعشرة ووليتك بما توليت، ثم بين أنه كان اشتراه بتسعة، فقد اختلف في حكمه:

فذهب الإمام محمد، وهو القول الثاني للشافعية إلى أن له الخيار في المراجعة والتولية جميعاً، إن شاء أخذه بجميع الثمن، وإن شاء رده على البائع.

وقال الإمام أبو حنيفة: المشتري بالخيار في المراجعة، إن شاء أخذه بجميع الثمن وإن شاء ترك، وفي التولية لا خيار له، لكن يحط قدر الخيانة، ويلزم العقد بالثمن الباقي.

وذهب الإمام أبو يوسف إلى أنه لا خيار له، ولكن يحط قدر الخيانة فيهما جميعاً، وذلك درهم جزء من عشرة أجزاء من درهم ويلزم البيع. وبه قال الشافعية في الأظهر وهو المذهب عند الحنابلة.

وقال المالكية: إن حط البائع الزائد المكذوب وربحه لزم البيع، وإن لم يحط لم يلزم المشتري، وخير بين الإمساك والرد.<sup>١٧٣</sup>

١٧٢. الموسوعة، ج ١، ص ٣٠٦، حاشية ابن عابدين، ج ٥، ص ١٢٦

١٧٣. البدائع والصنائع، ج ٥، ص ٢٢٥

١٤- الإقالة من حيث صيغتها وحقيقتها الشرعية.

لا خلاف في أن الإقالة تنعقد صحيحة بلفظ الإقالة أو ما يدل عليها. كما لا خلاف في أنها تنعقد بلفظين يعبر بهما عن الماضي. ولكن الخلاف في مذهب الإمام محمد إلى أنها لا تنعقد بلفظين أحدهما مستقبل والآخر ماضي، كما لو قال : أقلني، فقال : أقلتك. وقال الشيخان أبو حنيفة وأبو يوسف إنها تصح بلفظين أحدهما مستقبل والآخر ماضي.

ثم حقيقتها الشرعية في رأي الإمام محمد أنها فسخ ينحل به بالعقد في حق العاقدين وغيرهما. وهو قول الشافعية والحنابلة، ووجه هذا القول أن الإقالة في اللغة عبارة عن الرفع. وقال الإمام أبو حنيفة: إنها فسخ في حق العاقدين، بيع في حق غيرهما.

ويرى الإمام أبو يوسف والإمام مالك أنها بيع في حق العاقدين وغيرهما، إلا إذا تعذر جعلها بيعا، فإنها تكون فسخا.<sup>١٧٤</sup>

١٥- الضمان إذا هلك المبيع.

لا يختلف الفقهاء في أن المبيع بيعا فاسدا، إذا هلك وهو في يد المشتري: ثبت ضمانه عليه، وذلك برد مثله إن كان مثليا نكيلا أو موزونا أو معدودا. ورد قيمته إن كان قيما، بالغة ما بلغت، سواء أكانت أكثر من الثمن أم أقل منه أم مثله.

وتجب القيمة في القيمي، عند جمهور الحنفية يوم القبض، لأنه به يدخل في ضمانه، فهو اليوم الذي انعقد به سبب الضمان.

وعند محمد تعتبر قيمته يوم الإتلاف (الهلاك)، لأنه بالإتلاف يتقرر المثل أو القيمة.<sup>١٧٥</sup>

١٧٤. الموسوعة، ج٥، ص٣٢٥، ٣٢٦، و البدائع ج٧، ص٣٣٩

## ١٦- تصرف الولي في مال الصغير من حيث الثواب في الهبة،

المقصود بالثواب في الهبة.

مسألة العوض المالي، والأصل في الهبة أن لا يكون فيها عوض مادي، لأنها تبرع وليست معاوضة، إلا أنه يجوز التعويض فيها وتسمى هبة الثواب، وهي الهبة التي يتم الاعتياض عنها.

ومن أحكام هبة الثواب : هل يجوز لولي الصغير أن يهب من

مال الصغير هبة ثواب أم لا؟

اختلف الفقهاء في هذه المسألة : فذهب الإمام محمد إلى أنه يجوز

للولي أن يهب من مال الصغير هبة ثواب، لثبوت العوض فيها، فكانت في معنى البيع، فيجوز للولي، كالبيع.

وهذا هو مذهب الحنابلة، وبه قال المالكية بالنسبة للأب. ويرى

الإمامان أبو حنيفة وأبو يوسف أنه لا يجوز لولي الصغير أن يهب من مال

الصغير هبة ثواب، لأنها هبة ابتداء يتوقف الملك فيها على القبض، وإنما

تصير معاوضة انتهاء، والولي لا يملك الهبة، فلم ينعقد هبة، فلا يتصور

صيورتها معاوضة يملكها الولي كالبيع، والحكم كذلك بالنسبة لغير الأب

عند المالكية.<sup>١٧٦</sup>

## ١٧- كراهة التورق.

"التورق" مشتق من الورق أي الفضة : وفي الاصطلاح "أن يشتري

سلعة نسيئة، ثم يبيعها نقدا لغير البائع بأقل مما اشترها به، ليحصل

بذلك على النقد."<sup>١٧٧</sup>

١٧٥. رد المختار، ج ٤، ص ١٢٥

١٧٦. الموسوعة، ج ١٥، ص ٦١، ٦٢، ٦٣، البدائع، ج ٥، ص ١٥٣

١٧٧. الموسوعة ج ١٤، ص ١٤٧، ولم يرد النسبة بهذا المصطلح إلا عند فقهاء الحنابلة.

اختلف العلماء في حكم هذا البيع، فذهب الإمام محمد والإمام عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى كراهته. وقال الإمام ابن الهمام: هو خلاف الأولى، واختار تحريمه الإمامان ابن تيمية وابن القيم، لأنه بيع المضطر. أما جمهور العلماء فهم يرون إباحته سواء من سواه تورقا وهم الحنابلة أو من لم يسمه بهذا الاسم وهم من عدا الحنابلة لعموم قوله تعالى: "وأحل الله البيع"<sup>١٧٨</sup> ولقوله صلى الله عليه وسلم لعامله على خيبر: "بيع الجمع بالدرهم ثم ابتع بالدرهم جينياً"<sup>١٧٩</sup>، ولأنه لم يظهر فيه قصد الربا ولا صورته.<sup>١٨٠</sup>

#### ١٨- موقف القضاء مع المحتكر.

اتفق فقهاء المذاهب على أن الحاكم يأمر المحتكر بإخراج ما احتكر إلى السوق وبيعه للناس. فإن لم يمثل فهل يجبر على البيع؟ في هذه المسألة تفصيل وخلاف بين الفقهاء:

أولاً: إذا خيف الضرر على العامة أجبر، بل أخذ منه ما احتكره، وباعه، وأعطاه المثل عند وجوده، أو قيمه. وهذا قدر متفق عليه بين الأئمة، ولا يعلم خلاف في ذلك.

ثانياً: إذا لم يكن هناك خوف على العامة فالإمام محمد والمالكية والشافعية والحنابلة يرون أن للحاكم جبره إذا لم يمثل الأمر بالبيع. وأما أبو حنيفة وأبو يوسف فيريان أنه لا يجبر على البيع، وإنما إذا امتنع عن البيع عزره الحاكم.

أما غيرهم فقد تكلموا عنها في مسائل "بيع العين".

١٧٨. سورة البقرة، الآية ٢٧٥

١٧٩. أخرجه البخاري، ج ٤، ص ٣٩٩

١٨٠. ابن عابدين، ج ٤، ص ٢٧٩، ابن القيم، شرح مختصر سنن أبي داود، ج ٥، ص،

١٠٨، وأوجز المسالك إلى موطأ مالك، ج ١١، ص ١٢٨

وتدل النقول عن الفقهاء أن هذه المسألة مرجعها: مراعاة المصلحة.  
وهو من قبيل السياسة الشرعية. هكذا في كتب الفقه.<sup>١٨١</sup>

#### ١٩- بيع الثمرة بعد بدو صلاحها بشرط الترك.

إذا اشترى الثمرة التي قد بدا صلاحها ونضجها، وتناهى عظمها  
بشرط الترك أي عدم قطعها في الحال فالحكم عند الإمام محمد هو جواز  
العقد استحساناً لتعارف الناس على ذلك كما هو قول الجمهور.  
يفسد العقد عند الإمام أبي حنيفة والإمام أبي يوسف، لأنه شرط  
لا يقتضيه العقد وهو شغل ملك غيره، ولأحد العاقدين فيه منفعة. ونقل  
الكرماني أحد شراح الهداية عن "الأسرار" للإمام أبي زيد الدبوسي أن  
الفتوى على قول محمد، وهو الذي اختاره الطحاوي لعموم البلوى.<sup>١٨٢</sup>

#### ٢٠- المزارعة بلا بيان مدة.

يرى الإمام محمد أن عقد المزارعة يجوز بلا بيان مدة : وتقع على  
أول زرع يخرج، وهذا ما ذهب إليه المالكية والحنابلة أيضاً.  
ويرى جمهور الحنفية أن من شروط صحة عقد المزارعة ذكر مدة  
متعارفة فتفسد بما لا يتمكن فيها من المزارعة، وبما لا يعيش إليها أحدهما  
غالباً والفتوى في باب المزارعة على قول الصاحبين إذا الإمام ابو حنيفة لا  
يجيزها.

ولا يجيزها الشافعية إلا إذا كان بين النخل أو العنب بياض (أي  
أرض لا زرع فيها). صحت المزارعة عليه مع المساقاة على النخل أو العنب  
تبعاً للمساقات.<sup>١٨٣</sup>

١٨١. الموسوعة، جـ ٢، ص ٩٥، البدائع، جـ ٥، ص ١٢٩، رد المختار، جـ ٥، ص ٢٥٦

١٨٢. الموسوعة، جـ ٣، ص ١٩٣-١٩٤، المغني، جـ ٤، ص ٢٠٥

١٨٣. الموسوعة، جـ ٢، ص ٢٦-٢٧، و رد المختار، جـ ٥، ص ٢٣٩

## ٢١- بيع المتلاحق من الثمر ونحوه.

يرى الإمام محمد جواز بيع المتلاحقات من الثمر : فقد روي عنه رحمه الله أنه أجاز بيع الورد على الأشجار، وعلم أن الورد لا يفتح جملة، بل يتلاحق بعضه إثر بعض.

وقد أفتى به بعض الفقهاء الراسخين من الحنفية كالحلواني وأبي بكر محمد بن الفضل البخاري، استحساناً بسبب تعامل الناس. وهذا مذهب الإمام مالك أيضاً. أما عند جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية والحنابلة فلا يصح بيعه.<sup>١٨٤</sup>

## ٢٢- التبعية في الوقف.

ذهب الإمام محمد إلى عدم جواز وقف المشاع إذا كان مما يقبل القسمة، وبناء على أصله أي الوقف أن القبض شرط، وهو لا يصح في المشاع. وأما ما لا يقبلها كالحمام والرحى، فيجوز وقفه مشاعاً عنده أيضاً، إلا في المسجد والمقبرة، لأن بقاء الشركة يمنع الخلوص لله تعالى.

وذهب الشيخان أبو حنيفة وأبو يوسف، والشافعية والحنابلة والمالكية في ظاهر المذهب إلى جواز التبعية في الوقف، سواء فيما يقبل القسمة أو لا يقبلها، فيجوز وقف المشاع كنصف در.<sup>١٨٥</sup>

## ٢٣- فسخ النكاح بسبب البرص.

اختلف الفقهاء في ثبوت الخيار في فسخ النكاح بسبب البرص، فذهب الإمام محمد إلى أنه يثبت الخيار بالبرص للزوجة فقط،<sup>١٨٦</sup> بخلاف الزوج، لأنه يقدر على دفعه بالطلاق.

١٨٤. رد المحتار، ج ٤، ص ٣٨-٣٩، ٢٣٧، المغني، ج ٤، ص ٢٠٧، كشف القناع،

ج ٣، ص ٢١٢

١٨٥. الموسوعة، ج ١٠، ص ٨٨، حاشية ابن العابدین، ج ٣، ص ٢٧٢

ومنع جمهور الحنفية عدا محمد تخيير أحد الزوجين بعيب الآخر ولو كان فاحشا كبرص.

وأثبت المالكية والشافعية والحنابلة طلب فسخ الزواج بوجود البرص المستحكم في الجملة.

فأجاز المالكية للزوجة فقط طلب فسخ العقد ببرص نشر بعد القعد، سواء كان قبل الدخول أو بعده وذلك بعد التأجيل سنة إن رجي برؤه. وهذا القول قريب من رأي الإمام محمد.

وأجاز الشافعية والحنابلة للزوج أو الزوجة طلب الفسخ بالبرص قبل الدخول وبعده. وهذا كله مع مراعاة شروط الخيار على الوجه المبين في النكاح.<sup>١٨٧</sup>

#### ٢٤- هدم طلاقات الأول بالزواج الثاني.

اتفق الفقهاء على أن الزوج الثاني يهدم طلاق الزوج الأول إذا كان ثلاثاً، واختلفوا في أن الزوج الثاني هل يهدم ما دون الثلاث؟ وذلك كما إذا تزوجت قبل الطلقة الثالثة، ثم طلقت منه، ثم رجعت إلى الزوج الأول. فذهب الإمام محمد إلى أنه لا يهدم، لأن هذا شيء يخص الثالثة بالشرع، فلا يهدم ما دونها. وهو مذهب جمهور الأئمة من مالك والشافعي وأحمد.

١٨٦. ثم أصبح هذا الرأي قانوناً، فقد صدر عام ١٩١٦م مرسوم في الدولة العثمانية يبيح التفريق في الزواج بسبب إصابة الزوج ببعض الأمراض الخطيرة، وذلك وفقاً لرأي محمد بن الحسن. ( صبحي: الأوضاع التشريعية في الدول العربية، بيروت، دار العلم للملايين، ط-٢، ١٩٦٢م) ص ١٨٢

١٨٧. حاشية ابن العابدین، ج-٢، ص ٥٩٧، وفتح القدير ج-٤، ص ١٣٢، والشرح الصغير، ج-٢، ص ٤٦٧-٤٦٨

وذهب الإمام أبو حنيفة إلى أنه يهدم ما دون الثلاث، لأن لما هدم  
الثلاث فهو أحرى أن يهدم ما دونها، وبه قال ابن عمر وابن عباس  
وعطاء والنخعي رضي الله عنهم.<sup>١٨٨</sup>

## ٢٥- استيفاء الحدود ممن لجأ إلى الحرم.

لا يستوفي حد ولا قصاص في المسجد، حتى لو وقعت الجناية  
فيه، لئلا يؤدي ذلك إلى تلويثه. أما إذا وقعت الجناية في الحرم دون  
المسجد فالإجماع على أنه يقتصر منه فيه.

أما إذا وقعت في الحل ولجأ الجاني إلى الحرم، فقد اختلف فيه:  
فذهب الإمام محمد إلى أنه لا يخرج، بل يضطر للخروج بمنع الطعام  
والشراب. وهو مذهب الحنابلة واستدلوا بعموم قوله تعالى: "ومن دخله كان  
آمناً."<sup>١٨٩</sup>

وقال الإمام أبو يوسف: يباح إخراجه. وقال المالكية: لا يؤخر  
بل يقام عليه الحد أو القصاص خارج المسجد. قال في نهاية المحتاج:  
لخبر الصحيحين "إن الحرم لا يعيذ فارا بدم."<sup>١٩٠</sup>

## ٢٦- اتخاذ السنن من الذهب.

اتفق الفقهاء على جواز اتخاذ الأنف من الذهب بدليل "أن عرفة  
بن أسعد رضي الله عنه قطع أنفه يوم الكلاب، فاتخذ أنفا من ورق، فأنتن  
عليه، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذ أنفا من ذهب."<sup>١٩١</sup>

١٨٨. الموسوعة، جـ ١٠، ص ٢٥٨، و بدائع الصنائع، جـ ٣، ص ١٨٧-١٨٩، وفتح

القدير، جـ ٣، ص ١٧٨

١٨٩. سورة آل عمران، الآية ٩٧

١٩٠. الموسوعة، جـ ٤، ص ١٤٨، حاشية ابن عابدين، جـ ٥ ص ٣٢٣ والحديث أخرجه

البخاري ومسلم (فتح الباري)، جـ ٤، ص ٤١، صحيح مسلم بشرح النووي، جـ ٩،

ص ١٢٧-١٢٨



لكنهم اختلفوا في اتخاذ السن من الذهب، فذهب الإمام محمد والجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة إلى الجواز، لما روى الأثرم عن موسى بن طلحة، وأبي حمزة الضبعي، وأبي رافع بن ثابت البناني، وإساعيل بن زيد بن ثابت، والمغيرة بن عبد الله: أنهم شدوا أسنانهم بالذهب بقياس السن على الأنف؛ لاتحاد المناط.

أما جمهور الحنفية فإنهم قصرُوا الجواز على الأنف فقط لضرورة نتن الفضة، لأن المحرم لا يباح إلا لضرورة. قالوا: "وقد اندفعت في السن بالفضة، فلا حاجة إلى الأعلى، وهو الذهب."<sup>١٩٢</sup>

#### ٢٧- شرط البلوغ في عقد الأمان.

الأمان إما أن يعطى من الإمام أو من أحاد المسلمين، وذلك يقتضي رفع استباحة دم الحربي الذي يعطى له الأمان.

ثم هناك شروط لا بد من توافرها في المؤمن أي الذي له حق إعطاء الأمان، ومنها: البلوغ، فإنه شرط عند جمهور الفقهاء. ولكن الإمام محمدا يرى أن البلوغ ليس بشرط. مما نص إليه كتب الحنفية.<sup>١٩٣</sup>

#### ٢٨- الفداء بالمال

يرى الإمام محمد جواز فداء أسرى الحربيين الذين يثبت الخيار للإمام فيهم بالمال وروي عنه تقييد ذلك بحاجة المسلمين للمال. والمشهور في مذهب المالكية، ومذهب الشافعية، والحنابلة في غير رواية عن الإمام أحمد: الجواز أيضا، غير أن المالكية يجيزونه بمال أكثر

١٩١. أخرجه الترمذي، ج ٤، ص ٢٤٠ وحسنه.

١٩٢. الموسوعة، ج ١١، ص ١٢١، حاشية ابن عابدين، ج ٥، ص ٢٣١ وكشاف

القناع، ج ٢، ص ٢٣٨

١٩٣. شرح السير الكبير، ج ١، ص ٢٥٢-٢٥٧، وبدائع العنايع ج ٧، ص ١٠٦-

من قيمة الأسير، وأجازه الشافعية بالمال دون قيد، ولو لم تكن ثمة حاجة للمال.

ويرى الحنفية، في غير ما روي عن محمد، وهو رواية عن أحمد وقول أبي عبيد القاسم بن سلام عدم جواز الفداء بمال.<sup>١٩٤</sup> وفي الختام نقول الإمام محمد أول من دون الفقه الإسلامي على منهج علمي لم يسبق به، و يتعثل هذا المنهج بوجه عام في تفصيل المسائل وذكر الفروع بطريقة الافتراض والتصور العقلي في ترابط وتسلسل منطقي مع الاجتهاد في تقرير الحكم الشرعي لكل مسألة. وتخرىج الفروع الفقهية على القواعد النحوية كما بيننا فيما سبق، فأصبحت مؤلفاته لهذا عماد المذهب الحنفي. وانه مجتهد خالص بذل قصارى جهوده في خدمة الفقه الإسلامي.

---

١٩٤. الموسوعة جـ٤، ص ٢٠٢-٢٠٣، المبسوط، جـ١٠، ص ١٣٨، بدائع الصنائع،

جـ٧، ص ١١٩

## الفصل الثاني: جهوده في الحديث الشريف.

الحديث رفيع القدر، عظيم الفخر، شريف الذكر لا يعتنى به إلا كل حبر، ولا يحرمه إلا كل غمر، ولا تفني محاسنه على ممر الدهر. هو المصدر الثاني من المصادر الأصلية و الدليل القاطع من الأدلة الشرعية. وهو في اللغة ضد القديم، الجديد، الخبر. هكذا ذكره ابن منظور وغيره.<sup>١٩٥</sup> وفي الإصطلاح عرفه العلماء بتعريفات عديدة على حسب وجهة نظرهم، والتعريفات كلها متقاربة المعنى. فقال الإمام النسفي: "الحديث يطلق على قول الرسول وفعله وتقريره، وعلى أقوال الصحابة وأفعالهم وتقاريرهم، وعلى أقوال التابعين وأفعالهم."<sup>١٩٦</sup> هذا التعريف صار جامعاً ومانعاً.

والذي لا جدال فيه أن الفقيه المجتهد لا بد أن يكون ملماً بالأحاديث ورواتها والناسخ والمنسوخ منها، و هو المصدر الأساسي للأحكام الشرعية بعد القرآن الكريم، ولذا فإن معرفته شرط أساسي من شروط الإجتهد الفقهي.

والذي لا جدال فيه أيضاً أن الفقهاء و المجتهدين ليسوا سواء في الإلمام بالسنة، وأنه كان بينهم تفاوت في هذا، لأن الصحابة وهم رواة السنة الأولى لم يكونوا سواء في معرفتها، وهم قد انتشروا في الأمصار، وحدث كل منهم بما سمعه من الرسول أو ممن سمعه منه، وعول أهل كل مصر على من نزل بهم من الصحابة وكانوا لديهم أوثق من غيرهم، فكان أن عرفت أحاديث في بلاد دون أخرى، وكان هذا من أسباب الاختلاف بين فقهاء الأمصار.

١٩٥. لسان العرب، ج ٣، ص ١٤٥

١٩٦. النسفي، المنار (الهند: دار العلوم، ط-٢، ١٩٨٦) ص ٨٥

فماذا كان حظ محمد الشيباني من معرفة السنة، وماذا كان مبلغ علمه برواتها والناسخ والمنسوخ منها؟  
لقد تكلمنا في الحديث عن حياته أنه جمع منذ أيامه الأولى في طلب العلم بين الحديث والفقه، وتشير بعض الروايات إلى أنه طلب الحديث قبل الفقه وتجمع كل الكتب التي ترجمت له على أنه أخذ الحديث عن عدد كثير من العلماء. ويؤكد هذا ما جاء في مؤلفاته وبخاصة تلك المؤلفات التي تهتم بنقل الآثار والأخبار. فقد اشتملت على عدد غفير من الرواة ليسوا من بلد واحد، بل من بلدان مختلفة، كانت في القرن الثاني مراكز الإشعاع الفكري في العلم الإسلامي.  
وفي الفصل الذي عقده للحديث عن علاقة محمد بشيوخه وتلاميذه، أشرت إلى كثرة شيوخه، وإلى ما ذكره الشيخ الكوثري عنهم في بلوغ الأمانى:

أن جل هؤلاء الشيوخ عرف بالحفظ ورواية الحديث  
أثر مما عرف بالفقه وتفريع مسائله، وفي مقدمتهم  
سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، ومسعر بن كدام،  
وسعيد بن أبي عروبة، وإسماعيل بن عياش  
الحنصلي، والإمام مالك.<sup>١٧</sup>

لقد طلب محمد إذن الحديث منذ صغره، وأخذ عن أعلام المحدثين في عصره، ورحل من العراق في سبيله أكثر من مرة، ولما كان هذا الإمام قد وهبه الله ذكاء وهمة في طلب العلم، ورغبة في التفرغ له، وحرصا على تدوينه وهو لما يزل في مستهل حياته العلمية الباكرة، فإن

خدماته ومؤلفاته تدل على أنه كان محدثا حافظا، وأنه في هذا لا يقل منزلة عن أعلام عصره من المحدثين.

وإن مؤلفات الإمام محمد بعضها يعد من كتب الحديث طوعا لمنهج تدوينه في القرن الثاني، كان هذا المنهج يقوم على ما يلي:

أولا: تدوين الحديث منزوحا بفتوى الصحابة والتابعين مرتبا على الأبواب مع الاهتمام منه بما يتصل بالأحكام الفقهية دون غيرها مما يدخل في باب العقائد والرقائق.

ثانيا: عدم التقييد بالسند في كل حديث، ولهذا ضمت الجامع التي ألفت في هذا العصر إلى جانب الأحاديث بالتدوين ويشترط وصل السند إلا في أواخر المائة الثانية من الهجرة حين بدأت مرحلة جديدة في تدوين الحديث بظهور المسانيد ثم الصحاح.<sup>١٩٨</sup>

ويضم بعضها الآخر طائفة غير قليلة من الآثار والأخبار والمؤلفات التي تعد من كتب الحديث هي:

١- الموطأ.

٢- الآثار.

٣- نسخة محمد.

وأما التي تضم طائفة غير قليلة من الآثار والأخبار فهي:

١- الأصل.

٢- الحجة.

٣- السير الصغير والسير الكبير.

٤- الإكتساب.

وفيما يلي عرض لهذه المؤلفات من حيث دلالتها على معرفة محمد بالحديث ورجاله والناسخ والمنسوخ منه، وكذلك من حيث منزلة ما يعد من كتب الحديث بالنسبة إلى ما خلفه عصر محمد من هذه الكتب. والجدير بالذكر هنا أن كثيرا من العلماء ومحدثين بنهجون إلى أن عصر محمد لم يخلف لنا أثرا باقيا حتى الآن من كتب الحديث غير الموطأ برواية محمد وغيره من الروايات التي أشرت إليها في التعريف بهذا الكتاب.

مع أن علماء الحديث يذكرون، أن هناك مصنفات أو مجاميع كتبت، في هذا القرن سوى الموطأ إلا أنها لم تصل إلينا كما ذكره العسقلاني.<sup>١٩٩</sup> وسيرد بعد قليل الإشارة إلى خطأ أولئك العلماء في عدم أصول غير الموطأ إلينا. والموطأ حين ألفه الإمام مالك أولا، كان يشتمل على أحاديث كثيرة اختلفت الروايات في تعدادها، فبعضها يقول عشرة آلاف، وبعضها الآخر يقول تسعة آلاف، ولكن الذي لا اختلاف عليه أن الإمام مالكا بعد أن ألف كتابه، أنه اشتغل كثير النظر فيه، وأنه أسقط منه كثيرا من الأحاديث، وكان يبقي ما يراه صالح للمسلمين وأصل في الدين.<sup>٢٠٠</sup>

وهذا لا يدل على أن مالكا قد دون في كتابه أحاديث غير صحيحة ثم أسقط هذه الأحاديث بعد أن عرفها وهو يكرر النظر في كتابه، وذلك لأن هذا الإمام كان شديد التحري في قبول ما يروى عن رسول الله (ص)، وكان إذا شك في حديث أثر تركه، فهو لم يسقط من كتابه إذن تلك الأحاديث

١٩٩. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري (المدينة المنورة: دارالفكر، ط-١، -١٩٩٣م) مقدمة،

ص ٤

٢٠٠. الزرقاني، شرح الموطأ (بيروت: دار الكتب، ط-١، ١٣٨٧م) مقدمة، ص ٨

الضعفاء، ولكن لأنه تردد في الحكم عليها أو شك فيها، ويؤكد هذا ما روي عنه من روايات متعددة تشهد له بالدقة وبعد النظر في انتقاء الأحاديث، ومعرفة رواتها والثقة بهم، ومنها:

أن هذا العلم دين فانظروا ممن تأخذونه، لقد أدت سبعين ممن يقول: قال رسول الله (ص) عند هذه الأساطين وأشار إلى المسجد، فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان أميناً إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن.<sup>٢٠١</sup>

وجاء عنه أيضاً، "لا يؤخذ العلم أربعة، ويؤخذ من سواهم: لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعة، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس، وإن كان لا يتهم على حديث رسول الله (ص)، ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة، إذا كان لا يعرف ما يحمل وما يحدث به."<sup>٢٠٢</sup>

ولهذا كانت أحاديث الموطأ منتقاة، وأثنى العلماء على هذا الكتاب ثناء فائقاً، فقد روي عن الشافعي أنه قال عنه: "ما على ظهر الأرض كتاب بعد الله أصح من كتاب مالك."<sup>٢٠٣</sup>

وإذا كان منهج تدوين الحديث في هذا القرن، لم يقتيد في كل حديث باتصال السند فإن الموطأ قد حوى طائفة من الأحاديث لم يتصل سندها، تبلغ نحو ثلث أحاديثه،<sup>٢٠٤</sup> وقد اعتنى بعض العلماء بوصول

٢٠١. مقدمة فتح الباري لابن حجر العسقلاني، ص ٤

٢٠٢. الإمام محمد، ص ٢٧٤

٢٠٣. مقدمة تنوير الحوالك، شرح موطأ مالك، ص ٧

٢٠٤. مالك إمام دار الهجرة، ص ١٩٣

هذه الأحاديث ومن أشهرهم ابن عبد البر. ذكر السيوطي في مقدمة شرحه على الموطأ:

ما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد أو عواضد،  
فالصواب إطلاق، أن المرسل والمنقطع والمفصل، قال:  
وجميع ما فيه من قوله: بلغني، ومن قوله: عن الثقة  
عنده مما لم يسنده، أحد وستون حديثا كلها مسندة  
عن غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف أي لا توجد  
في غير الموطأ.<sup>٢٠٥</sup>

ومن ثم ترددت أحاديث الموطأ في كتب الستة الصحاح  
بمنها<sup>٢٠٦</sup> وإن كانت بسند غير سند مالك كلها، إلا أن هناك خلافا  
بين العلماء في مرتبة الموطأ بالنسبة لهذه الكتب، فيذهب القاضي أبو  
بكر بن العربي إلى أن الموطأ هو الأصل الأول والبخاري هو الأصل الثاني  
في هذا الباب، وعليهما بنى الجميع، كسلم والترمذي.<sup>٢٠٧</sup>  
وهناك من يرى أن الموطأ يلي الصحيحين في المرتبة، وأنه أحد  
كتب الصحاح الستة، على حين يرى آخرون أنه ليس من كتب  
الصحاح الستة ويذكرون بدلا منه سنن ابن ماجه، بحجة أن في الموطأ  
كثيرا من المراسيل، وكثيرا من الآراء الفقهية فهو إلى كتب الفقه  
أقرب.<sup>٢٠٨</sup>

والحقيقة أن اشتغال الموطأ على آراء فقهية لا يعد قدحا، وأن  
كثرة المراسيل فيه ليست دليلا على أنه دون كتب الصحاح فقد كان

٢٠٥. مقدمة تنوير الحوالك، ص ٨، ومنتقى الزرقاني، ص ٩

٢٠٦. مالك إمام دار الهجرة، ص ١٩٢

٢٠٧. مقدمة تنوير الحوالك، ص ٦

٢٠٨. انظر علوم الحديث ومصطلحه، ص ١٢٢



المرسل لدي جمهور الفقهاء في القرن الثاني مقبولاً، وروي أن رد المراسيل بدعة حدثت بعد المائتين.<sup>٢٠٩</sup>

هذه كلمة مؤجزة عن الموطأ بوجه عام وقيمته بين كتب الحديث، وأما رواية محمد بن الحسن لهذا الكتاب، فإن هذا الإمام رحل إلى المدينة وجلس في حلقة الإمام مالك نحو ثلاث سنوات، وروي عنه الموطأ سماعاً منه أو من قارئه، وربما سمع محمد هذا الكتاب في حلقة مالك أكثر من مرة.

ولما عرف به محمد من الحرص على تدوين كل ما يعلم، فإنه دون الموطأ فروى روايته، ولذلك ذهب بعض العلماء إلى أن رواية محمد من أجود الروايات إن لم تكن أجودها على الإطلاق،<sup>٢١٠</sup> و بالإضافة إلى ما أسلفته عن قيمة هذه الرواية من حيث ما اشتملت عليه من الموازنة بين فقه أهل الحجاز والعراق في موضوعية وفيها هذه الرواية، لكن الشيخ المحقق شكك في صحة هذه النسخة المجولة وذكر أنها بين نسخ مسند أحمد أشبه بالقول الشاذ في باب الرواية.<sup>٢١١</sup>

ومع هذا جاء في تعليق الشيخ<sup>٢١٢</sup> على الحديث بأن المحدثين نصّوا على أنه حديث موقوف من قول ابن مسعود، وإن السخاوي قال عنه: رواه أحمد في كتاب السنة له ووهم من عزاه إلى المسند، كذلك أخرجه البزار والطبراني وأبو نعيم والبيهقي والطيالسي من قول ابن مسعود.

٢٠٩. اختلاف الفقهاء، ص ١٩٧

٢١٠. بلوغ الأمان، ص ١٠

٢١١. مقدمة الموطأ، ص ٢٦

٢١٢. الموطأ، ص ٩١٨

ونهما يكن من خلاف حول صحة هذا الحديث، فإن محمداً أو غيره من الأئمة لا يروي حديثاً يشك في صحته بل أن يكون موضوعاً، وما دام المحدثون قد نصروا على صحته فإنه روى الحديث عنهم و لا يرتاب أدنى ريب في صحته. وعلى أية حال فإن هذا الخلاف لا يطعن في علم محمد ولا في روايته. وأما متاب الآثار فهو لا يكاد يختلف من حيث المنهج عن الموطأ فهو كتاب حديث وفقه أيضاً، جمع فيه الإمام محمد ما رواه عن أبي حنيفة وغيره، من الشيوخ. وإن كانت روايته عن هؤلاء قليلة من الأحاديث والآثار الأخبار وأقوال الصحابة والتابعين، وأضاف إلى هذا بيان مذهبه ومذهب شيخه أبي حنيفة، ومخالفته، فيما خالفه فيه، ومن ثم ينسب الكتاب إليه كما نسب الموطأ، فتبيل: موطأ محمد.

ويتفق الكتابان في أن محمداً لم يذكر فيهما رأي أبي يوسف، كما لم يذكره في كتاب الحجة، ولكن الآثار يختلف من ناحية أنه يمثل الفقه العراقي، وبخاصة فقه أبي حنيفة وطرفاً من أدلته على حين يمثل الموطأ الفقه المدني أو فقه الإمام مالك على وجه خاص والأسس التي قام عليها.

وأثار محمد يعد مسنداً من مسانيد أبي حنيفة التي جمع الخوارزمي بينها، وهي خمسة والأخبار، إلا أنها كلها تدل فساد من زعم قلة اعناء أبي حنيفة بالحديث،<sup>٢١٣</sup> أو أنه يقدم استعمال الرأي على اتباع الحديث.<sup>٢١٤</sup> وكتاب الآثار هذا يضم نحو ثمانمائة وخمسين

٢١٣. الخيرات الحسان، ص ٦٨

٢١٤. تاريخ الأدب العربي، ج ٣، ص ٢٣٦

أثرا ما بين حديث متصل ومرفوع ومرسل وموقوف، أو آراء لبعض فقهاء الصحابة والتابعين، وبخاصة إبراهيم النخعي.

والأحاديث التي جاءت في هذا الكتاب ونص على أنها قول الرسول (ص) أو نهييه، تبلغ نحو مائة وخمسين حديثاً، وأما الأحاديث التي جاءت وصفا لأعمال الرسول (ص)، فتبلغ نحو مائة حديث، وباقي ما اشتمل عليه الكتاب منه أحاديث موقوفة ومرفوعة وبلاغات ومنه آراء فقيهة لبعض الصحابة والتابعين.

ويبدو أن الإمام محمدا حرص على أن يدون عن شيخه أبي حنيفة مسندا كله عن رسول الله (ص)، فليس فيه قول الصحابي أو التابعي حتى اجتهد منه، وذلك لأن الخوارزمي وهو يخرج أحاديث مسانيد أبي حنيفة في جامعه، عزا إلى نسخة محمد، وهي المسند الثاني عشر في تعداد للمسانيد، نحو خمسين حديثاً، أكثرها جاءت في الآثار. ولكن الملاحظ، أن هذه الأحاديث تكاد تكون قولية كلها ومتصلة السند غالبا اللهم سوى ثلاثة أحاديث، نسبها الخوارزمي إلى نسخة محمد دون نص على أنها قول للرسول (ص).<sup>٢١٥</sup> فالإمام محمد إذن في نسخته كما يفهم من تخريج الخوارزمي لأحاديثها قد اقتصر على ما رواه من الأحاديث القولية المتصلة السند غالباً، وهذا من محمد يعد نزعة نحو تدوين أحاديث الرسول (ص) غير مختلطة بأقوال الصحابة والتابعين، وقد أخرج البخاري بعض أحاديثها،<sup>٢١٦</sup> وهو بهذا قد سبق أصحاب المسانيد وكتب الصحاح في أفراد أحاديث رسول الله (ص) بالتدوين بصرف النظر عن قلة ما دونه. على أن أحاديث نسخة

٢١٥. جامع مسانيد الإمام الأعظم، ج ١، ص ٣٧٩

٢١٦. صحيح البخاري، ج ٢، ص ٢١٣ - ٢١٤

محمد أو الآثار سواء كانت متصلة السند أو غير متصلة مرددة في كتب الصحاح باللفظ أو بعثله وإن كانت يسند غير سند أبي حنيفة ومحمد. ويذهب الأحناف إلى أن ما رواه<sup>٢١٧</sup> تلاميذ أبي حنيفة عنه من الآثار هو أول ما ألف في علم الحديث النبوي ورجال وأقوال الصحابة والتابعين. وهذا صحيح، لأن أبا حنيفة وإن عاصر بعض الذين دونوا الحديث في القرن الثاني رويت مسانيده عنه قبل أن يؤلف مالك<sup>٢١٨</sup> موطأ الذي يذكر العلماء أنه أول مؤلف وصلنا من كتب السنة. وبذلك يكون من الخطأ أن يقال بأنه لم يصلنا مما ألف في الحديث في القرن الثاني سوى الموطأ، فما رواه تلاميذ أبي حنيفة عنه كأبي يوسف ومحمد والحسن بن زياد، لا يختلف عن الموطأ من حيث المنهج، ولا يقل عنه درجة من حيث الصحة. هذه مؤلفات الإمام محمد التي تعد من كتب الحديث طوعا لمنهج تدوينه في عصر محمد، وقد اتضح أن من بينها وهو نسخة محمد يعد تدوينا للحديث رائدا قبل كتب الصحاح.

ولمحمد مؤلفات أخرى غلب عليها طابع الفقه وحديث مع هذا طائفة غير قليلة من الأحاديث والآثار، وهذه المؤلفات هي الأصل والحجة والسير الصغير والكبير والإكتساب.

والأصل أكبر مؤلفات محمد، ومع أنه لم يذكر الأدلة فيه كثيرا إلا أنها لو جردت من هذا الكتاب الضخم تكون في مجلد لطيف على حد تعبير المرحوم الكوثري.<sup>٢١٩</sup>

٢١٧. مقدمة كتاب الآثار، ص ٥

٢١٨. مالك ص ١٩٠، ففيها أن أبا جعفر طلب من مالك أن يدون الموطأ سنة ١٤٨ هـ وأن هذا الإمام نشر كتابه سنة ١٥٩ هـ، وأنه قضى هذه المدة في الجمع والتمحيص، واستمر بعد ذلك في تمحيصه إلى أن مات.

٢١٩. بلوغ الأمان، ص ٦١

إن هذا الكتاب الذي يقع في ستة مجلدات، والذي اشتمل على جميع أبواب الفقه في تفصيل وتفريع كان الإمام محمد يذكر هذه الآثار في غضون الأبواب والفصول.

ويبلغ ما اشتمل عليه هذا الكتاب على وده التقريب نحو ستمائة أثر ما بين حديث متصل وهو قليل أو مرسل، أو منقطع، وهو معظمها.

ويعد كتاب الحجة أكثر كتب محمد الفقهية اشتمالا على الأحاديث والأخبار مع صغير حجمه بالنسبة للأصل، وذلك أن منهج تأليف هذا الكتاب كان يفرض عليه الإكثار من الأحاديث والأخبار دون اهتمام بتفريع المسائل، وهو في مناقشته لأهل المدينة كان يحاول أن يثبت لهم، أن أهل العراق لا يقلون عنهم معرفة بالسنن والآثار، وإن لم يكونوا أكثر معرفة بها، ولذا كان في مناقشته يشير إلى الاحتجاج بالأحاديث وأنه يعرف الكثير منها وأن أهل المدينة لا يعرفون الآثار أو يعرفونها ويتركونها وإن ظنوا غير ذلك، فهو مثلا يقول في باب المرور بين يدي المصلي "ولو أردنا نحتج عليهم بأحاديث كثيرة من الأحاديث في هذا ونحوه لاحتجنا بها عليهم، لكن احتجاجنا بأحاديثهم أوجب في الحجة عليهم."<sup>٢٢٠</sup>

ويقول في باب المسح على الخفين: الآثار في المسح للمقيم يوما وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليها كثيرة معروفة، وما كنت أظن أحدا ممن نظر في الفقه يشكل عليه الآثار في هذا.<sup>٢٢١</sup>

٢٢٠. الحجة، ص ٢٢

٢٢١. المصدر السابق، ص ٢٤

فهذه النصوص ونحوها وردت في مواطن عديدة من الحجة وهي فيما أرى تعبر عن إحساس محمد نحو الرد على الزعم الشائع لدي أهل الحجاز بأن يضاعفه أهل العراق من الحديث قليلة، وانهم يفرطون في استعمال الرأي. لهذا اشتمل كتاب الحجة على طائفة من الأحاديث والأخبار تكاد تتساوي مع ما ذكره محمد في كتاب الآثار. وفي كتابي السير الصغير والكبير جملة من الأحاديث والآثار لا بأس بها، وقد أسلفت أنه نسب إلى الأوزاعي أنه قال لما نظر في السير الكبير، لولا ما ضمنه من الأحاديث لقلت إنه يضع العلم من عند نفسه. وإذا كنت قد انتهيت إلى أن الأوزاعي لم يطلع على السير الكبير وأن ما نسب إليه غير صحيح، فإنه يظل له قيمته في الدلالة على معرفة محمد بالأحاديث وأنه ضمن هذا الكتاب طائفة كثيرة منها.

وأما ما أورده محمد في كتابيه من الأحاديث والأخبار فإن اختلاط الشرح والأصل في هذين الكتابين، فأصلهما لم يصل إلينا وإنما وصلتنا شروح لهما، أهمها شرح السرخسي، يجعل التفرقة بين ما رواه محمد وما رواه السرخسي أمرا ليس يسيرا أو غير دقيق، وإن حاول بعض محققي السير الكبير الفصل بين نص محمد وشرح السرخسي.<sup>٢٢٢</sup> ومع هذا فإنه يمكن القول على وجه التقريب أن محمدا روى في كتابيه نحو خمسمائة أثرا أغلبها أحاديث، وذلك لأن الكتابين يشتملان على نحو سبعمائة أثر، ويبدو من سياق العبارة فيهما وبخاصة في السير الكبير أن السرخسي لم يكن يكثر من النصوص والآثار اكتفاء بما أورده محمد منها.

٢٢٢. شرح السير الكبير، (الهند، الجامعة العربية، ط-١) ج-٢، ص ٣

وفي ملخص كتاب الاكتساب في الرزق المستطاب روى نحو مائة وأربعين أثراً، منها نحو مائة وثلاثين حديثاً أخرجها كلها الشيخ محمود عرنوس محقق هذا الملخص عدا حديث واحد ذكر أنه لم يستدل عليه.<sup>٢٢٣</sup>

ولعل أصل هذا الكتاب كان يشتمل على طائفة من الآثار أكثر مما جاء في ملخصه.

ويبين من كل كما سلف أن جملة ما جاء في كتب محمد سواء ما عد منها من كتب الحديث، أو ما كان طابع الفقه عليها أغلب، يبلغ نحو ثلاثة آلاف وخمسة مائة أثر، وإن كان بعض هذه الآثار قد تكرر وروده في هذه الكتب، منها نحو ألفي حديث متصل السند وغير متصل، وأن ما رواه محمد من الأحاديث مردود في كتب الصحاح بلفظه أو بمثله أو بمعناه.

ولكن الظاهرة البارزة في ذلك ما رواه محمد في كثرة الشيوخ الذين روى عنهم، وأيضاً كثرة الشيوخ الذين روى عنهم الإمامان أبو حنيفة ومالك، وقد روى عنهما محمد جل ما ورد في الآثار والموطأ من الأحاديث، وهذا يدل على معرفة الإمام محمد النواحة برواة السنة في القرنين الأول والثاني، وأنه حدث عن عدد غفير من العلماء، كانوا في عصره من حفاظ السنة ومدونيها.<sup>٢٢٤</sup>

٢٢٣. كتاب الإكتساب، ص ١٦

٢٢٤. الموطأ والآثار والحجة ففيها يتخلف سند الحديث بعبرة تؤكد معرفة محمد النواحة بالرجال.

ولم تكن معرفة محمد بهؤلاء الرواة قاصرة على اسماهم والنقل عنهم، ولكنها كانت معرفة الخبير بهم الدارس لعلمهم وحياتهم، ومن ثم كان يفاضل بينهم طوعا لما يراه من أوجه المفاضلة في نقل السنة، فهو يرى أن من عرف بالفقه وكانت له صحبة طويلة ورواية كثيرة فإن روايته يفضل على رواية غيره ممن لم يعرف بالفقه، أو قلت صحبته وروايته، ولهذا فضل رواية ابن مسعود في تكبيرات العيدين على رواية أبي هريرة كما فضل عليه أيضا، ما روي عن الإمام علي كرم الله وجهه في افلاس الغريم، لأن أثر أبي هريرة لا يعدل عنده ما قاله علي، لأن قوله أثبت، لعلمه بحديث رسول الله (ص) ولأنه أوثق من أبي هريرة.

ومن دلائل معرفة محمد بالرجال ما جاء في مناقشته لأهل المدينة في المسح على الخفين، فقد روى هؤلاء عن ابن شهاب الزهري المسح على ظاهر الخفين وباطنهما، ورد عليهم محمد، بأن مالك بن أنس روى عن هشام بن عروة، أنه رأى أباه يمسخ على الخفين، وكان يمسخ على ظاهرهما ولا يمسح على باطنهما، ثم قال: فهذا قول عروة، وهو كان أفقه وأعلم بالرواية من ابن شهاب.<sup>٢٢٥</sup> فعروة الذي روى عنه ابنه هشام، هو عروة بن الزبير بن العوام<sup>٢٢٦</sup> التابعي الجليل الفقيه الحافظ، أحد الفقهاء السبعة، كان ثقة كثير الحديث حافظا قيقا في تحمله، وقد روى عن السيدة عائشة رضي الله عنها خالته وعن والده وأمه، كما روى عن الإمام علي وزيد بن ثابت وأبي هريرة وغيرهم من

٢٢٥. كتاب الإكتساب، ص ٣٩

٢٢٦. اختلف في سنة ولادته فقيل ولد في آخر خلافة عمر ٢٢ أو ٢٣ هـ. وقيل في خلافة عثمان سنة ٢٩. (تذيب التهذيب، ج ٨، ص ١٨٠ وشذرات الذهب، ج ١، ص



الصحابة، فهو لكل هذا أفقه وأعلم بالرواية من ابن شهاب الذي روى عن عروة وقال فيه: رأيت به بحرا لا تكدره الدلاء، وهذا لا يعني الغش من قدر ابن شهاب فهو لدى محمد أعلم أهل زمانه بحديث رسول الله (ص)،<sup>٢٢٧</sup> ولكنه بالنسبة لعروة دونه فقهيا وعلميا بالرواية.

وقد أشرت في الحديث عن أصوله إلى مفاضلة بين الرواة وهذا من باب معرفته بالرجال وإلى موقفه من الأخبار المتعارضة. وهذا من باب فقهه بالحديث، فضلا عن نزعتة إلى الاحتياط فيه، وإلى أخذه بالرخصة في باب الرواية تيسيرا على الناس باعتماد خط الراوي إذا كان معروفا، ولكنه كان لا يأذن بالإجازة في الرواية إلا إذا كان من اجيز له عالما بما يرويه.<sup>٢٢٨</sup>

وكان الإمام محمد يرى أن خبر المستور كخبر الفاسق ترد روايته حتي تثبت عدالته،<sup>٢٢٩</sup> وكان لا يأخذ برواية المجهول ويعد الحديث الذي يرويه<sup>٢٣٠</sup> شاذًا، كما كان يعد الحديث الذي يخالف الأصول العامة شاذًا أيضًا.<sup>٢٣١</sup> ويرى أن عدم نقل الحديث مستفيضا مع الحاجة إلى نقله دليل ضعفه، ويقدم رواية من قال: سمعت ورأيت على من قال: لم أسمع<sup>٢٣٢</sup> ولم أر، وكان مع هذا يعرف الناسخ والمفسوخ من الحديث، ولا تأتي هذه المعرفة إلا من كثرة الرواية

---

٢٢٧. اختلف في سنة ولادته فقيل ولد في آخر خلافة عمر ٢٢ أو ٢٣ هـ. وقيل في خلافة

عثمان سنة ٢٩. (تهذيب التهذيب ج ٨، ص ١٨٠، وشذرات الذهب، ج ١، ص

٥١٨، والسنة قبل التدوين ص ٤٨٧)

٢٢٨. التشريع الإسلامي ص ٦١

٢٢٩. أصول السرخسي، ج ١، ص ٣٧٠

٢٣٠. شرح السير الكبير، ج ٣، ص ٥٦

٢٣١. المصنوع السابق، ج ١، ص ٢١٢

٢٣٢. شرح السير الكبير، ج ٣، ص ٥٧

والبصر بفقهِ الحديث، فمثلاً يرى أهل المدينة أن بيع الكلاب مكروه لأنه قد جاء في الحديث من السحت ثمن الكلب، وقال لهم محمد: هذا الحديث منسوخ عندنا لأنه كان بلغنا، أنه قد جاء في الحديث أن من السحت ثمن الكلب وأجر الحجام، ثم رخص في أحر الحجام، فكذا رخص عندنا في بيع ثمن الكلب النافع.<sup>٢٣٣</sup>

ومع ما رواه محمد من الأحاديث، وألم به من معرفة الرجال والناسخ والمنسوخ كان دقيقاً فيما يرويه إذا شك في شيء نبه عليه.<sup>٢٣٤</sup> وإذا لم يكن يحفظ في المسألة حديثاً فلا يجدر ولا يتقدم من الإشارة إلى هذا، وهذا شأن العلماء المخلصين المتواضعين.

ولا شك في أن من روى هذا القدر من الأحاديث والآثار، واتصل بأعلام عصره اتصالاً وثيقاً في العراق وغيره، وكان يعرف الرواة معرفة وافية هو محمد بن الحسن. وكان له منهجه في المفاضلة بينهم على أساس من طول الصحبة والفقهِ كما كان له منهجه في التمييز بين الحديث الصحيح والضعيف، وهو منهج يتسم بالاحتياط والدقة، وكان يعرف الناسخ و المنسوخ من الأحاديث، ويأخذ نفسه بمراعاة الأمانة فيما يرويه، فهو محدث بالمعنى الكامل لهذه الكلمة، وبخاصة إذا راعينا ظروف العصر من حيث طريقة تدوين الحديث والاهتمام بما يتصل منه بالأحكام الفقهية دون غيرها بوجه عام.<sup>٢٣٥</sup>

فلماذا تضاربت الأقوال في إمامة محمد في الحديث واتفقت على إمامته في الفقهِ وإن اختلف في نوعية هذه الإمامة؟

٢٣٣. الحجة، ص ٦٠

٢٣٤. المصدر السابق، ص ٢٥٦، و في الإذن في أحر الحجام الاعتبار في الناسخ و المنسوخ من الآثار للحازمي، ص ١٣٧

٢٣٥. التشريع الإسلامي، ص ٦١

## الأقوال حول حفظه.

روي أن يحيى بن معين سئل عن محمد بن الحسن فقال: "ليس بشيء، فلا نكتب حديثه، وروي أنه قال: كذاب أو ضعيف"<sup>٢٣٦</sup>  
 وقال أبو داود السجستاني عن محمد: "لا شيء، لا يكتب حديثه"<sup>٢٣٧</sup>  
 وجاء أن أبا حفص عمر بن علي الصيرفي قال: محمد بن الحسن صاحب الرأي ضعيف.<sup>٢٣٨</sup>  
 وذهب النسائي إلى أن حديث محمد ضعيف، يعني من قبل حفظه.<sup>٢٣٩</sup>  
 وروي أن أحمد بن حنبل، قال عن محمد: "لا أروي عنه شيئاً."<sup>٢٤٠</sup>  
 فهذه الأقوال تجمع على أن محمداً لا يعد محدثاً، ولا يستحق أن يروى عنه، لأنه ضعيف أو كذاب.

والى جانب هذه الآراء التي تهتم محمداً بالضعف والكذب اراء أخرى تذهب إلى غير هذا، روى صاحب تاريخ بغداد، قال:  
 نبأنا عبد الله بن علي بن المديني عن أبيه قال: وسألته عن أسد بن عمرو والحسن بن زياد اللؤلؤي، ومحمد بن الحسن، فضعف أسداً والحسن بن زياد، وقال محمد بن الحسن صدوق.<sup>٢٤١</sup>  
 وقال الدارقطني: "لا يستحق عندي الترك."<sup>٢٤٢</sup>  
 وقال السرخسي: "ومحمد موثوق به فيما يروي."<sup>٢٤٣</sup>

٢٣٦. تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٨١، ١٨٢.

٢٣٧. تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٨١.

٢٣٨. المصدر السابق.

٢٣٩. ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٥١٣.

٢٤٠. كتاب الجرح والتعديل، ج ٣، ص ٣٦٢.

٢٤١. تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٨١، وتعجيل المنفعة، ص ٣٦٢.

٢٤٢. الوافي بالوفيات، ج ٣، ص ٣٣٣، وتعجيل المنفعة، ص: ٣٦٢.

٢٤٣. المسرط، ج ٣، ص ٢٨٢، ومناقب الكردي، ج ٢، ص: ١٥٠.

فهذه الأقوال تصف محمدا بالصدق والثقة فيما يروي، وأنه جدير بأن يؤخذ عنه، فهل هو كذلك، أو أنه كما تذهب تلك الآراء كذاب وضعيف وليس بشيء؟

فقد عرفنا أن الإمام محمدا بما اتصف به من ورع وتقى، وبما عرف عنه من الرغبة في طلب العلم من أجل غاية مقدمة وبما أنفق من مال في هذه السبيل، ورحل إلى كثير من أئمة الفقهاء والمحدثين المشهود لهم بالحفظ ودقة التحمل وأخذ عنهم، لا يمكن أن يكذب على رسول الله (ص) عمدا أو سهوا، فإيمانه الصادق وورعه الخالص، يحولان بينه وبين تعمد الكذب، وما تمتع به من عقلية واعية، وحافظة قوية وحرص على التدوين منذ حياته العلمية الباكرة يعصمه من السهو فيما يدونه أو يمليه ويرويه. وما ذهب إليه أن خبر المستور كخبر الفاسق يرد حتى تثبت عدالته، ورفضه خبر المجهول وجنوحه إلى الاحتياط في موقفه من الأحاديث المتعارضة، ينفي أن ينفي أن يكذب في حديثه، ويؤكد دقته في النقل وخشيته من أن يدع حديثا قويا إلى حديث دونه قوة، ومن كان هذا شأنه فهو أمين على السنة حفيظ عليها.

والإمام محمد بعد هذا لا تتوافر لديه أسباب الكذب المعروفة من تملق الحكام أو نشايعة الفرق الكلامية والمذاهب الدينية والسياسية إلى غير هذا من الأسباب التي فصل القول فيها علماء الحديث،<sup>٢٤٤</sup> فلما إذن يتهم بالكذب في حديث رسول الله (ص)؟

٢٤٤. السنة قبل التدوين (بيروت: دار الكتاب العربي، ط-٢، ١٤٨٨هـ — ١٩٧٦م) ص

إن هذه التهمة تدفعها أدلة كثيرة، أشرت إلى أهمها، ولا تنهض على دليل ما وأغلب الظن أن يحيى بن معين،<sup>٢٤٥</sup> وهو الذي نسب إليه أنه قال بهذه التهمة، لم يقل ما نسب إليه، فهو إمام من أئمة السنة والجرح والتعديل وعاصر الإمام محمدا، وروي أنه كتب عنه الجامع الصغير،<sup>٢٤٦</sup> وهذا يشرح أنه جلس في حلقة محمد وسمع منه وأخذ عنه، فكيف يتهمه بالكذب والشواهد أمامه تؤكد إمامة محمد في الفقه والحديث والتفسير واللغة، اللهم إلا أن تكون هذه التهمة لحاجة في نفس بعض القائلين من محمد، وهو أمر لا نرى فيه خيرا. و الجدير بالذكر على أن تلك الأقوال سواء منها ما ذهب إلى اتهام محمد بالكذب أو الضعف وأنه في حديث ليس بشيء جاءت في الواقع صدي لموقف أهل الحديث من أهل الرأي، وهو موقف يتسم بشيء من التحامل والتنقص والذم والنفور من روايتهم، بل إن الرواية عنهم كانت من بين الأسباب التي يحتند عليها في الجرح والتعديل، وقد سبق أن إسماعيل بن عياش الحمصي وهو أحد أساتذة محمد في الحديث لما روي أهل العراق تحامي المحدثون حديثه.

كذلك أسلفت أن عيسى بن أبان حين رفض دعوة ابن سماعة الحضور حلقة محمد، علل رفضه بقوله: هؤلاء قوم يخالفون الحديث، وهذا التعليل يدل أن أهل الرأي قد أذيع عنهم أنهم يهملون الحديث أو يخالفونه، وهذا أمر يدعو إلى البعد عنهم وعدم الاطمئنان إليهم وكرهية حديثهم وعلمهم.

٢٤٥. هو يحيى بن معين بن عون المري النبطي أبو زكريا، كان إماما في الجرح والتعديل وسيد الحفاظ في زمانه ولد سنة ١٥٨ هـ، وتوفي سنة ٢٣٣، بالمدينة ودفن بالقيع، (تاريخ بغداد، ج ١٤، ص ١٧٧، المختصر في علم رجال الأثر ص ١٦٦)

٢٤٦. تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٧٦

ولما جلس عيسى في حلقة محمد وأفضى إليه بما حمله على إباء دعوة ابن سماعة جرى بينه وبين محمد حوار علمي، واعترف لمحمد بالإمامة في الحديث والفقه، ثم لزم مجلسه لزوما شديدا.

وقال ابن جرير الطبري عن أبي يوسف: "وتحامى قوم حديث من أجل غلبة الرأي عليه مع صحة السلطان وتقلدة القضاء."<sup>٢٤٧</sup>

وجاء عن أبي مسهر قال: قدم علينا إبراهيم بن محمد الفزاري واجتمع الناس يسمعون منه، فقال لي: اخرج إلى الناس فقل لهم: من كان يرى رأي القر فلا يحضر مجلسنا، ومن كان يرى رأي أبي حنيفة فلا يحضر مجلسنا، ومن كان يأتي السلطان، فلا يحضر مجلسنا، قال: فخرجت فأخبرت الناس.

وروي أن ابا يوسف جاء إلى شريك فأسأله أن يحدثه بحديث، فأبى شريك أن يحدثه، كما روي أن شريكا قال في مجلس حديثه: من كان هنا من أصحاب يعقوب فأخرجوه.<sup>٢٤٨</sup>

فغلبة الرأي بدلا من أن تكون أمانة الثقة والدقة في التحمل صارت أية الضعف ودليل الترك، وسوى ذلك من التهم التي ينبو عنها السمع، كما قال الحجوي.<sup>٢٤٩</sup>

وضاعف من حدة هذا الموقف بين أهل الرأي والحديث، مشكلة خلق القرآن، وإن لم يكن لأبي حنيفة أو أحد من تلاميذه ضلع فيها، وذلك لأن المعتزلة وهم الذين روجوا للقول بخلق القرآن كان أكثرهم يميل إلى فقهاء أهل الرأي فضلا عن أن بعض هؤلاء الفقهاء كبشر المريسي<sup>٢٥٠</sup>

٢٤٧. وفيات الأعيان، ج ٢، ص ٤٠١

٢٤٨. الاتجاهات الفقهية عند المحدثين، ص ٧٦

٢٤٩. الفكر السامي، ج ٢، ص ٢٠٨

٢٥٠. الجواهر المضية، ج ٢، ص ١٦٤، تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ٣٧٧

خاضومة أهل الحديث للمعتزلة خصومة لأهل الرأي جميعا، ولأن المعتزلة، كانوا قبل زمن المتوكل يجدون عوناً لهم في تعضيد آرائهم وحمل الرأي على انتقائها من بعض الحكام والولاة، فإن أهل الحديث بعد أن انتهت محنة القول بخلق القرآن اندفعوا في النيل من خصومهم أهل الرأي، ومن أئمتهم السابقين كأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد.<sup>٢٥١</sup> لقد اتهم هؤلاء الأئمة وغيرهم بمختلف التهم الشنيعة كالكذب على رسول الله (ص)، أو ضعف الحديث أو الإرجاء.

يقول المرحوم الأستاذ أمين الخولي: فبامتداد الرأي إلى الناحية الاعتقادية من علم الدين، وعدم ملائمة ذلك للإيمان المستقر انعكست على آرائهم ظلال قاتمة يفرف منه وشوهت صورته، فوجهت إليه عبارات الذم والتقص.<sup>٢٥٢</sup>

وهكذا يتضح أن ما وجه إلى أئمة أهل الرأي من اتهام بضعف الحديث أو مخالفته، أو قلة العلم به لا يستند على أدلة مقبولة، وهو صدى لخلافات كلامية ومذهبية عر فيها القرن الثاني وما بعده وكان العراق مسرحاً لها.

وفضلاً عن هذا فإن التجريح المجرد أو غير المفسر وهو الذي لا يقدم أسباب التجريح مشفوعة بالحقائق والبراهين التي تثبت أن المجرح، قد أتى ما يدعو إلى تجريحه هذا النوع من التجريح - لدي جمهور المحدثين لا اعتداد به وكل ما وجه إلى أئمة أهل الرأي من تجريح هو من هذا القبيل فلا عبرة به، ومن ثم لا يطعن في علمهم بالحديث وروايتهم له.

٢٥١. نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي، ص ٢٢٢.

٢٥٢. مالك ترجمة محررة، ص ٦٥٠.

وأخيراً فإن محمد كان بالنسبة لعصره محدثاً لا يقل درجة عن أعلم المحدثين في القرن الثاني، فقد روى طائفة من الآثار والأخبار تشهد له بكثرة الطلب، وكثرة الشيوخ، ويكفي في الدلالة على ذلك روايته للموطأ والآثار، وكان مع كثرة ما رواه يعرف الرجال معرفة وافية ويجنح إلى الاحتياط في قبول ما يروى، ويأخذ نفسه بالدقة في التحمل، والأمانة في النقل بحيث إذا شك في أمر نبه عليه، أو إذا لم يعرف في المسألة حديثاً يصرح بذلك.

وبسبب ما رواه محمد، واتصاله بالمحدثين في عصره في العراق وغيره، كان له أثره البارز في الحد من نزعة الرأي في الفقه العراقي. وإذا كان ما رواه محمد تردد كله تقريباً في كتب الصحاح بلفظه أو يمثله أو بمعناه، ولكن من طريق آخر غير طريقه فإن وروده من هذا الطريق جاء نتيجة للصراع بين أهل الحديث، وأهل الرأي، وما نجم عنه من اتهام لهؤلاء بالكذب والضعف، فتحامى المحدثون الرواية عنهم لذلك، وقد أشرت إلى أن ما قيل عن فقهاء أهل الرأي من أنهم ليسوا أهلاً لأخذ الحديث عن طريقهم لا يقوم على أدلة مقبولة، وهو تجريح غير مفسر لا يعتد به لدى جمهور المحدثين.

وأهم ما انتهى إليه هذا الفصل أن ما أطبقت عليه كلمة مؤرخي السنة والباحثين في روايتها حول ما وصلنا من كتبها في القرن الثاني، غير صحيح أو مسلم، ولهذا فإن إغفال ذكر محمد فيما ألف عن رواة السنة في القرن الثاني، لا يقوم على برهان صحيح، وإذا كان القدماء يعذرون بعض العذر لهذا الإغفال لقرب عهدهم بالصراع بين أهل الحديث والرأي، فإن



المحدثين لا يعذرون، وكان عليهم ألا يكتفوا بمنهج القدماء، دون مراجعة أو مناقشة.<sup>٢٥٣</sup>

فإنهم ذهبوا إلى أنه لم يصلنا مما دون في هذا القرن، سوى الموطأ، وقد بينت أن الآثار لمحمد لا يختلف في المنهج عن الموطأ، ولا يقل عنه درجة من حيث الصحة، وإن غير محمد من تلاميذ أبي حنيفة، كأبي يوسف والحسن بن زياد لهم آثار كأثار محمد، ويجمع بينها أنها رويت عن أبي حنيفة، ولذا تلاقت في كثير من مروياتها، ولكن آثار محمد تمتاز بما أضافه من اجتهاداته وتعليقاته، وبما رواه عن غير أبي حنيفة ومن ثم نسب الكتاب إليه كما نسب الموطأ. وربما كان إهمال ذكر هذه الآثار ضمن ما وصلنا من كتب الستة في القرن الثاني جاء نتيجة لموقف أهل الحديث من أهل الرأي، وما أشيع عن هؤلاء، من ضعف الحديث وقلة البضاعة فيه، وكما أسلفت فإن هذا الموقف ترفضه الدراسة الموضوعية، لأنه أسس على العواطف والأوهام والظن الخاطيء والتجريح المجرد، لا على الحقائق العلمية المقبولة.

---

٢٥٣. الشيخ إبراهيم الشيلوي، المختصر في رجال أهل الأثر ومصطلح الحديث (القاهرة: دار الكتاب، ط-٢، ١٩٧٨) ص ٥٦

### الفصل الثالث

#### جهوده فى علم السير والعلاقات الدولية.

علم السير هو علم يبحث فيه سيرة المسلمين فى المعاملة مع المشركين و الكفار و غيرهم. قبل أن ندخل فى الموضوع نبين تعريف السير و تسمية علم السير.

تعريف السير لغة و اصطلاحاً و تسمية علم السير:

لغة: السير جمع سيرة والسيرة فى اللغة تستعمل فى المعنيين.

أحدهما: الطريقة يقال هما على سيرة واحدة أى طريقة واحدة.

والثانى: الهيئة: قال الله تعالى: "قَالَ خُذْهَا وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا

سِيرَتَهَا الْأُولَى"<sup>٢٥٤</sup> أى هيأتها.

ومعنى السيرة كما عرفها اللغويون:

السنة والطريقة والحالة التى يكون عليها الإنسان

وغيره- والسيرة النبوية وكتب السير مأخوذة من

السير بمعنى الطريقة وأدخل فيها الغزوات وغير

ذلك، ويقال قرائت سيرة فلان أى تاريخ حياته

ويطلق اسم السير فى السنة الفقهاء على المغازى.<sup>٢٥٥</sup>

قال السرخسي: "وسميت بهذا الإسم لما فيها من بيان طرق الغزاة و هيأتهم

مما لهم وعليهم."<sup>٢٥٦</sup>

٢٥٤. سورة طه: رقم الآية ٢٠

٢٥٥. المعصباح المنير ص ٣٢٠، المعجم الوسيط ص ٤٦٧

٢٥٦. المبسوط جـ ١٠، ص ٢، بدائع الصنائع جـ ٧، ص ٩٧

اصطلاحاً: فإنها عرفت بعدة تعريفات فمن أشهرها ما ذكره محمد

على الفاروقي بقوله:

السير يختص بسير النبي صلى الله عليه وسلم في  
الغازي وسميت الغازي سيرا لأن أول أمورها السير  
إلى الغزو وأن المقصود بها في قولنا كتاب السير، سير  
الإمام ومعاملاته مع الغزاة والأنصار والكنار وغلبيت،  
في الشرع على أمور مغازي وما يتعلق بها كالمناسك  
على أمور الحج.<sup>٢٥٧</sup>

وذكر الإمام السرخسي:

أن السهر جمع سيرة وبه سمى هذا الكتاب كتاب  
السير، لأنه بين فيه سيرة المسلمين في المعاملة مع  
المشركين من أهل الحرب ومع أهل العهد منهم من  
المستأمنين وأهل الذمة ومع المرتدين الذين هم أخبث  
الكفار بالإنكار بعد الإقرار ومع أهل البغي الذين  
حالهم دون حالهم المشركين وإن كانوا جاهلين وفي  
التأويل مبطلين.<sup>٢٥٨</sup>

وبهذا يتضح لنا حد السير وتعريفها.

فهذان تعريفان جامعان لشمول جميع أجزائها ومانعان عن حلول غيرها.

٢٥٧. محمد على الفاروقي، كشاف اصطلاحات الفنون (مكة المكرمة، مكتبة الحرم ط- ٢)

ج- ٣، ص ١٧٠

٢٥٨. المبسوط، ج- ١، ص ٢

فقد أنجبت الأمة الإسلامية علماء وفقهاء شهد لهم التاريخ بالعلم الغريزي و الرأي السديد وكان لهم دور كبير في إيضاح معالم الطريق ووضع الأسس والأصول التي نظمتهم الحياة فكان الإمام محمد بن الحسن أحد هؤلاء العلماء الذين بذلوا قصارى جهودهم في خدمة الإسلام وإرشاد المسلمين.

ولاشك أن الإسلام قرر أصول العلاقات الدولية منذ البداية. وإن العلاقات الدولية في الإسلام تقوم على المساواة و المساعدة بين الناس، فهم جميعا أمة واحدة لايتفاضلون إلا بالتقوى و العمل الصالح ومن ثم كان الإسلام أصل كل العلاقات بين الناس. وإن الإمام محمد بن الحسن هو الفقيه الشهير الذى كتب عن أصول العلاقات الدولية في الإسلام مفصلا و مشتملا لم يسبق به.

ويرى بعض المعاصرين: أن جروتوريوس العالم الهولندى ( NEDERLAND) المسمى أبا القانون الدولي، ربما قرأ كتاب السير الكبير لسحمد بن الحسن وأنه نقل المبادئ الأساسية التى كتبها الإمام محمد في العلاقات الدولية ثم نسبها جروتوريوس إلى نفسه.<sup>٢٥٩</sup> وسوأ كان هذا العالم الهولندى قرأ كتاب السير وانتهج نهجه ونقل مبادئه أو أنه لم يقرأ هذا الكتاب ولم يعرف عنه شيئا فإن الإمام الشيبانى سبق جروتوريوس بفترة زمنية طويلة. سيأتي بيانه بحيث يتضح المقام.

ويكفي للتدليل على مكانة الشيباني أن علماء القانون الدولي المشتغلين به في مختلف بلاد العالم أسسوا جمعية في "غوتنجن" بألمانيا (GERMANY) باسم "جمعية الشيباني للحقوق الدولية" وقد أنتخب لرئاستها بوقته الفقيه المصري الكبير المرحوم الدكتور عبد الحميد بدوي. كذلك قد تنبه إلى هذه الحقيقة العلمية والتاريخية فقهاء فرنسا وأنشأوا في سنة ١٩٣٢م "جمعية الشيباني للقانون الدولي" كما أشارنا إليه في المقدمة. وتوضح جهوده في العلاقات الدولية بكتابه الشهير السير الكبير والسير الصغير.

القانون الدولي العام كما تحدث عنه الإمام محمد الشيباني. إنه لم يوجد فقيه من فقهاء الإسلام تطرق إلى كشف هذا الموضوع الجليل قبل الإمام محمد رحمه الله. والإمام الشيباني يتمثل هذا الجانب الجديد المبتكر في كتابيه "السير الكبير والسير الصغير". وهنا ينبغي التنبيه على أنه تناول مسائل الموضوع في آخر كتابه "الزيادات" أيضاً وشرحها الفقيه العلامة قاضيخان في كتابه المنيف "شرح الزيادات" شرحاً جيداً مع وضع قواعد وضوابط في هذا الموضوع.<sup>٢٦٠</sup>

قال العلامة محمد أبو زهرة رحمه الله :

وفي هذين الكتابين بيان أحكام الجهاد وما يجوز فيه وما لا يجوز، وأحكام المودعة، ومتى يصح نقضها، وأحكام الأمان، وممن يجوز، ثم أحكام الغنائم، والغدية والاسترقاق، وغير ذلك مما يكون في الحروب أو يكون من مخالقاتها.<sup>٢٦١</sup>

وبأخرى لما توغل الباحثون المعاصرون في هذا الموضوع تحت هذا العنوان الجديد وجدوا كتابه السير الكبير يغطي كافة جوانبه، فشهد أهل الغرب والشرق بعبقريته وبراعته في هذا المجال وأسّسوا جمعيات تنتمي إلى هذا الإمام الجليل.<sup>٢٦٢</sup>

٢٦٠. شرح الزيادات، ص ٣٦٣-٣٧٩

٢٦١. أبو حنيفة حياته وعصره، ص ٢٤٠-٢٤١

٢٦٢. ومن الدراسات المعاصرة في هذا الموضوع كتاب "الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام" للأستاذ علي علي منصور، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، والعلاقات الدولية في الإسلام للأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة. وقد تناول الأستاذ الدكتور محمد الدسوقي أيضاً هذا البحث بالتفصيل في كتابه "الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلامي" إذ عقد الباب الرابع فيه للحدث عن العلاقات الدولية في الإسلام وبيان أثر الإمام محمد في هذا الموضوع الجليل.

وإذا كان الإمام محمد الفقيه الوحيد الذي كتب عن أصول العلاقات الدولية في الإسلام منفصلاً، فإنه بهذا عد مؤسساً للفكر القانوني الدولي في الإسلام، ولأنه سبق جروتوريوس الهولندي، الذي يعد لدى الأوروبيين مؤسس القانون الدولي بأكثر من ثمان مائة عام، فقد توفي جروتوريوس سنة ١٦٤٥ م على حين مات الإمام محمد سنة ١٨٩ هـ الموافق ٨٠٤ م. وكذلك زعم المحققون أنه لم يأت علماء القانون الدولي المعاصرون بجديد بحيث القواعد العامة والأصل الكلية بالنسبة لما كتبه الإمام محمد فإن الإمام الشيباني لذلك يعد مؤسساً للقانون الدولي في العالم كله.

ويرى بعض المحدثين أن جروتوريوس ربما قرأ كتاب السير الكبير وأنه نقل المبادئ الأساسية التي كتبها الإمام محمد بن الحسن في العلاقات الدولية، ثم نسبها جروتوريوس إلى نفسه.<sup>٦٣</sup> وسواء كان هذا الفقيه الهولندي قد قرأ كتاب السير وانتهج نهجه ونقل مبادئه أو أنه لم يقرأ هذا الكتاب ولم يعرف عنه شيئاً فإن الإمام الشيباني سبق جروتوريوس بفترة زمنية طويلة، واعتمد في كتابه على المصادر الأصلية للشريعة الإسلامية. وتحدث في أمور وقضايا لم يتحدث عنها غيره من الفقهاء المسلمين أو سواهم إلا في العصر الحديث، ولكن جروتوريوس اعتمد في كتابه على القانون الطبيعي، فكان الشيباني لهذا مؤسساً للقانون الدولي في العالم كله بلا جدال.

وليس فضل الشيباني أنه أول من كتب في العلاقات الدولية فحسب، وإنما يظهر فضله أيضاً في مجال الفكر القانوني، أن القانون الدولي المعاصر لم يأت بجديد بالنسبة لما كتبه الإمام محمد.

وقد كتبت "جمعية الشيباني للقانون الدولي" رسالة صغيرة للتعريف بها والغرض من إنشائها والدعوة إلى مساعدتها وأنشرتها وأرسلتها إلى الجامعات والهيئات العلمية في العالم كله. وجاء في هذه الرسالة ما يلي: عرف الباحثون الأوروبيون اسم الفقيه المسلم الإمام محمد بن الحسن الشيباني الذي عاش بين سنتي ١٣٢-١٨٩ هـ من مؤلفة كتاب السير الكبير بعد أن طبعت ترجمته إلى التركية لأول مرة عام ١٨٢٥ م، ولم يتردد المؤرخ النمساوي (AUSTRIA) الذائع الصيت "هامرفون برجستال" إذ ذاك أن يلقبه باسم "هوجو جروتويوس المسلمين" وإن كل من يدرك مقدار الإكبار الذي يكتنه علماء القانون في أوروبا للعلامة هوجو جروتويوس بوصفه أبا القانون الدولي ليستطيع أن يتبين مدى المكانة العالية التي يضع فيها هذا التعبير مؤلفات الإمام محمد الشيباني، وقد زادت الدراسات الحديثة في الفقه الإسلامي شهادة العلامة النمساوي الكبير تأييدا، ودلت على أن الإمام الشيباني خليق بأن يأخذ مكانه الحق بين رواد القانون الدولي العالمين، على أن هذه الدراسات لم تستطع أن تجذب اهتمام جمهور كبير من المشتغلين بالقانون.<sup>٢٦٤</sup>

لذلك رأت طائفة ممن تبيينوا أهمية هذا الأمر أن من المستصوب، بل لهو من الضروري أن تعمل على تأسيس جمعية الشيباني للقانون الدولي. وأشارت رسالة جمعية الشيباني إلى التعريف بها وأغراضها وطلب الانضمام إليها ومعاونتها على ما قصدت إليه بكل الوسائل، ومنها ترجمة مؤلفات الشيباني وغيره من فقهاء المسلمين التي تناولت الحديث عن العلاقات الدولية إلى اللغات الأخرى بغية استكمال المؤلفات العالمية الرئيسية في الموضوع، وتشجيع القيام ببحوث في التعاليم الإسلامية والفقه



الإسلامي في القانون الدولي والعمل على نشرها الفائدة أكبر قدر ممكن من القراء في جميع أرجاء العالم.

وهذه الجمعية وإن وضعت الشيباني بالنسبة للملمين في مرتبة جروتوريوس بالنسبة للأوروبيين في مجال الكتابة عن العلاقات الدولية، فإنها جديرة بالثناء لاهتمامها بالإمام الشيباني اهتماما يليق به، وكان يجب أن يتنبه إليه من قبل، ولكن الواقع أنها مسؤولة فقهاء المسلمين الذين لم يقوموا بواجبهم نحو أسلافهم.

وفي الأخير نقول أن القانون الدولي والعلاقات الدولية وضعها الشارع من بداية الإسلام، وهي قانون دائم، لا يتغير بتغير الأزمان. والإمام الشيباني استنهد تلك القوانين والضوابط وبين أصول العلاقات الدولية في مصنفاته خصوصا في كتاب السير، ويدور موضوع هذا الكتاب السير الكبير والسير الصغير حول جميع الأمور المتعلقة بالحرب وعلاقتها بالمشاركين والمرتدين وغيرهم. فهو في الحقيقة القانون الدولي للمسلمين في أمور الجهاد. فإنه قد بذل جهوده وصرف أوقاته وعمره في سبيل خدمة الفقه الإسلامي ووضع القانون الإسلامي والعلاقات الدولية وعلو دين الله عزوجل ولذلك نجد علماء المسلمين أثنوا عليه ودعوا له واهتموا بأشاره العلمية القيمة وبترجمته المحمودة.

## الفصل الرابع

### جهوده العلمية في تطوّر اللغة العربية.

اللغة العربية من أقدم وأشهر اللغات، وهي إحدى اللغات السامية. انشعبت هذه اللغة وغيرها من أرومة واحدة نبتت وانتشرت في أرض واحدة. فلما خرج الساميون من مهدهم لتكاثرت عددهم وانتشرت إلى الأماكن المختلفة وتباينت بلادهم اختلفت لغتهم الأولى بالاشتقاق والاختلاط، وزاد هذا الاختلاف بانقطاع الصلة وتأثير البيئة وتراخي الزمن حتى أصبحت كل لهجة لغة مستقلة.

ويقال إن أحبار اليهود هم أول من فطن على ما بين اللغات السامية من علاقة وتشابه في أثناء القرون الوسطى، ولكن علماء المشرقيات من الأوروبيين هم الذين اثبتوا هذه العلاقة بالنصوص حتى جعلوها حقيقة علمية لا إبهام فيها ولا شك.

والعلماء يردون اللغات السامية إلى الآرامية والكنعانية والعربية، كما يردون اللغات الاردية إلى اللاتينية واليونانية والسنسكريتية. فالآرامية أصل الكلدانية والأشورية والسريانية، والكنعانية مصدر العبرانية والفينيقية، والعربية تشمل المضربة الفصحى واللهجات المختلفة تكلمتها قبائل اليمن والحبشة. والراجع في الرأي أن العربية أقرب المصادر الثلاثة إلى اللغة الأم، لأنها بانعزالها عن العالم سلمت مما أصاب غيرها من التطور التغير تبعاً لأحوال العمران.

وليس في مقدور الباحث اليوم أن يكشف عن أطوار النشأة الأولى للغة العربية، لأن التاريخ لم يسايرها إلا وهي في وفرة الشباب والنماء. والنصوص الحجرية التي أخرجت من بطون الجزيرة لا تزال لندرتها قليلة الغناء، وحدثت هذه الأطوار التي أتت على اللغة فوجدت

لهجاتها وهذبت كلماتها معلومة بأدلة العقل والنقل، فإن العرب كانوا أميين لا تربطهم تجارة ولا إمارة ولا دين، فكان من الطبيعي أن ينشأ من ذلك ومن اختلاف الوضع والارتجال، ومن كثرة الحل والترحال، وتأثير الخلطة والاعتزال، اضطراب في اللغة كالترادف، واختلاف اللهجات في الإبدال والإعلال و البناء والإعراب.

وهناك المنطق كمعجزة<sup>٢٦٥</sup> قضاة، وطمطمانية<sup>٢٦٦</sup> حمير، وفحفة<sup>٢٦٧</sup> هذيل، وعننة<sup>٢٦٨</sup> تميم، وكشكشة<sup>٢٦٩</sup> أزد، وقطعة<sup>٢٧٠</sup> طيء، وغير ذلك مما باعد بين الألسنة وأوشك أن يقسم اللغة إلى لغات لا يتفاهم أهلها ولا يتقارب أصلها. هكذا في تاريخ الأدب العربي.<sup>٢٧١</sup>

ولغات العرب على تعددها واختلافها إنما ترجع إلى لغتين أصليتين: لغة الشمال ولغة الجنوب. وبين اللغتين فروق في الإعراب الضمائر وأحوال الاشتقاق والتصريف، حتى قال أبو عمرو بن العلاء: ما لسان حمير بلساننا وآل لغتهم بلغتنا. على أن اللغتين وإن اختلفتا لم تكن إحداهما بمعزل عن الأخرى. فإن القحطانيين جلوا عن ديارهم بعد سيل العرم. وقد حدث عام ٤٤٧م كما حققه غلازر الألماني. وتفرقوا في شمال الجزيرة واستطاعوا بما لهم من قوة، وبما كانوا عليه من رقي،

٢٦٥. العجحة: وهي قلب الساء جيسا بعد العين وبعد الياء المشددة، مثل: راعي يقولون فيها: راعج وفي كرسي كرسج.

٢٦٦. الطمطمانية: هي جعل أم بدل أل في التعريف، فيقولون في البر: أمير، وفي الصيام أمصيام.

٢٦٧. الفحفة: هي جعل الحاء عينا، مثل: أحل إليه فيقولون أعل إليه.

٢٦٨. عننة: هي إبدال العين في الهمزة إذا وقعت في أول الكلمة، فيقولون في أمان: عمان.

٢٦٩. الكشكشة: جعل الكاف شيئا مثل: عليك فيقولونها: عليش.

٢٧٠. القطعة: هي حذف آخر الكلمة، مثل قولهم: يا أبا الحسن، تصيح: يا أبا الحسا.

٢٧١. تاريخ الأدب العربي، ص ٨٥

أن يخضعوا العدنانيين لسلطانهم في العراق والشام، كما أخضعوهم من قبل لسلطانهم في اليمن. فكان إذن بين الشعبين اتصال سياسي وتجاري يقرب بين اللغتين في الألفاظ، ويجانس بين اللهجتين في المنطق، دون أن تتغلب إحداها على الأخرى، لقوة القحطانيين من جهة، والاعتصام العدنانيين بالصحراء من جهة أخرى. وتطاول الأمد على هذه الحال حتى القرن السادس للميلاد، فأخذت دولة الحميريين تزول وسلطانهم يزول بتغلب الأحباش على اليمن طورا وتسلط الفرس عليه طورا آخر. وكان العدنانيون حينئذ على نقیض هؤلاء تتهيأ لهم أسباب النهضة والألفة والوحدة والاستقلال، بفضل الأسواق والحج، ومنافستهم للحميريين والفرس، واختلاطهم بالروم والحبشة من طريق الحرب والتجارة، ففرضوا لغتهم وأدبهم على حمير الذليلة المغلوبة، ثم جاء الإسلام فساعد العوامل المتقدمة على محو اللهجات الجنوبية وذهاب القومية اليمنية، فاندثرت لغة حمير وآدابهم وأخبارهم حتى اليوم.

لم تتغلب لغات الشمال على لغات الجنوب فحسب، وإنما استطاعت كذلك أن تبرأ مما جنته عليها الأمية والهمجية والبداءة من اضطراب المنطق واختلاف الدلالة وتعدد الوضع، فتغلبت منها لغة قريش على سائر اللغات لأسباب دينية واقتصادية واجتماعية.

وذلك إلى أن قريشا أهلها وامراءها كانوا لمكانتهم من الحضارة وزعمائهم في الحج، وراثتهم في عكاظ، وإيلافهم رحلة الشتاء إلى اليمن ورحلة الصيف إلى حوران أشد الناس بالقبائل ارتباطا، وأكثرهم بالشعوب اختلاطا. كانوا يختلطون بالحبشة في الجنوب، وبالفرس في الشرق، وبالروم في الشمال. ثم كانوا على إثارة من العلم بالكتب المنزلة

باليهودية في يثرب وما جاورها من أرض خيبر وتيماء، وبالنصرانية في الشام ونجران والحيرة، فتهيأت لهم بذلك الوسائل لثقافة اللسان والفكر. ثم سمعوا المناطق المختلفة، وتدبروا المعاني الجديدة، ونقلوا الألفاظ المستحدثة، واختاروا لغتهم من أفصح اللغات، فكانت أعذبها لفظاً، وأبلغها أسلوباً، وأوسعها مادة، ثم أخذ الشعراء والأدباء يؤثرونها وينشرونها إلى أماكن مختلفة.

## دور الإمام محمد في تطوّر اللغة العربية.

الإمام محمد بن الحسن بذل جهوده في خدمة الفقه والحديث، وتعلّم اللغة العربية وتطوّرها. فقد ذكر الخطيب البغدادي رواية عن الإمام محمد "ترك أبي ثلاثين ألف درهم، فأنفقت خمسة عشر ألفاً على النحو والشعر، وخمسة عشر ألفاً على الحديث والفقه."<sup>٢٧٢</sup>

ولا يخفى أن العلماء والفقهاء والمجتهدين ألفوا الكتب وصنّفوا الرسائل بهذه اللغة العربية الفصيحة البليغة. ومن العلماء البارزين الذين ألفوا الكتب باللغة العربية الفصحى الإمام محمد بن الحسن الشيباني من أشهرهم. كما عرفنا أن مؤلفاته وصلت إلى تسعمائة كلها مكتوبة باللغة العربية الفصحى. فهذه المصنّفات الثمينة والمؤلّفات القيّمة لها دور عظيم لتطوّر اللغة العربية. ومصنّفاته مملوءة ومجيدة باستعمال القواعد العربية ومراعاة أصول العربية. فصار الإمام الشيباني خداماً للغة العربية كما أنه عالم للفقه الإسلامي وواضع للقانون الدولي.

### تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية

من خدماته الجليلة للغة العربية وقواعدها أنه استنبط وتخرج الفروع الفقهية بناءً على القواعد النحوية.

ومما لا شك فيه أن النحو هو عماد جميع العلوم وبه تستقيم سليقة البيان، ولكن تخريج المسائل الفقهية بناءً على مقتضيات النحو وأصوله ظاهرة جديدة تسترعي الأنظار في كتب الإمام محمد لا سيما الجامع الكبير؛ فإنه يظهر لمن يخوض عباب مباحث "كتاب الأيمان" وما سواه من الأبواب أن الإمام محمدًا أول من نسج الفقه على هذا الطراز؛

إذ أنه أبصر الناس بالعربية في زمنه كما قال الإمام أحمد بن حنبل،<sup>٢٧٣</sup>  
 وذكر الإمام الجصاص الرازي: "كنت أقرأ بعض المسائل من الجامع  
 الكبير على بعض المبرزين في النحو يعني أبا علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ،  
 فكان يتعجب من تغلغل واضع هذا الكتاب في النحو."<sup>٢٧٤</sup>

ذكر ابن سماعه رحمه الله تعالى أن الكسائي (ت ١٨٩هـ)<sup>٢٧٥</sup> رحمه الله تعالى  
 بعث إلى محمد رحمه الله تعالى بفتوى، فقدمها إليّ، فقرأتها عليه :  
 ما قول القاضي الإمام فيمن يقول لامرأته:

فإن ترفقي ياهند فالرفق أيمن

وإن تخرقني يا هند فالخرق أشام

فأنت طالق والطلاق عزيمة

ثلاث ومن يخرق أعق وأظلم.

كم يقع عليها؟ فكتب في جوابه: إن قال "ثلاث" مرفوعاً، تقع واحدة. وإن  
 قال ثلاث منصوباً يقع ثلاث، لأنه إذا ذكره مرفوعاً كان ابتداءً، فيبقى  
 قوله: "أنت طالق"، فتقع واحدة، وإن قال "ثلاثاً" منصوباً على معنى  
 البديل أو على التفسير يقع به ثلاث."<sup>٢٧٦</sup>

قال الإمام ابن يعيش (٦٤٣ هـ) في شرح الفصل: "ضمن كتابه  
 المعروف: الجامع الكبير في كتاب الأيمان منه مسائل فقه تهتني على  
 أصول العربية، لا تتفتح إلا لمن له قدم راسخ في هذا العلم."<sup>٢٧٧</sup>

٢٧٣. السمعاني، الأنساب (بيروت: دار الكتاب، ط- ٣، ١٩١٢م) ج ٧، ص ٤٣٥

٢٧٤. بلوغ الأمان، ص ٦٣

٢٧٥. العبر في خبر من غير، ج ١، ص ٥٦

٢٧٦. المبسوط، ج ٦، ص ٧٧

٢٧٧. ابن حاجب، الإيضاح في شرح المفصل (بغداد: مطبعة العاني ط- ١) ج ١، ص ١٤

وقال العلامة ابن الحاجب المالكي في الإيضاح "محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة له كتاب في الأيمان، فيه مسائل كثيرة بناها على العربية."<sup>٢٧٨</sup>

وهذا ما عناه الإمام الأخفش النحوي بقوله : "ما وضع شيء لشيء قط يوافق ذلك إلا كتاب محمد بن الحسن في الأيمان، فإنه وافق كلام الناس."<sup>٢٧٩</sup>

فهذه الأقوال أدلة صريحة على أن الإمام الشيباني خرج الفروع الفقهية على أصول القواعد النحوية.

---

٢٧٨. المصدر نفسه، ج ١، ص ١٤

٢٧٩. الذهبي، مناقب أبي حنيفة، ص ٨٩



### كثرة استعمال القواعد العربية.

الإمام محمد بن الحسن من أكثر الناس استعمالاً و مراعاة للقواعد العربية. و مؤلفاته الثمينة أكبر دليل على ذلك. وتوضح هذا من نصوصه القيمة وكتبه المنشورة، فالآن نسرده بعض النصوص.

وقد التزم الملك المعظم عيسى بن أبي بكر (٦٢٣ هـ) تلميذ الحصري في معظم أبواب كتابه "أصول الجامع الكبير" بأن يشير إلي الفرق بين قاعدتين أو مسألتين، كما يظهر من النص الآتي:

رجل قال: امرأته طالق إن تزوج النساء، فاليمين على واحدة. وكذلك قوله: إن اشتريت العبيد، أو كلمت الناس أو بني آدم أو أكلت الطعام، أو شربت الشراب. ولو قال: إن تزوجت نساء أو اشتريت عبيداً، فاليمين على ثلاثة.<sup>٢٨٠</sup>

فإنه ساق المسألتين هنا ليشير إلى الفرق بين اسم الجنس والجمع، فالجمع يقتضي عدداً محصوراً، وأقله ثلاثة، بخلاف اسم الجنس، فإنه يتناول الواحد فصاعداً، لأنه علم لجميع اسم الجنس، فيستوي فيه الواحد والجماعة، وهنا الألف واللام في كلمتي "النساء" والعبيد للجنسية كما هو واضح من النصين. كذلك روي من أن رجلاً لو قال لآخر زنيبت في الجبل، وقال عنيت الصعود فيه، فعليه الحد في قول الشيخين، ولا حد عليه في قول الإمام محمد، لأن أهل اللغة يستعملون هذا اللفظ مهموزاً عند ذكر الجبل، ويريدون به الصعود.<sup>٢٨١</sup>

وجاء في باب المضاربة من مبسوط للسرخسي أن أبا يوسف يرى أنه لو قيل: على أن للمضارب شرك في الراجح، فإن للمضارب نصف

٢٨٠. الجامع الكبير، ص ٢٨.

٢٨١. المبسوط، ج ٩، ص ١٢٦، والأصل ص ١٠٠.

الريح، لأن لفظ الشرك كالشركة يقتضي التسوية، وقال محمد: هذه مضاربة فاسدة لأن الشرك في هذه العبارة بمعنى النصيب،<sup>٢٨٢</sup> قال الله تعالى: "قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ انْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ"<sup>٢٨٣</sup> فكانه قال علي أن للمضارب نصيبا وذلك مجهول.

والواقع أن كلمة شرك في بعض استعمالاتها اللغوية تؤدي معنى الشريك، ولكن ورودها في تلك العبارة على هذه الصورة يجعل تفسيرها بمعنى النصيب أرجح من تفسيرها بمعنى الشريك، وهذا دليل على حس محمد اللغوي الدقيق، وأثر هذا في فقهه.

ومحمد على إمامته في اللغة نقل عنه أنه كان يستعمل أحيانا بعض الألفاظ غير الفصحى لأنها شاعت على السنة العامة واكتسبت دلالات خاصة، فهو يستعملها ليخاطب الناس بما هو معروف عندهم ومألوف لديهم، ليسير عليهم فهم الأحكام، وهذا ما كان يحرص عليه غاية الحرص، ومن ذلك مثلا ما ذكره السرخسي. من أن أهل الأدب طعنوا على محمد، لأنه يقول حنطة مقلية لا مقلوة، ورد السرخسي على هذا فقال: محمد كان فصيحا في اللغة، إلا أنه رأى استعمال هذا اللفظ في الحنطة.<sup>٢٨٤</sup> ومقصوده بيان الأحكام له، فاستعمل فيه اللغة التي هي معروفة عندهم وما كان يخفى عليه هذا الفرق ومع هذا يبدو أن السرخسي اطلع على نسخة من الأصل وردت فيها عبارة الحنطة المقلية لا

٢٨٢. المبسوط، ج ٢٢، ص ٥٤

٢٨٣. سورة الأحقاب، الآية ٤

٢٨٤. المبسوط، ج ١٢، ص ١٨٧

عبارة الحنطة التي قد قليت كما جاء في ص ٥٦، من القسم الذي حققه الدكتور شفيق شحاتة من هذا الكتاب، وهي صحيحة فصيحة.<sup>٢٨٥</sup>

وروي أن الإمام محمدا استعمل بعض الألفاظ غير العربية، فقد كان يحيا في مجتمع قريب العهد بالحضارة الفارسية، ومع أن لغة الكتاب الكريم ظهرت على اللغة الفارسية في هذا المجتمع إلا أن هذه ظل لها وجودها أو وجود بعض مفرداتها، وإن أصابها شيء من التغيير أو التعريب، على ألسنة العامة، وكان استعمال هذه المفردات من باب مخاطبة الناس بما يفهمون، تقريبا للأحكام وتسهيلا لمعرفتها وجاء في الأصل القسم الذي طبعه الدكتور شفيق شحاتة ص ١٩ وإذا اشترط طولاً وعرضاً بفيضان غير الذراع، فإن كان فيضاناً من فيامين التجار فهو جائز، وإن كان مجهولاً فهو فاسد، وكلمة فيضان معرب ببيانه بمعنى القفيز في اللغة الفارسية.<sup>٢٨٦</sup> وعلى هذا لا يقدر في فصاحة الإمام محمد وإمامته اللغوية.

و الجدير بالذكر كما كان محمد إمام في علم العربية كان مقدما في علم الحساب والجبر ما هرا في التفرع على الأصول، وحسب والقارىء أن يرجع إلى كتاب الأصل، أو الجامع الكبير ليرى المهارة الدقيقة في تصوّر المسائل وبيان أحكامها، والقدرة العلمية في حساب الأنصبة وبيان مقاديرها، وهذا يؤكد مدى ما كان يتمتع به الإمام محمد من عقلية خصبة ذكية ذات طاقة قوية على الفرض التصوّر.

٢٨٥. كتاب الأصل، ص ٥٦

٢٨٦. الحجة على أهل المدينة، ص ٢٣٦

ومن الأمثلة التي توشح ببلغ قدرة محمد الحسابة ومهارته في فرض المسائل، ما ذكره في كتاب الأمالي<sup>٢٨٧</sup> عن الدار المشاعة بين رجلين وثالث يدعي حقا له فيها سواء اعترف به أحدهما أو كلاهما، فقد أورد في دقة رائعة الصور الممكنة لهذه المسألة مع بيان نصيب كل فرد في الدار.

هكذا أكثر كتبه مملوءة باستخدام القواعد العربية واستعمال أصول اللغة العربية، فجهوده وخدماته لتطور اللغة العربية مما لا ينسى. فقد صدق من قال، القائل هو الخليفة هارون الرشيد، حين توفي الإمام محمد ودفن قال: "دفنت اليوم الفقه والنحو جميعا".<sup>٢٨٨</sup> فقد عرفنا أن الإمام محمد الشيباني بذل قصارى جهوده في نشر تدوين العلوم الإسلامية. وخدماته الجليلة تذكرا مبيّنة للأمة الإسلامية.

---

٢٨٧. المسرط، جـ ٣٠، ص ١٤١

٢٨٨. البداية و النهاية، جـ ٧، ص ١٦٦

## الخاتمة

يحمد الباحث ربه عز وجل حمدا كثيرا على توفيقه ومنته الدائمة للوصول إلى نهاية المطاف من هذه الرسالة المتواضعة. و بعد هذه اللمحات في حياة الإمام محمد بن الحسن الشيباني وجهوده في العلوم الإسلامية خصوصا في علم السير والعلاقات الدولية نشير إلى أهم النتائج التي تناولنا في هذا البحث.

فقد أنجبت الأمة الإسلامية علماء وفقهاء شهد لهم التاريخ بالعلم الغريزي والرأي السديد وكان لهم دور كبير في إيضاح معالم الطريق، ووضع الأسس والأصول التي نظمت الحياه فكان الإمام محمد بن الحسن أحد هؤلاء العلماء الذين بذلوا قصارى جهودهم في خدمة الإسلام وإرشار المسلمين. وقد عرفنا أنه طلب العلم منذ صغره، وجمع في طلبه بين الحديث والفقه واللغة والشعر وأنفق عن ماله في سبيل العلم وتعددت رحلاته إلى أئمة عصره لأجله، لهذا كثر شيوخه كما كثر تلاميذه. ثم شغف بالتدوين منذ حياته العلمية الباكرة ودون الفقه على منهج علمي لم يسبق به. و تمتع الإمام محمد بشخصية تعزز بكرامتها، و كان مع هذا ورعا متواضعا جوادا.

للإمام محمد أصول فقهية تتفق مع عامة الفقهاء، ولكنه يختلف مع بعضهم في مسائل جزئية تتصل بتلك الأصول. وهو المجتهد المطلق، جمع في إجتاده بين الأثر والرأي، ونهج في منهج فقهه نحو الاحتياط والتيسير الواقعية والوسطية مع الأخذ بظاهر اللفظ دون تأويل غالبا. ولاشك أن الإسلام قرر أصول العلاقات الدولية منذ أكثر من أربعة عشر قرنا. وإن العلاقات الدولية في الإسلام تقوم على المساواة بين الناس فهم جميعا أمة واحدة لا يتفاضلون إلا بالتقوى والعمل الصالح، ومن

ثم كان الإسلام أصل كل العلاقات بين الناس. وإن الإمام محمد بن الحسن الشيباني هو الفقيه الشهير الذى كتب، عن هذه أصول العلاقات الدولية في الإسلام تفصيلاً ومشتعلاً لم يسبق به. فإنه بهذا عد مؤسساً للقانون الدولي في الإسلام. وأنه سبق جروتويوس الهولندي (NEDERLAND) الذى يعد لدى الأوربيين مؤسس القانون الدولي بأكثر من ثمان مائة عام. فقد توفي جروتويوس سنة ١٦٤٥م على حين مات الإمام محمد سنة ١٨٩هـ يعنى ٨٠٤م. فإن الإمام محمد يعد لذلك مؤسساً للقانون الدولي كله.

وقد زعم المحققون أنه لم يأت علماء القانون الدولي المعاصرون بجديد بحيث القواعد العامة والأصول الكلية بالنسبة لما كتبه الإمام محمد. ويرى بعض المعاصرين أن جروتويوس ربما قرأ كتاب السير الكبير لحنيد بن الحسن، وأنه نقل المبادئ الأساسية التى كتبها الإمام محمد في العلاقات الدولية، ثم نسبها جروتويوس إلى نفسه وسو كان هذا العالم الهولندي قرأ كتاب السير وانتهج نهجه ونقل مبادئه أو أنه لم يقرأ هذا الكتاب ولم يعرف عنه شيئاً فإن الإمام الشيباني سبق جروتويوس بفترة زمنية طويلة لما ظهر في بيان تاريخ وفاة الإمام محمد وهذا العالم الهولندي.

ويكفى للتدليل على مكانة الشيباني أن علماء القانون الدولي المشتغلين به في مختلف بلاد العالم أسسوا جمعية في "غوتنجن" بألمانيا (GERMANY) باسم "جمعية الشيباني للحقوق الدولية". كذلك قد تنبه إلى هذه الحقيقة العلمية والتاريخية فقهاء فرنسا (FRANCE) وأنشأوا في سنة ١٩٣٧م "جمعية الشيباني للقانون الدولي". وقد فصلناه في الباب الرابع. وتوضح جهوده في العلاقات الدولية بكتابه

الشهير، السير الكبير والسير الصغير. ويدور موضوع هذا الكتاب حول جميع الأمور المتعلقة بالحرب وعلاقتها بالمشركين والمرتدين وغيرهم. فهو في الحقيقة القانون الدولي للمسلمين في أمور الجهاد. فإنه قد بذل جهوده وصرف أوقاته وعمره في سبيل خدمة العلوم الإسلامية، خصوصا في تدوين الفقه الإسلامى ووضع القانون الدولي الإسلامى وعلو دين الله عزوجل. ولذلك نجد علماء المسلمين أثنوا عليه ودعوا له واهتموا بأثاره العلمية وترجمته النحويّة.

فالإمام محمد بن الحسن الشيباني شخصية غنية بالآراء القيمة والتراث العلمية الثمينة. وقد حاولت في هذه الدراسة والبحث الكشف عن مختلف جوانب تلك الشخصية ما استطعت، ولا أظن عملا بشرية يخلو من بعض الغلطة والخطأ فالكمال لله وحده. هذه وأسأل الله أن يجزى علماء المسلمين خير الجزاء وأن يوفقنا لما يحبه ويرضى. وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

# الفهارس

فهرست آيات القرآن الكريم  
فهرست الأحاديث النبوية  
فهرست الأبيات الشعرية  
فهرست المراجع و المصادر



## فهرست الآيات القرآنية

الرقم	الآيات	السورة	رقم الايات	الصفة
١	لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعُمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ.	الحج	٢٨	١٠٣
٢	وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ.	البقرة	٢٠٣	١٠٣
٣	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانْشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ.	المجادلة	١١	١٥٠
٤	إِنَّ اللَّهَ عَالِمُ غَيْبِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ	فاطر	٣٨	١٥٠
٥	شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ.	البقرة	١٨٥	٢٠٧
٦	وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ.	البقرة	٥٠	٢١٥
٧	قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ.	المائدة	٢٥	٢١٥
٨	وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُعِنِ اللَّهُ كِلَا مَنِ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَأَسْعًا حَكِيمًا.	النساء	١٣٠	٢١٥
٩	فَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ .....	البقرة	١٠٢	٢١٥
١٠	تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا.	الفرقان	١	٢١٥
١١	فَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ .....	البقرة	١٠٢	٢١٦

٢٦٤	٩٧	ال عمران	فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ أَمْنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ.	١٢
٢٦٤	١٩٦	البقرة	وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ .....	١٣
٢٧١	٢٧٥	البقرة	وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ.....	١٤
٢٧٥	٩٧	ال عمران	فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ أَمْنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ.	١٥
٣٠١	٢٠	طه	فَالْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى.	١٦
٣١٦	٤	الأحقاب	قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ اتَّبُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ.	١٧

## فهرست الأحاديث الشريفة

الرقم	الحديث	الكتاب	الصفة
١	طلب العلم فريضة	ابن ماجة	١٦
٢	لا يشكر الله من لا يثكر الناس	أبو داؤد	٢١
٣	"اللهم إني أعوذ بك من الخبث، والخبائث.	بخارى، صحيح مسلم،	١٠١
٤	"لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل	أبو داود في السنن	٢٠٥
٥	كان النبي صلى الله عليه السلام اذا دخل الغلاء قل	بخارى	
٦	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يبعث معاذًا إلى اليمن قال كيف تقضي.....	وابن ماجه البخارى، مسلم، أبو داؤد، الترمذى	٢٠٣
٧	تعجلوا الى الحج فإن احدكم لا يدري.....	رواه احمد	٢٦٤
٨	ما تركت استلام هذين الركنين في .....	بخارى	٢٦٥
٩	طاف النبي صلى الله عليه السلام بالبيت ...	بخارى	٢٦٥
١٠	اذا شترت بيعة فلا تبعه.....	رواه احمد	٢٦٦
١١	بع الجمع بالبراهم ثم ابتع.....	بخارى	٢٧١
١٢	فاتخذ انقا من ذهب	الترمذى	٢٧٦

## فهارس الأبيات

الرقم	الأبيات	الصفحة
١	حلقتوا رأسه ليكسوه فيما غيره منهم عليه وشما	١٤
٢	سباتيك ما افنى التي نضمت، .....	٣٢
٣	تصرمت الدينا فليس خلود.....	٣٣
٤	أسفت على قاضي القضاة محمد * واذريت دمعى والفؤاد عميد فقلت إذا ما أشكل الخطب من لنا * بإيضاحه يوم وأنت فقيد	١٢٣
٥	الفقه زرع ابن مسعود- وعلقمة حصّاه ثم إبراهيم دوّاه، نعمان طاحنه ويعقوب عاجنه- ومحمد خابزه والأكل الناس.	٢٠٠

## المراجع والمصادر

### القرآن الكريم

- ١ - أبو حنيفة، محمد أبوزهرة، ت ١٣٩٤هـ، بيروت: دار الفكر، ط-١، ت ١٣٧٤هـ
- ٢ - أبو حنيفة ومذهبه في الفقه، محمد يوسف موسى، ت ١٣٨٤هـ، د. لبنان، ط- معهد الدراسات العربية العالية، ت ١٣٨٤هـ
- ٣ - أبو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة، أحمد مكي الأنصاري، د.، القاهرة، مطبعة مجلس الفنون والآداب، ت ١٣٩٧هـ
- ٤ - الآثار، الإمام محمد بن الحسن، الهند، دائرة المعارف، ط-١، ت ١٩٦٤م
- ٥ - آثار الحرب في الإسلام، وهبة الزحيلي، د.، رسالة دكتوراة كلية الحقوق، جامعة القاهرة.
- ٦ - الإتجاهات الفقهية عند المحدثين في القرن الثالث، عبد المجيد محمود، د.، رسالة دكتوراة. مخطوط بمكتبة كلية دار العلوم بالهند.
- ٧ - أحكام القرآن، أبوبكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، ت ٣٧٠هـ، تركيا، مكتبة العثمانية، ط-١، ت ١٩٧٧م
- ٨ - الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أبي علاّ الآمدي الشافعي، ت ٦٣١هـ، بيروت، دارالمعارف، ط-٣، ت ١٣٣٢هـ.
- ٩ - الإحكام في أصول الأحكام، علي بن حزم الأندلسي الظاهري، ت ٤٥٦هـ، مكتبة الخانجي، ط-١، ت ١٣٩٥هـ
- ١٠ - أحمد بن حنبل، الأستاذ الشيخ محمد أبوزهرة، القاهرة، دار الفكر العربي، ط-١، ت ١٩٧٦م

- ١١ - أخبار أبي حنيفة وأصحابه، أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمد الصيمري، ت ٤٣٦هـ، مخطوط بدار الكتب المصرية بالقاهرة.
- ١٢ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، بيروت، ط السعادة، ت ١٣٢٧ هـ
- ١٣ - أسباب اختلاف الفقهاء، الأستاذ علي الخفيف، ت ١٣٩٨هـ، القاهرة، معهد الدراسات العربية العالية، ط-١، ت ١٣٨٥ هـ
- ١٤ - الأصل، الإمام محمد بن الحسن. مخطوط بدار الكتب المصرية بالقاهرة.
- ١٥ - الأصل في البيوع والسلم، الإمام محمد، ت. الدكتور شفيق شحاتة. ط-١، جامعة القاهرة.
- ١٦ - أصول البزدوي، فخر الإسلام علي بن محمد، ت ٤٨٢هـ، مطبع علي هامش كشف الأسرار. بيروت، ط-١، ١٣٧٤ هـ
- ١٧ - أصول التشريع الإسلامي، الأستاذ علي حسب الله، ت ١٣٩٦هـ، الكويت، دار المعارف، ط-٢، ١٣٧٦ هـ
- ١٨ - أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن سهل، ت ٤٩٠هـ، القاهرة، دار الكتاب العربي، ط-٣، ١٣٩٧هـ
- ١٩ - أصول الفقه، الشيخ محمد الخضري، ت ٥١٣٤هـ، القاهرة، المكتبة التجارية، ط-٥، ت ١٧٨٣م
- ٢٠ - أصول الفقه، الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة، بيروت، دار الفكر العربي، ط-١، ت ١٣٥٨هـ
- ٢١ - أصول الفقه الإسلامي، الأستاذ زكي الدين شعبان، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ط-١، ت ١٣٦٧ هـ
- ٢٢ - أصول القوانين، الأستاذ أحمد كامل موسي، القطر، المطبعة الرحمانية، ط-١، ت ١٣٧٥هـ

- ٢٣ - إعلام الموقعين، محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، ت٧٥١هـ، سوريا، مطبعة الدمشقي، ط-١ ت ١٣٦٥ هـ
- ٢٤ - الأعلام، خير الدين الزركلي، القاهرة: دارالكتب العربية، ط-٢، ت١٣٧٦هـ
- ٢٥ - الاكتساب في الرزق المستطات، الإمام محمد بن الحسن تليخيص، تلميذه محمد بن سعاة، تحقيق الشيخ محمود عرنوس. القاهرة، مطبعة الأنوار، ١٩٣٨ م
- ٢٦ - الأمالي، الإمام محمد بن الحسن، الهند، مطبعة دار العلوم، ط-١، ت ١٩٧٦ م
- ٢٧ - الإمام الأوزاعي فقيه أهل الشام، الأستاذ عبد العزيز، الرياض، نشره ا لمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ت ١٣٩٧ هـ
- ٢٨ - الأم، الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ت٢٠٤هـ، القاهرة، دار الشعب، المصورة عن طبعة بولاق، ت١٣٥٦هـ
- ٢٩ - الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ابن عبد البر، يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، ت٤٦٣هـ، المدينة المنورة، مكتبة القرشي، ط-٢، ت١٣٦٧هـ
- ٣٠ - الأنساب، السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، ت٥٨٧هـ، بيروت، شركة المطبوعات العلمية، ط-١، ت ١٣٧٥ هـ
- ٣١ - بدائع الصنائع، الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، ت٥٨٧هـ، شركة المطبوعات العلمية، ط-١، ت ١٣٦٤ هـ
- ٣٢ - البداية والنهاية، ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل، ت ٧٧٤هـ، بيروت، دار الفكر، ط-٢، ت ١٤٩٧ هـ
- ٣٣ - بديع المعاني في شرح عقيدة الشيباني، العجلوني، محمد بن ولي الدين



























- ৩) *Islam Medeniyeti* : التريكة في عددها الخاص بنكري مؤور التي  
عشر قرنا على وفاة الامام محمد ، في شهر حزيران/ يونية ١٩٦٩م .
- ٢) مجلة منير الاسلام ، ربيع الاول سوريا ، عدد ٣٠٠ ت ١٩٦٠م .
- ١) مجلة القانون الاممية الوطية ، سوريا ، عدد ٣ ، ١٩٦٠م .

## المحلات

- (١) مجلة القانون الأمية الوطنى ، سوريا ، عدد ٣ ، ١٩٦٠ م.
- (٢) مجلة منبر الإسلام ، ربيع الأول سوريا ، عدد ٣ ، ت ١٩٦٠ م.
- (٣) Islam Medeniyeti ، التركية في عددها الخاص بذكرى مرور اثني عشر قرنا على وفاه الإمام محمد ، في شهر حزيران/ يونية ١٩٦٩ م.